وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الجيلالي بونعانة خميس مليانة
كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
قسم العلوم الاجتماعية

عنوان المذكرة

السياسة الجنائية لانحراف الأحداث في الجزائر

مذكرة لنيل شهادة الماستر

تخصص:

إعداد الطالبتين:

* ساكت سارة

*برابح نوال

لجنة المناقشة

1) الأستاذ(ة):	رئيسا
2) الأستاذ(ة):	مشرفا ومقررا
3) الأستاذ(ة):	مقررا

تاريخ المناقشة:

السنة الجامعية: 2018/ 2019

شـــكر وتقـــدير

يشرفني وقد وفقني الله لإنجاز هذه المذكرة أن أتقدم بأسمى آيات الاحترام

وأصدق معاني الشكر والتقدير لأستاذتي الفاضلة الدكتورة: "سليمة علي بن يحي" التي تفضلت بالإشراف على هذه المذكرة والتي ملأتني بثقتها وتوجيهاتها فجزاها الله عنا خير الجزاء.

كما أتقدم بالشكر الجزيل إلى أساتذتي الأفاضل أعضاء لجنة المناقشة الذين تفضلوا بقبول الاشتراك في مناقشة هذه المذكرة.

إلى هيئة التدريس بجامعة –**خميس مليانة**– أساتذة كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية

وأساتذة تخصص علم الاجتماع الذين شملونا بعلمهم وأخلاقهم.

و الشكر الجزيل إلى كل أعوان الأمن الوطني بولاية عين الدفلى.

كما نشكر كل من ساعدنا من قريب أو من بعيد

ولو بكلمة أو بدعوة صالحة.

إهـــــــداء

تحية لله العالي المتعالي لعله يغفر لي

تحية للرسول الكريم لعله يشفع لي

إلى من حملتني وحمتني وسهرت لأجل راحتي *** أمـي***

للذي علمني وتعب من أجل راحتي *** أبـــي***

حفظهما الله لي وبلغهما عني أحلى سلام

تحية لإخوتي: **"محمد" و"ناريمان"**

تحية إلى اختي "خيرة""سكينة""فتحية""دليلة"

تحية الى كل الاصدقاء و الاحباب

تحية خاصة إلى كل من عرفته و لم اعرفه من سلالة اسرتي

إلى من شاركتني هذا العمل وكانت رفيقة دربي طوال السنة إليكِ *** نوال***

إلى أستاذتي الفاضلة **"علي بن يحي سليمة"**

إلى كل من وسعتهم ذاكرتي ولم تسعهم مذكرتي إليكم جميعا

سـارة

إهـــداء

إلى من ساعدني على شق طريقي، إلى من حرص على تربيتي وتعليمي

إلى رمز العطاء *** أبي الحنون***

إلى من أنارت لي حياتي وغمرتني بحبها وحنانها *** أمي الغالية***

إلى جميع إخوتي: "بن عودة"، "أيوب"، "إبراهيم"، "عبد النور" و"إسحاق"

إلى جميع الصديقات: "فاطمة الزهراء"، "كلثوم"، "لمياء"، "كريمة" و"نصيرة"

إلى صديقتي في العمل *** سارة ***

إلى أستاذتي الفاضلة :**علي بن يحي سليمة**

إلى كل هؤلاء اهدي ثمرة جهدي

نـــوال

ملخص الدراسة:

تعتبر ظاهرة انحراف الأحداث من الظواهر الاجتماعية المنتشرة والخطيرة في مجتمعنا الحالي، وما تركه من آثار وأضرار على فئة الشباب والمجتمع بأكمله.

ففي ظل السياسة الجنائية التي أصبحت تلعب دورا كبيرا في تحديد نوع السلوك الانحرافي ووفقا لما توصلت إليه العديد من الدراسات السوسيولوجية.

وفي هذا السياق جاءت الدراسة الحالية للكشف عن الأسباب التي دفعت بالسياسة الجنائية لانحراف الأحداث في الجزائر من خلال القيام بدراسة عيّنة الأحداث المنحرفين.

وقد اعتمدنا على المنهج الوصفي التحليلي بهدف وصف ظاهرة انحراف الأحداث، كما قمنا باستعمال تقنية "دراسة الحالة" من أجل الوصول إلى المعلومات حول موضوع دراستنا من المبحوثين، ومن أهم النتائج التي توصلنا إليها:

* للمؤسسات الإصلاحية دور في تأهيل انحراف الأحداث.

* انحراف الأحداث راجع إلى عدم الاهتمام بتقديم الخدمة الاجتماعية.

The study's summary

The " teanagers aberrance phenomenon" is considered from the dangerous and spread social phenomena in our present society, and it lefts a lot of effects and harms for the youth and the whole society.

Under the criminal policy that play an important role in determining the kind of the aberrant behavior and according to the results of many sociological studies.

In the same topic, the present study came to discover the reasons which encourage the criminal policy of the "teenagers aberrance" in Algeria through doing a study's simple of the aberrants teenagers.

And we adopted the analytic dexprictive method to describe the phenomenon of "teenagers aberrance".

In addition, we used the technique of "study of the case" in order to reach the information about our studying's topic.

Some important results are:

* The reforming institution has a role in reforming the aberrance of the teenagers.

* the adolescents abearrance is due to the careless in presenting the social service.

فهرس المحتويات

كلمة الشكر

الإهداء

ملخص الدراسة

فهرس المحتويات

مقدمة.....

الفصل الأول: البناء المنهجي للدراسة

1- تحديد الموضوع وإشكاليته .....

1-1- أسباب اختيار الموضوع.....

1-2- أهداف الدراسة.....

1-3- أهمية الدراسة.....

1-4- الإشكالية .....

1-5- الفرضيات .....

1-6- تحديد المفاهيم .....

1-7- المقاربة السيوسيولوجية.....

1-8- الدراسات السابقة وتقييمها .....

1-9- صعوبات الدراسة .....

الفصل الثاني: السياسة الجنائية

تمهيد .....

2-1- السياسة الجنائية وخصائصها .....

2-1-1- تطور السياسة الجنائية.....

2-1-2- خصائص السياسة الجنائية.....

2-1-3- فروع السياسة الجنائية .....

2-2- علاقة السياسة الجنائية بالعلوم الأخرى.....

2-2-1- علاقتها بعلم الإجرام .....

2-2-2- علاقتها بعلم الإحصاء الجنائي.....
2-2-3- علاقتها بعلم النفس الجنائي.....
2-2-4- علاقتها بعلم الاجتماع الجنائي.....
ملخص الفصل .....

الفصل الثالث: انحراف الأحداث

تمهيد .....
3-1- انحراف الأحداث مظاهره و انواعه .....
3-1-1- مظاهر السلوك الانحرافي لدى الأحداث .....
3-1-2- أنواع الأحداث المنحرفين .....
3-1-3- العوامل المؤثرة في انحراف الأحداث.....
3-1-4- مصالح المراكز التخصصية للحماية وعلاقتها بقاضي الأحداث.....
3-2- النظريات المفسرة لانحراف الأحداث .....
3-2-1- نظرية الفقر والرخاء .....
3-2-2- نظرية التحليل النفسي -فرويد- .....
3-2-3- نظرية "دولارد" (نظرية الإحباط).....
3-2-4- البطالة وعلاقتها بالانحراف .....
3-2-5- علاج السلوك المنحرف.....
ملخص الفصل .....

الفصل الرابع: المؤسسات الإصلاحية

تمهيد .....
4-1-ماهية المؤسسات الإصلاحية، أنواعها وأهدافها.....
4-1-1- ماهية المؤسسات الإصلاحية .....
4-1-2- أنواع المؤسسات الإصلاحية للأحداث.....
4-1-3- أهداف المؤسسات الإصلاحية.....
4-2- البرامج الإصلاحية .....
4-2-1- أهمية البرامج الإصلاحية الحكومية.....

4-2-2- البرامج الإصلاحية والوقائية للمؤسسات الرسمية (الحكومية).....
4-2-3- أهداف البرنامج التعليمي في المؤسسة العقابية.....
4-2-4- موقف المشرع الجزائري من هذه البرامج للمنحرفين .....
4-3-أنواع المؤسسات العقابية بالنظام الجزائري.....
4-3-1- مؤسسات البيئة المغلقة .....
4-3-2- المؤسسات المفتوحة .....
4-3-3- المؤسسات شبه المفتوحة.....
ملخص الفصل .....

الفصل الخامس: الخدمة الاجتماعية

تمهيد .....
5-1- دور الخدمة الاجتماعية في التصدي لظاهرة الجريمة والانحراف.....
5-1-1- مبادئ الممارسة المهنية في الخدمة الاجتماعية من المنحرفين.....
5-1-2- مبررات ممارسة الخدمة الاجتماعية في مجال رعاية المنحرفين .....
5-1-3- أدوات الأخصائي الاجتماعي في عمله مع الأحداث المنحرفين .....
5-1-4- ظاهرة انحراف الأحداث من منظور الخدمة الاجتماعية .....
5-1-5- العلاقة بين الرعاية الاجتماعية والخدمة الاجتماعية.....
5-2- التأهيل الاجتماعي للمنحرفين .....
5-2-1- مفهوم التأهيل الاجتماعي للمنحرفين.....
5-2-2- دور الأخصائي في مؤسسات الأحداث (بدور علاجي) .....
5-2-3- سمات الأخصائي الاجتماعي .....
5-2-4- خطوات الإصلاح والتأهيل المجتمعي على مستوى المركز أو المؤسسة ....
ملخص الفصل .....

الفصل السادس: الجانب الميداني للدراسة

تمهيد
6-1- حدود البحث .....
6-1-1- المجال المكاني.....

6-1-2- المجال الزمني.....
6-2- الأسس المنهجية للبحث .....
6-2-1- المنهج المستخدم .....
6-2-2- التقنية المتبعة .....
6-2-3- عينة البحث .....
6-2-4- حجم العينة.....
6-3- عرض وتحليل واستنتاج الحالات .....
6-3-1- عرض الحالات وتحليلها .....
6-3-2- النتائج الجزئية للفرضية الأولى.....
6-3-3- النتائج الجزئية للفرضية الثانية .....
6-3-4- الاستنتاج العام للدراسة.....
خاتمة.....
قائمة المراجع
قائمة الملاحق

مـــقـــــدمة

مقدمة

تعد ظاهرة انحراف الأحداث من أبرز الظواهر الاجتماعية التي طغت على المجتمعات بصورة كبيرة وبنسب مرتفعة، مما ساهمت في تأخير المجتمع وتطوره، فهي لازالت وستبقى ظاهرة تجلب الأنظار لدى الباحثين لاعتبارها مشكلة العصر.

فالخطورة التي تشكلها ظاهرة الانحراف على فئة الأحداث مما تسبب لهم اضطرابات تدفعهم إلى ارتكاب سلوكات عنيفة ومخيفة لدى أفراد أسرهم.

فمشكلة انحراف الأحداث تعددت وتنوعت بتعدد العوامل المسببة لها، فرعاية الأحداث المنحرفين لا يمكن جنيها بصورة عشوائية، وإنما عن طريق جهود وإمكانيات مبذولة والتي هي عبارة عن خدمات اجتماعية مبنية على أسس وقواعد علمية وتكون مسخرة لدرجة من الوعي برعاية وحماية هذه الفئة من المجتمع، عبر مؤسسات إصلاحية ووقائية تتماشى مع حالة الحدث.

ومن أجل هذا كان على دول العالم أن تقدم كل جهودها لحماية هذه الفئة من تمكينهم أشخاص يمتلكون الثقة من أنفسهم، وقادرين على تطوير جل إمكانياتهم الفكرية وتحقيق غاياتهم داخل هذا المجتمع.

ومدينة عين الدفلى من المدن الجزائرية التي أنشئت بها عدة مراكز ومؤسسات إصلاحية ووقائية لحماية فئة الأحداث.

وفي هذه الدراسة حاولنا الكشف عن دور السياسة الجنائية لانحراف هذه الفئة وأهم الخدمات المقدمة بالمراكز في حماية الأحداث وتأهيلهم اجتماعيا ومهنيا.

وتأتي أهمية البحث إلى الوقوف على الأسباب والعوامل التي أدت إلى بروز ظاهرة انحراف الأحداث التي أصبحت تشكل خطرا على المجتمع، وهذا ما جلب انتباهنا ونسعى

إلى محاولة دراسة ووصف الظاهرة والكشف عنها بإتباع المنهج الوصفي التحليلي من أجل وصفها كما هي موجودة في واقعنا عن طريق دراسة الحالة لعينة من فئة الأحداث المنحرفين.

وقد تضمن موضوع دراستنا على: الجانب النظري والجانب التطبيقي الذي كان على شكل ستة فصول.

الفصل الأول: أسباب اختيار الموضوع وأهداف الدراسة وأهميتها ومشكلة الدراسة والفرضيات بالإضافة إلى تحديد المفاهيم المرتبطة بالبحث والمقاربة السوسيولوجية، وأهم الدراسات التي تناولت موضوع بحثنا، وأخيرا صعوبات الدراسة.

أما الفصل الثاني: فتناول السياسة الجنائية وأهم خصائصها وفروعها، إضافة إلى علاقتها ببعض العلوم الأخرى (علم الإجرام، علم الإحصاء الجنائي، علم النفس الجنائي وعلم الاجتماع الجنائي).

ويتناول الفصل الثالث انحراف الأحداث، مظاهره وأنواع الأحداث المنحرفين والعوامل المؤدية إلى الانحراف، بالإضافة إلى النظريات المفسرة للانحراف، وأخيرا البطالة وعلاقتها بالحدث المنحرف، وكيفية علاج سلوك المنحرف.

أما الفصل الرابع فتم فيه عرض ماهية المؤسسات الإصلاحية والهدف منها، بالإضافة إلى البرامج الإصلاحية المقدمة لفئة الأحداث، وأخيرا أنواع المؤسسات العقابية بالنظام الجزائري.

في حين تناول الفصل الخامس دور الخدمة الاجتماعية في التصدي لظاهرة الجريمة والانحراف، وأهم مبرراتها ومبادئها، وأيضا مفهوم التأهيل الاجتماعي وأهمية خطوات الإصلاح على مستوى المركز.

يتناول الفصل السادس والأخير الدراسة الميدانية لعيّنة من الأحداث المنحرفين بمركز الأمن الوطني لولاية عين الدفلى، ومناقشة نتائج الدراسة والتأكد من صحة الفرضيات للوصول في الأخير إلى خاتمة البحث.

الفصل الأول

البناء المنهجي للدراسة

الفصل الأول: البناء المنهجي للدراسة

1- تحديد الموضوع وإشكاليته

1-1- أسباب اختيار الموضوع

1-2- أهداف الدراسة

1-3- أهمية الدراسة

1-4- الإشكالية

1-5- الفرضيات

1-6- تحديد المفاهيم

1-7- المقاربة السيوسيولوجية

1-8- الدراسات السابقة وتقييمها

1-9- صعوبات الدراسة

1- تحديد الموضوع وإشكاليته

1-1- أسباب اختيار الموضوع

يجب على أي باحث أثناء دراسته لظاهرة معينة أن يختار موضوع بحثه وفق أسباب ودوافع تدفعه، وعليه فإنّ أسباب اختيارنا لموضوع "السياسة الجنائية لانحراف الأحداث في الجزائر" تتمثل فيما يلي:

1-1-1-أسباب ذاتية:

- الرغبة في إجراء دراسة ميدانية
- الرغبة في اكتشاف سلبيات هذه الظاهرة.

1-1-2- أسباب موضوعية:

- انتشار ظاهرة انحراف الأحداث في الجزائر خاصة في السنوات الأخيرة مما دفعنا إلى دراستها.
- الرغبة في فهم هذه الظاهرة التي راح ضحيتها مجموعة من الشباب.

1-2- أهداف الدراسة:

- الوقوف على السياسة الجنائية ومحاولة معرفة مواقع الخلل فيها.
- إعادة ترتيب قوانين السياسة الجنائية والالتزام بمصدرها.
- تبني إستراتيجية واضحة للتقليل من الأحداث المنحرفين.
- التوصل إلى نتائج هذه الظاهرة وذلك من خلال إجراء التحليل الإحصائي للأحداث المنحرفين ومعرفة أهم نتائجها.

1-3- أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة لموضوع بحثنا "السياسة الجنائية لانحراف الأحداث في الجزائر" في:

- تحديد حجم الأحداث المنحرفين في الجزائر.
- العمل على وضع الحكومات العربية سياسة جنائية شاملة.
- أهمية معالجة وتحليل ظاهرة واقعية تمس المجتمعات.

1-4- الإشكالية:

تعتبر السياسة على أنها مجموعة من الإجراءات والطرق والأساليب الخاصة باتخاذ القرارات من أجل تنظيم الحياة في شتى المجتمعات البشرية لتحقيق نسقها الاجتماعي المتكامل، وذلك حسب دستورها ونظامها الداخلي وطبيعة الحكم فيها لكسب ثقة الموظفين والإداريين في اتخاذ قراراتهم، كما تخفف من التردد والشك في نفوسهم، والتنسيق بين تصرفات جميع الأفراد المختلفين وتحديدا بين معاملاتهم مع الآخرين، وذلك باعتبار أنّ السياسة هي وسيلة مراقبة تقوم بتوزيع النفوذ والقوة ضمن حدود دولة ما لرعاية شؤونها الداخلية والخارجية، فبالرغم من درجة التطور والازدهار التي بلغها عالم الإنسانية اليوم إلا أنّ ظاهرة انحراف الأحداث لا تزال منتشرة بصورة كبيرة وواضحة وبمعدلات مرتفعة.

ولهذا كان على دول العالم أن توفر جهودها لتتمكن من التكفل بذوي الاحتياجات الخاصة وبالتحديد فئة الأحداث المنحرفين من وضع اجتماعي وبشكل قانوني لائق ليجعل منهم مواطنين واثقين من أنفسهم متكيفين اجتماعيا، ولذلك عرفت السياسة الجنائية على أنها الخطة العامة التي تضعها الدولة في بلد معيّن بهدف مكافحة الإجرام وتحديد طرق الوقاية منه وأسلوب معالجة وإصلاح المجرمين، أي أنها تنظيم عقلاني لرد الفعل الاجتماعي ضد الجريمة، وهذا الرد الاجتماعي يكون تحت تخطيط مسبق.

ويرجع هذا التخطيط إلى الاهتمام الكبير من قِبل دول العالم بهذه الفئة، لما سجلته من أرقام جلبت الأنظار وهذا حسب ما جاء في الإحصائية الجنائية الدولية لعام 1992 أن

عدد جرائم الأحداث في فرنسا بلغ454052، وفي هولندا تؤكد الإحصائيات الجنائية أن السلوك الإجرامي للأحداث في زيادة مستمرة، وهي تكشف عن خطورة المشكلة، فقد زاد السلوك الإجرامي بين الأحداث في مرحلة العمر بين العاشرة والسابعة عشر سنة، حوالي 44%في الفترة من 1939 إلى 1957.[1]

ولوحظ أن انحراف الأحداث في المدن الكبيرة زاد أكثر من ثلاثة أضعاف مما في المناطق الريفية، فقد زاد في هذه الفترة بنسبة 0.62 في المدن التي يزيد عدد سكانها عن 50.000 شخص، مقابل نسبة 18% في المناطق الريفية والمدن الصغرى التي لا يزيد عدد سكانها عن 20.000 شخصا.

وفي الولايات المتحدة الأمريكية جاء في تقرير قدمته لجنة بمجلس الشيوخ في عام 1954 بأنّ 1.250.000 أحداثا تتراوح أعمارهم بين العاشرة والسابعة عشرة، يقعون كل سنة في ورطة مع الشرطة، وأنّ 70% من جرائم سرقة السيارات يرتكبها أحداث في مثل هذا العمر، وان 37%من السرقات بإكراه و47% من السرقات العادية و25% من انتهاكات العرض يرتكبها الأحداث وصغار الشباب الذين لا تتجاوز أعمارهم 18 سنة[2]، وهو تعبير واضح وصادق عن ضخامة الظاهرة وخطورتها مما دفع انحراف الأحداث ظاهرة تستحق الدراسة، لأن الأرقام المذكورة سابقا حول تضخم وزيادة حجم الظاهرة في العالم قد يكون بعيدا عن الأرقام الفعلية.

ورغم ما عرفته الخدمة الاجتماعية منذ زمن بعيد وهذا ما يصعّب من معرفة أهم العوامل المسببة لانتشار الظاهرة، والدور الذي تقوم به الخدمة الاجتماعية لإعادة إصلاح وإدماج الأحداث المنحرفين في المجتمع.

---

[1]–أ. الحسين وبا: نحو مقارنة جنائية تربوية جديدة للنهوض بالحدث المغربي، مجلة الفقه والقانون، العدد الخامس، مارس 2013، ص 141.

[2]– أ. الحسين وبا، نفس المرجع، ص 141.

والجزائر كغيرها من الدول التي لا تخلو من انتشار وارتفاع حجم الظاهرة ومدى خطورتها على المجتمع، حيث بلغت نسبة الأحداث المنحرفين لسنة 2005 أكثر من 20.000 حدث منحرف وهو رقم مخيف وفي تزايد مستمر.[1]

وسجلت سنة 2006 ما يقارب 13558 جريمة تورط فيها 7232 حدثا تتراوح أعمارهم بين 13 و16 سنة مشيرة إلى أنه خلال السداسي الأول من سنة 2007 كانت الجزائر العاصمة في طليعة ولايات مختلف القطر من حيث عدد الأحداث المنحرفين إذ قدّر بـ 74 حدثا تليها ولاية باتنة بـ 50 حدثا وولاية ورقلة بـ 49 حدثا، فتسلل بذلك الانحراف إلى مختلف ولايات أقصى الجنوب مثل إليزي وتمنراست، ولم تسلم حتى المناطق الريفية من هذه الجرائم التي تنوعت بين السرقة، الضرب، الجرح العمدي، تحطيم الممتلكات استهلاك وحيازة المخدرات واستنادا إلى هذه الإحصائيات أن مشكلة الانحراف تزداد استفحالا وتنوعا بازدياد العجز عن معالجتها.[2]

إذن فالسياسة الجنائية في المجتمع الجزائري تتوقف إلى حد كبير في إدماج وإصلاح الأحداث المنحرفين من خلال الوسائل والسبل المقترحة، وفي ضوء هذه السياسة يأتي المنهج الوصفي التحليلي المتبع من فعالية في كشف عن هذه الظاهرة من خلال الاتجاهات السوسيولوجية المفسرة لها مع الاعتماد على بعض المتغيرات الاجتماعية التي تؤثر على الحدث بارتكاب السلوك المنحرف الناتج عن تعلّم سلوكيات وثقافة الأشخاص المختلط بهم، وينتج عن عدم طرق التي يتعلم منها الشخص السلوك المنحرف المكتسب من مخالطيه في شتى المجتمعات التي يتصل بها، أي السبب الرئيسي للجريمة هو مخالطة الشخص للأفراد غير الأسوياء، فالسلوك الإجرامي إذن لا ينتقل بالوراثة وإنما بواسطة التعلم، أي تعلم السلوك

[1]–غماري محمد: الخدمة الاجتماعية لرعاية الأحداث المنحرفين، مذكرة ماجستير، جامعة المسيلة، 2006، ص01.

[2]– نصيرة خلايفية: التصورات الاجتماعية لدور المدرسة عند الأحداث المنحرفين، أطروحة دكتوراه علوم فرع علم النفس الاجتماعي، جامعة قسنطينة، 2012، ص 03.

الإجرامي من خلال اتصال الفرد واختلاطه بمجموعات مختلفة من الأشخاص، سواء كان ذلك بالقول أو الإشارة أو التقليد، وبدون الاختلاط بالآخرين لا يمكن تعلم السلوك الإجرامي، فالاتصال المتكرر بالمجموعات المنحرفة يدفع الحدث نحو الانحراف بالإضافة إلى انعدام الفرصة لدى الحدث أو الشخص المنحرف لتحقيق طموحاته ورغباته سواء كانت حاجات بيولوجية أو معنوية تعيق فيها الدوافع والرغبات حتى يصبح الحدث يعاني من الإحباط، وهذا راجع إلى نوع من الحرمان الذي يواجهه الحدث أثناء تنشئته الاجتماعية، أي التنشئة غير السوية لدى الشخص قد تكون سببا مباشرا في الانحراف، وهذا راجع إلى الاضطرابات والضغوطات التي يواجهها الحدث أثناء تنشئته، ونحن سنأخذ بالدراسة مجموعة الخدمات الاجتماعية المقدمة من قبل المؤسسات الوقائية والإصلاحية للأحداث المنحرفين بمركز الأمن الوطني بعين الدفلى ومدى إسهاماته في رعاية وإعادة إدماج وإصلاح هذه الفئة في المجتمع والتي تشمل عدة مجالات الاجتماعي ، النفسي والصحي، بالإضافة إلى طبيعة الخدمة الاجتماعية داخل المؤسسة أو المركز في الوصول إلى مستوى يتماشى مع رغباتهم الخاصة وتحقيق التكيف الاجتماعي لهم.

بالرغم من تطوير وتحسن الأوضاع الاجتماعية والصحية في مختلف دول العالم من كثرة المدارس ومعاهد التكوين والمراكز المتخصصة التي تساعد في إدماج وإصلاح الأحداث المنحرفين لإعادتهم إلى الحياة العملية ويمارس نشاطه كفرد واعٍ وصالح داخل المجتمع.

وتبقى أعداد الأحداث المنحرفين في صورة مرتفعة خاصة في سن المراهقة.

وبناء على ما سبق سنطرح إشكال دراستنا على النحو التالي:

التساؤل الرئيسي:

- هل للسياسة الجنائية دور في انحراف الأحداث؟

التساؤلات الجزئية:

- هل للمؤسسات الإصلاحية دور في تأهيل انحراف الأحداث؟
- هل انحراف الأحداث سببه عدم الاهتمام بتقديم خدمات اجتماعية ذات فعالية؟

1-5- الفرضيات:

- للمؤسسات الإصلاحية دور في تأهيل انحراف الأحداث.
- انحراف الأحداث راجع إلى عدم الاهتمام بتقديم الخدمة الاجتماعية.

1-6- تحديد المفاهيم:

1-6-1- السياسة الجنائية

ينسب إطلاق هذه العبارة إلى الفقيه الألماني "فيورباخ" وذلك في بداية القرن التاسع عشر وبالتحديد سنة 1830، وكان يعني بها مجموعة الإجراءات العقابية المتخذة من قِبل الدولة ضد المجرم.[1]

تعريف آخر: هي التوجيه العلمي للتشريع الجنائي على ضوء دراسة شخصية المجرم.[2]

ويعرفها الفقيه الفرنسي "جورج ليفاسير" معبرا عن وجهة نظر الفقه الفرنسي المعاصر بأنها "فن اتخاذ القرار".[3]

كما عرفها الفقيه (R. Vouin) أنها: مجموعة الوسائل للوقاية والعقاب حيال الجريمة.[4]

---

[1]- د- منصور رحماني: علم الإجرام والسياسة الجنائية، دار العلوم للنشر والتوزيع، جامعة سكيكدة، 2006، ص 157.

[2]- د. محمد المدني بوساق: السياسة الجنائية المعاصرة والشريعة الإسلامية، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2013، ص 17.

[3]- د. فائزة يونس الباشا: السياسة الجنائية في جرائم المخدرات، ط 3، دار النهضة العربية، 2001، ص 08.

[4]- د. سعداوي محمد صغير: العقوبة وبدائلها في السياسة الجنائية المعاصرة، دار الخلدونية، الجزائر، 2012، ص 19.

التعريف الإجرائي للسياسة الجنائية:

هي الخطة العامة التي تضعها الدولة في بلد معيّن وفي مرحلة معينة بهدف مكافحة الإجرام وتحديد طرق الوقاية منه وأسلوب معالجة وإصلاح المجرمين.

1-6-2- انحراف الأحداث:

* **الحدث لغة:**إنّ كلمة حدث في اللغة العربية تقابلها كلمة: Mineur في اللغة الفرنسية وكلمة:Minor في اللغة الإنجليزية، ومعناها لغة: الشاب صغير السن، فإن ذكرت السن قبل حديث السن، وغلمان حدثان أي أحداث.[1]

الحدث اصطلاحا: ويعرف على أنه شخص لم تتوفر له ملكة الإدراك والاختيار لقصور عقله وإدراك حقائق الأشياء واختيار النافع منها، والنأي بنفسه عن الضار منها، ولا يرجع هذا القصور في الاختيار إلى علة أصابت عقله، وإنما مرد ذلك إلى عدم إكمال نموه وضعف قدرته الذهنية والبدنية بسبب وجوده في سن مبكرة ليس في استطاعته بعد وزن الأمور بميزانها الصحيح وتقديرها حق التقدير.[2]

التعريف الاجتماعي للحدث:

هي علاقة فرد/ فرد/ فرد/ جماعة لا تتوافق مع معايير المجتمع، وأنّ هذا الفرد أو الجماعة لا يتجاوز سنهم 18 سنة.[3]

[1]- محمد طلعت عيسى وآخرون: الرعاية الاجتماعية لأحداث المنحرفين، مطبعة مخيمر، ص 49.

[2]- معوض عبد التواب: المرجع في قانون الأحداث، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 1995، ص 14.

[3]- عميري بومدين: نماذج التماهيات لدى المراهق المنحرف في الوسط المؤسساتي، مذكرة ماجستير، جامعة وهران، 2013، ص 22.

التعريف القانوني للحدث:

الحدث في القانون هو الشخص الذي لم يبلغ سن الرشد الجزائي، ويقصد به الفئة العمرية التي حددها القانون واعتبر أفرادها من الأحداث، ونجد أنّ تحديد فترة الحداثة تختلف باختلاف التشريعات الخاصة فيما يتعلق بالسن الأدنى لهذه الفئة،فبعض التشريعات تحددها بسبع سنوات وأخرى بثماني سنوات، في حين تذهب تشريعات أخرى إلى عدم تحديد السن الأدنى للحداثة كالتشريع الفرنسي والذي يتبعه التشريع الجزائري والغاية من ذلك تكمن في إمكانية اتخاذ الإجراءات الإصلاحية والوقائية بالنسبة لجميع الأحداث الجانحين.[1]

تعريف آخر:

الحدث: الصغير في الفترة منذ ولادته وحتى بلوغه السن التي حددها القانون للراشد، وهي في تشريع الأحداث السوري ثماني عشرة سنة، أو الصبي المميز الذي لم يبلغ سن الرشد.[2]

التعريف الإجرائي للحدث:

الحدث هو ذلك الشخص الذي يسلك سلوكات مضادة للمجتمع ولم يكتمل نمو عقله وضعف قدرته الذهنية والبدنية.

1-6-3- الانحراف:

الانحراف لغة:كلمة انحراف هي مرادف للكلمة الفرنسية Déviance والكلمة الإنجليزية

[1]- أ. حمشة نور الدين، أ. حروش منيرة: مداخلة: تأثير وسائل الاتصال الحديثة على جنوح الأحداث، جامعة باتنة، 04-05 ماي 2016، ص 03.

[2]- د. محمد صفوح الأخرس: نموذج لإستراتيجية الضبط الاجتماعي في الدول العربية، ط 1، الرياض، 1997، ص 199.

Déviance ويقصد به "كل سلوك يتعدى المعايير المتفق عليها في مجتمع معيّن.[1]

الأصل في الانحراف هو الابتعاد عن الطريق الصحيح ومنه الخروج عن الحالة السوية أو الخط المستقيم، ويعرف الانحراف لغويا بأنه العدول عن أو الميل أو تغيير المسار عن الاتجاه المطلوب أو المتوقع، أي الابتعاد عن القواعد التي يحددها المجتمع للسلوك السليم أو تجاوز درجات السماح التي يقررها المجتمع.[2]

ويمكن تعريف الانحراف بصورة عامة بأنه يمثل "عدم الامتثال" أو "عدم الانصياع" لمجموعة من المعايير المقبولة لدى قطاع مهم من الناس في الجماعة أو المجتمع.[3]

التعريف القانوني للانحراف:

الانحراف عند علماء القانون هو "نمط السلوك الذي يحرمه القانون ويستوجب عقوبات خاصة ويعتبر خروجا على قيم المجتمع وتقاليده.[4]

فالانحراف من وجهة نظر القانونيين: "إنه من الطبيعي أن يكون الفرد منحرفا في نظر

القانون عندما يقوم بفعل ما من شأنه إلحاق الضرر بفرد أو جماعة من الأفراد في المجتمع".[5]

[1]– د. بوفولة بوخميس: الأسرة ودورها في انتشار الجريمة، ط 1، المكتب الجامعي الحديث، دار الكتب والوثائق القومية، 2012، ص 29.

[2]– سماح سالم سالم: الخدمة الاجتماعية في مجال الجريمة والانحراف، ط 1، دار الميسرة للنشر والتوزيع، عمان، 2015، ص 21.

[3]– أنتوني غدنز: علم الاجتماع (مدخلات عربية)، ط 4، بيروت، أكتوبر، 2005، ص 280.

[4]– د. بوفولة بوخميس،مرجع سابق، ص 30.

[5]– فيصل بن عائض البقمي: طبيعة العلاقة بين الآباء والأبناء ودورها في الوقاية من الانحراف الفكري، أطروحة مقدمة للحصول على درجة الدكتوراه، الرياض، 2010، ص 10.

التعريف النفسي للانحراف:

حسب أنصار مدرسة التحليل النفسي فيعرف الحدث المنحرف بأنه: "الحدث الذي تتغلب عنده الدوافع الغريزية والرغبات على القيم والتقاليد الاجتماعية الصحيحة".[1]

تعريف أخر:

في حين يعرفه علم النفس الاجتماعي بأنه عدم التكيف ويعبر عن الصراع القائم بين الفرد و المجتمع.[2]

التعريف الإجرائي للانحراف:

الانحراف هو الابتعاد عن القيم ومعايير المجتمع وانتهاك قواعده.

1-6-4- انحراف الأحداث:

يعني مفهوم انحراف الأحداث انتهاك القواعد الاجتماعية وعدم التقيّد بالمعايير التي يحددها المجتمع الذي يعيش فيه الحدث.

وينطوي الانحراف على الفعل المنحرف، ويعني الفعل المنحرف حالة من التصرفات السيئة التي تهدد الحياة، مما يستدعي نوعا من العقاب، فالفاعل منحرف، ومدمن المخدرات منحرف، ومثير الشغب منحرف.[3]

انحراف الأحداث من وجهة نظر علماء النفس:

إنّ السلوك الانحرافي ما هو إلا مجموعة أعراض قد تعكس اضطرابات اجتماعية أو ضغوطا اقتصادية على شخصية الحدث المنحرف، وقد يكون نقصا عقليا موروثا أو ولاديا

[1]- محمد عبد القادر قواسمية: جنوح الأحداث في التشريع الجزائري، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1992، ص 62.

[2] - SZABO(D). L'adolexent et la société. Ed maraca. Paris 1972. P 159.

[3]- د. رشيد حميد زغير: الانحراف والصحة النفسية، ط 1، دار الثقافة، عمان، 2010، ص 15.

السبب في تكوين سلوك الحدث المنحرف.[1]

انحراف الأحداث مشكلة نفسية اجتماعية يواجهها الآباء والمدرسون ورجال القانون والأمن والقضاة، كما يهتم بها علماء النفس الاجتماعيون.[2]

التعريف الإجرائي لانحراف الأحداث:

هو سلوك لا اجتماعي ومضاد للمجتمع، وهو ناتج عن القلق والتوتر وهذا راجع إلى سوء التنشئة الاجتماعية.

1-6-5-الخدمة الاجتماعية:

عرفت "آرلين جونسون" Arlien Johnson الخدمة الاجتماعية عام 1943 بأنها: "مهنة تؤدى للناس بغرض مساعدتهم كأفراد أو جماعات، ولتنشأ بينهم علاقات مرضية وليصلوا إلى مستويات الحياة التي تتماشى مع رغباتهم وقدراتهم وتتفق مع أهداف المجتمع".[3]

تعريف "ماكس سيبورن" Max Siporin 1975:

الخدمة الاجتماعية طريقة مؤسسية اجتماعية لمساعدة الناس على الوقاية من المشكلات، وتعمل على تقوية وظائفهم الاجتماعية، فالخدمة الاجتماعية تمارس من خلال مؤسسات، والمؤسسات تقدم الخدمات الإنسانية، وهي فن تكتيكي وعلمي للممارسة، وهي تقوم بمهام مجتمعية يحتاج إليها المجتمع.[4]

---

[1]- د. رشيد حميد زغير، مرجع، ص 19.

[2]- د. محمد صفوح الأخرس: نموذج لإستراتيجية الضبط الاجتماعي في الدول العربية، ط 1، الرياض، 1997، ص 70.

[3]- د.خليل درويش، د.وائل مسعود: مدخل إلى الخدمة الاجتماعية، ط 9، القاهرة، جمهورية مصر العربية، 2008، ص47.

[4]- د.محمد سيد فهمي: مدخل في الخدمة الاجتماعية، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2002، ص 14- 15.

تعريف سيد أبو بكر حسانين:

الخدمة الاجتماعية جهود وخدمات حكومية وأهلية لتحسين العلاقات الاجتماعية بين الأفراد والجماعات والتنظيم الاجتماعي.[1]

أما (**عثمان 1982**فاعتبر الخدمة الاجتماعية خدمة فنية هدفها مساعدة الناس لتحقيق علاقات إيجابية بينهم، ومستوى أفضل من الحياة في حدود قدراتهم ورغباتهم.

ويتميّز هذا التعريف بالإشارة إلى تحقيق علاقات إيجابية بين الناس من أهداف الخدمة الاجتماعية، بالإضافة إلى رفع مستوى الحياة في ضوء رغبات الناس وقدراتهم.[2]

التعريف الإجرائي للخدمة الاجتماعية:

هي عبارة عن جهود مهنية منظمة مرتبطة بمهنة الخدمة الاجتماعية، التزاما بالقيم المهنية وتطبيق برامج متنوعة.

1-6-6-الأخصائي الاجتماعي:

الأخصائي الاجتماعي هو الشخص المتخصص في الخدمة الاجتماعية والذي يجب أن يتصف بخصائص فردية ومهارات عملية وكفاءة علمية تؤهله للعمل في مختلف قطاعات الخدمة الاجتماعية وميادينها.[3]

[1]- د. محمد سيد فهمي، نفس المرجع، ص 16.

[2]- د. فيصل محمود غرايبه: الخدمة الاجتماعية في المجتمع المعاصر، ط 1، دار وائل للنشر، جامعة البحرين، 2004، ص 25.

[3]- د. خليل درويش، د. وائل مسعود ، مرجع سابق، ص 81.

تعريف آخر:

هو تلك الشخصية التي أعدّت مهنيا علميا وعمليا في إحدى الكليات أو أقسام الخدمة الاجتماعية والمعاهد المعترف بها في داخل المجتمع وأدواتها الأساسية المقابلة والتسجيل، ولا شك أنّ الإعداد المهني يتضمن تدريبا مهنيا ونظريا وعمليات في مجال الخدمة الاجتماعية المدرسية لكافة مكوناتها، إلى جانب إعداده كممارس عام في مجالات الخدمة الاجتماعية الأولية والثانوية، ويجب أن تتوفر في شخصية الأخصائي الاجتماعي:

أ/ الإعداد المهني.

ب/ الاستعداد الشخصي أو المهني.[1]

التعريف الإجرائي للأخصائي الاجتماعي:

هو الشخص الذي أعدّ عمله لممارسة مهنة الخدمة الاجتماعية وأن يتميّز بالكفاءة والخبرة والمهارة.

1-6-7-المؤسسات الإصلاحية:

أنها مؤسسات عمومية تندرج في إطار المرافق العامة وغالبا ما تتمتع بالاستقلال المالي والإداري وبالشخصية الاعتبارية، وذلك بإشراف الدولة التي رسمت للمؤسسة المذكورة غرضا محددا ونشاطا معيّنا ينصبان على تحقيق المصلحة العامة من خلال تقديم خدمات لفئة معيّنة من أفراد المجتمع.[2]

[1]- د. عبد الرحمان الخطيب: الخدمة الاجتماعية كممارسة تخصصية مهنية في المؤسسات التعليمية، أستاذ مساعد خدمة اجتماعية تكاملية، 2001، ص 03.

[2]- أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية: النظم الحديثة في إدارة المؤسسات العقابية والإصلاحية، الرياض، 1999، ص 115.

التعريف الإجرائي للمؤسسات الإصلاحية:

هي عبارة عن مؤسسات إصلاحية علاجية تقدم العلاج الطبي، النفسي والاجتماعي، وهي مؤسسات تابعة لمديرية الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات، تهدف إلى إصلاح ومساعدة المدمنين وإدماجهم في المجتمع ليصبحوا أفرادا صالحين.

1-7- المقاربة السوسيولوجية

1-7-1- نظرية المخالطة الفارقة

إن كل بحث علمي له مرجعية نظرية يقوم عليها، وبناء على هذه النظرية يستطيع الباحث التقدم في بحثه العلمي "السياسة الجنائية لانحراف الأحداث في الجزائر"، ولذلك فقد تم الاعتماد في هذا البحث على مقاربة نظرية متوافقة مع موضوع الدراسة والمتمثلة في نظرية "الاختلاط الفارق" التي قدمها عالم الإجرام "إدوين سيذ لاند" Suther Land" الذي يشير إلى المحددات المباشرة للسلوك الإجرامي تعتبر كامنة في مركب الموقف أو الشخص Person situation complexe وأن الموقف الموضوعي يحمل أهمية بالنسبة للجريمة بقدر ما يتمكن من توفير فرصة للفعل الإجرامي، علما بأن تحديد ملائمة الموقف أمر يتوقف على الشخص المتضمن فيه، ووفق ذلك فإن الأحداث المتضمنة في "مركب الموقف والشخص" أثناء وقوع الجريمة لا يمكن فصلها عن الخبرات السابقة في حياة المجرم ولا يحدث الفعل الإجرامي إلا إذا وجد الموقف ملائما له كما يحدده الشخص ذاته.

ويذكر "سيذ لاند" أن تعلم السلوك الإجرامي يتوقف على معدلات مرات التكرار والمدة الزمنية وعمق العلاقة ودرجة تأثيرها، وأن تعلم سلوكيات وثقافة أشخاص المختلط بهم ينتج من عدم طرق يتعلم منها الشخص السلوك المنحرف وليس عن طريق وسيلة واحدة.[1]

[1]- د. جمال معتوق: مدخل إلى سوسيولوجية العنف، ط 1، دار الكتاب الحديث، القاهرة، 2012، ص 236- 237.

ويقول "سيذ لاند" في تحليله لنظريته بأن السلوك الإجرامي يحدث كتعبير عن حاجة فاعلة كتفسير السرقات على أنها تعبير عن حاجة اللصوص للمال.

ويقول أيضا أنّ السلوك الإجرامي يجد أساسه في التعلم المباشر الذي يكتسبه الشخص من مخالطيه في شتى المجتمعات التي يرتادها، فإن لم يفلح في تعلمه بأن تغلب لديه عوامل الخير كان إقدامه على الجريمة أمرا بعيد الاحتمال، لهذا يرفض "سيذ لاند" دور الوراثة في إحداث السلوك الإجرامي، وهو يرى بأن السبب الأساسي للجريمة هو مخالطة الشخص للأفراد غير الأسوياء.[1]

والهدف من توظيف هذه النظرية في دراستنا هو معرفة طبيعة الأسباب التي تؤدي بالحدث إلى ارتكاب السلوك الانحرافي الذي يكون تحت تأثير جماعة الرفاق، أي أنّ هذا السلوك يكون مكتسبا عن طريق التعلم من شخص إلى آخر، بمعنى الشخص يكون تحت تدريب وخبرة إجرامية كافية للقيام بالسلوك الانحرافي، فالاختلاط الذي يتعرض له الفرد بالمجرمين يصبح طريق سهلة لتعلم الأنماط الإجرامية ومن ثم ارتكاب الجريمة، بمعنى أن الفرد يتأثر بالثقافة المحيطة به، أي مادام الفرد داخل المجتمع فإنه معرض لضغوطات خارجية مما تفرض عليه عدم القدرة على السيطرة على شخصيته، فيصبح بالضرورة شخصا منحرفا يمارس كل السلوكات المضادة للمجتمع لأن فشل الحدث في تحقيق طموحاته أو عند صعوبة تكيفه مع المجتمع لإحساسه بالإهمال من طرف الأهل من جهة ومن المجتمع من جهة ثانية، فيلجأ إلى أصدقائه في الحي كتعويض عن إحساسه بالفشل فيقلدهم في سلوكهم المنبوذ من المجتمع وخاصة في ارتكاب الجنح الجماعية مثل جنح الاغتصاب أو السرقة، وهذا النوع من الانحراف يبرر لنا أهمية جماعة الرفاق في انحراف الأحداث.

[1]– د. طارق السيد: الانحراف الاجتماعي، الأسباب والمعالجة، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2008، ص117–118.

1-7-2- نظرية الإحباط والعدوان:

يعرف "الإحباط" على أنه حالة تُعَاق فيها الدوافع والرغبات الأساسية أو المصالح الخاصة بالفرد، وهو أيضا اعتقاد الفرد باستحالة تحقيقها، بينما يعرف "الحرمان" على انه انعدام الفرصة لتحقيق الرغبات والحاجات التي يتطلبها الفرد سواء كانت حاجات بيولوجية أو معنوية، ومن بين العلماء الذين اهتموا بدراسة الإحباط والحرمان العالِم "سبينز" الذي قام بدراسة حول الأطفال الذين يعانون من حرمان والدي، إذ توصل إلى أنّ الطفولة تتعرض لاضطرابات نفسية حادة بسبب العلاقات التي لم يتم إشباعها في العلاقة بين الأم والأب، وفي الغالب تكون هذه العلاقة غير ملائمة أو معدومة، كما توصل إلى

إنّ الأم تلعب دورا كبيرا في نشأة الطفل تنشئة سوية، وأن الإنسان ليس عدوانيا بطبعه، وإنما تتفجر عدوانيته بطريقة عنيفة تجاه ما يحبط ويعيق حاجاته ورغباته، فالحرمان يؤدي إلى الإحباط والإحباط يؤدي بالحدث إلى العدوانية والتطرف والانحراف، والانحراف بدوره يؤدي إلى الإحباط، فيجد الحدث نفسه يدور في حلقة مفرغة لا يستطيع الخروج منها.[1]

وهذا هو محور دراستنا المتمثل في تحديد رغبات الحدث المنحرف الذي تدفع به إلى ارتكاب السلوك الإجرامي وذلك عن طريق تأثر شخصيته بعوامل بيولوجية أو معنوية تدفعه إلى درجة الإحباط الذي يؤدي إلى ضعف قدرته على مواجهة الصعاب، وهذا الإحباط يكون نتيجة للحرمان العاطفي بين الشخص ووالديه مما يسبب له حالة نفسية تدفعه إلى ارتكاب السلوك الإجرامي.

[1]- د. علي براجل: "الملتقى الوطني" جنوح الأحداث، قراءات في واقع وآفاق الظاهرة وعلاجها، جامعة باتنة، 2016، ص 08.

1-8-الدراسات السابقة:

1-8-1-الدراسات الأجنبية:

دراسة "سيرل برت" (1961)[1]:

هي دراسة أجراها "سيرل برت" بعنوان "الحدث الجانح" بلندن واستغرقت الدراسة مدة عشر سنوات، وكان هدفها الكشف عن عوامل الانحراف، ووضع خطة علاج له وصاغ "برت" فرضية بحثه القائلة: أنّ عوامل الانحراف متعددة اجتماعية، بيولوجية ونفسية وهي عوامل متفاعلة وديناميكية متكاملة، تألفت عينة البحث من 200 حالة من الذكور والإناث من الذين أحيلوا إلى محكمة الأحداث وإلى هيئات العناية بالطفولة والأحداث، واستعمل دراسة الحالة، ومن النتائج التي توصل إليها:أن عوامل الانحراف متعددة إلا أن هناك عوامل رئيسية وعوامل صغرى، ومن العوامل الرئيسية الظروف البيئية سواء داخل البيت أو خارجه، والرفاق وعدم الاستقرار العاطفي والظروف الداخلية في البيت حددها "برت" بالفقر والعلاقات العائلية الناقصة والتربية الناقصة والبيت الفاسد، وتبيّن أن التربية الناقصة بين عائلات المنحرفين تبلغ خمسة أضعافها عند عائلات غير المنحرفين، وتضمنت التربية الناقصة اللامبالاة، فتضمنت وفاة أحد الوالدين أو كليهما أو بديلا للأب أو الأم، أما البيت الفاسد فقد حدد بالفجور الجنسي داخل البيت أو الزواج غير الشرعي أو الإدمان على المسكرات وإهمال الطفل ومعاملته معاملة سيئة، وشيوع الجريمة، كما وجد أن الفقر أكثر تأثيرا في المجموعة التجريبية من تأثيره في المجموعة الضابطة وأنّ تأثيره في الذكور أكثر من تأثيره في الإناث في كلتا المجموعتين، كما أن العلاقات العائلية الناقصة أكثر انتشارا بين عائلات المنحرفين بالنسبة إلى عائلات غير المنحرفين، وتأثيرها في الإناث المجموعة التجريبية أكثر من تأثيرها على الذكور، أما في المجموعة الضابطة فيكون تأثير العلاقات العائلية الناقصة

[1]- غماري محمد: الخدمة الاجتماعية لرعاية الأحداث المنحرفين، مذكرة ماجستير، جامعة المسيلة، 2006، ص 31-32.

في الذكور أكثر منه في الإناث، كما أنّ التربية الناقصة أكثر انتشارا بين عوائل المنحرفين بالنسبة إلى عوائل غير المنحرفين، إلا أن تأثيرها في إناث المجموعة التجريبية أكثر من تأثيرها في ذكور المجموعة نفسها، وتأثيرها في ذكور المجموعة الضابطة أكثر بقليل من تأثيرها في الإناث.[1]

تقييم الدراسة:

تعتبر هذه الدراسة من أهم الدراسات التي تناولت 200 حدثا لمدة زمنية طويلة (10 سنوات)، وركزت على العوامل الأسرية بشكل كبير دون التخلي عن الجوانب الأخرى، كما قدمت صورة واضحة على العوامل التي تدفع بالحدث إلى ارتكاب السلوك الانحرافي، كما أن هذه الدراسة لم تذكر دور الخدمة الاجتماعية في علاج وإصلاح الحدث المنحرف وإعادة إدماجه في المجتمع.

1-8-2-الدراسات العربية:

- دراسة "اليوسف" (2005):[2]

جاءت هذه الدراسة لنيل أطروحة دكتوراه، وقام بها "عبد الله اليوسف" والمعنونة بـ: "البرامج الإصلاحية والتأهيلية في المؤسسات الإصلاحية في المملكة العربية السعودية" والتي كانت تهدف إلى جملة من الأهداف منها:

- استعراض دوافع البرامج التأهيلية والعلاجية وأهدافها.
- استعراض واقع المؤسسات الإصلاحية في المملكة العربية السعودية.

[1]- غماري محمد ، مرجع سابق .ص31- 32.

[2]- مصطفى شريك: نظام السجون في الجزائر، نظرة على عملية التأهيل كما خبرها السجناء، أطروحة دكتوراه، تخصص علم اجتماع الانحراف والجريمة، جامعة باجي مختار، عنابة،2010- 2011، ص 48.

- استعراض البرامج التأهيلية والعلاجية لنزلاء المؤسسات الإصلاحية في المملكة العربية السعودية.

تناول الباحث في دراسته تلك دوافع البرامج التأهيلية والهدف من وراء اتخاذها، كما حاول كشف واقع المؤسسات التأهيلية داخل المملكة العربية السعودية، أين كشفت دراسته على أن مملكة السعودية ل تقف عن حد تطبيق قواعد الحد الأدنى لمعاملة المذنبين التي نادت بها الأمم المتحدة، بل تتعدى ذلك بمراحل عدة لكون المملكة العربية الإسلامية تطبق في تعاملها مع المذنبين الشريعة الإسلامية التي تنادي باحترام حقوق الإنسان في صورة سامية، كما تناول أوجه الرعاية المقدمة للنزلاء والنزيلات بسجون المملكة من رعاية طبية وتعليمية ومهنية وترفيهية، وتكفل نفسي واجتماعي، بالإضافة إلى الرعاية اللاحقة بعد الإفراج، وفي هذا قدم "اليوسف" صورة جلية عن واقع دور المؤسسات الإصلاحية بالمملكة بشكل يجعل منها مؤسسات تسعى إلى تجاوز فلسفة العقاب والاتجاه إلى تبني أفكارها التأهيلية والإصلاحية تهدف إلى إعادة المفرج عنهم إلى الحياة العامة بشكل سوي[1].

تقييم الدراسة:

إنّ هذه الدراسة تعتبر نموذجا لموضوع بحثنا، حيث ركزت على واقع المؤسسات الإصلاحية في المملكة العربية السعودية وما تقدمه من برامج تأهيلية وإصلاحية، ومحاولة كشف طبيعة المعاملة داخل المؤسسة مع المذنبين وذلك وفق مراحل، كما قدم لنا نوع المعاملة (طبية، تعليمية، مهنية وترفيهية) وأيضا التكفل بهم سواء من الجانب النفسي أو الاجتماعي، وتبيان دور المؤسسات الإصلاحية بالمملكة العربية السعودية، وهذه الدراسة جاءت ملمة بكامل الخطوات التي تجعل الحدث المنحرف الميل لها للمعالجة والإصلاح.

[1]– مصطفى شريك، مرجع سابق، ص 48.

_ دراسة "أحمد ياسر الحسكي" (سوريا 1972):[1]

هذه الدراسة لنيل شهادة ماجستير، كلية الآداب قسم الدراسات الاجتماعية، جامعة القاهرة، تحت عنوان "التصنع وظاهرة انحراف الأحداث في سوريا" مع دراسة تطبيقية في دمشق، باستخدام المنهج الوصفي المقارن، واستمارة بحث بالاعتماد على عينة أحداث المنحرفين الريفيين والحضريين للوصول إلى النتائج التالية:

- أكثر الفئات تكرارا هي فئة 15- 18 سنة
- .السرقة هي أبرز صور الانحراف في عيّنة الذكور الريفيين والحضريين.
- أسر الأحداث المنحرفين تعاني كلها التفكك الأسري والصراع الاجتماعي.
- زواج الأم بعد طلاقها أقل سهولة من زواج الأب من أخرى.
- تقل نسبة الأدوات المنحرفين المتتلمذين.
- تزيد نسبة الأحداث المنحرفين المستغلين.
- تبدو ظاهرة التفكك الأسري أوضح في أسر الأحداث المنحرفين.

تقييم الدراسة:

ركزت هذه الدراسة على عينة أحداث منحرفين ريفيين وحضريين، بحيث توصلت إلى أن عامل السرقة هو الذي يدفع إلى الانحراف خاصة عند فئة الذكور الريفيين والحضريين معا، ويرجع سبب ذلك إلى التفكك الأسري والصراع الاجتماعي، لكن الباحث هنا أهمل الجوانب الأخرى وركز على الجانب الاجتماعي على أنه هو السبب الوحيد في انحراف الأحداث.

[1]- د. بوفولة بوخميس: الأسرة ودورها في انتشار الجريمة، ط 1، المكتب الجامعي الحديث، دار الكتب والوثائق القومية، 2012، ص 166- 167.

1-8-3-الدراسات الجزائرية:

- دراسة "بولمان نجيب "(الجزائر 1997):[1]

قام بهذه الدراسة "بولمان نجيب" تحت عنوان: البعد السوسيو ثقافي في ظاهرة الانحراف (الإجرام) ، التي احتوت على التساؤلات التالية:

- هل التنمية والتغير الاجتماعي عامل مؤثر في ظهور الانحراف (الإجرام)؟
- هل ظاهرة الانحراف مرتبطة بالتهميش؟
- إلى أي مدى يرتبط الانحراف بالاغتراب؟

الفرضيات:

- تؤدي التناقضات في البنية الاجتماعية إلى انتشار الجريمة في المجتمع الجزائري.
- يرتبط الإجرام بعملية التهميش في المجتمع.
- تعمل ظاهرة التهميش على تراكم عدد من أنماط إنتاج إيديولوجيا مختلفة.
- عدم قدرة المعايير الاجتماعية على أداء وظيفتها تدفع الفرد إلى الانحراف (الإجرام).
- يرتبط الإجرام بالمركز الاجتماعي الاقتصادي للفرد.

المنهج:

استخدم الباحث ثلاث مناهج:

- المنهج الوصفي
- المنهج الإحصائي
- منهج تحليل المضمون

أجريت هذه الدراسة في قسنطينة وعنابة وسطيف على عينة:

[1]- د. بوفولة بوخميس، مرجع سابق، ص146.

- ملفات منحرفين تحصل عليها من المحاكم.
- ملاحظة المنحرفين أثناء محاكمتهم
- إجراء مقابلات من المسؤولين في مؤسسات إعادة التربية
- إجراء مقابلات مع المنحرفين.

النتائج التي توصل إليها "لولمان نجيب":

1/ مشاكل التمدن المصاحبة للتنمية الاجتماعية والاقتصادية لها علاقة قوية بعوامل الجريمة في الجزائر.

2/ الجريمة بمختلف أشكالها في الجزائر ناتجة عن التحولات العميقة التي عرفها المجتمع الجزائري.[1]

3/ تستقطب بعض أجزاء المناطق الحضرية بوجه عام والمناطق المهمشة بوجه خاص تستقطب نوعية معينة من الأفراد نحو الانحراف، وهذا راجع إلى البنية الاجتماعية والسكانية للمناطق المهمشة، فقد تبين أن هذه المناطق آهلة بعائلات ذات دخل ضعيف جدا وحركية سكانية مستمرة وتفكك أسري كبير مما يخلق قيما اجتماعية خاطئة.

تقييم الدراسة:

من خلال هذه الدراسة نلاحظ أنها سلكت اتجاه اجتماعي واقتصادي في تفسير ظاهرة الانحراف، أي العوامل الاجتماعية والاقتصادية هي التي تفرض على الشخص الميل للانحراف، من خلال تناوله عدة مناهج فهي (منهج وصفي، إحصائي، وتحليل المضمون) لتفسير البيانات بصورة ناجحة وموضوعية، وكانت هذه الدراسة ملمة أي شملت عدة فئات

[1] – د. بوفولة بوخميس، مرجع سابق، ص 147.

من المنحرفين في محاكم ومؤسسات إعادة التربية للوصول إلى نتائج من بينها مشكل التمدن الذي يؤدي بدوره إلى الجريمة في المجتمع الجزائري.

- دراسة "محي الدين مختار" (قسنطينة 1984):[1]

عنوان الدراسة: مشكلات انحراف الأحداث، عواملها ونتائجها

منهج الدراسة: استخدم الباحث المنهج السببي المقارن.

أدوات البحث: صمم الباحث استمارة بحث ضمت 74 سؤلا موجها للمنحرفين 57 موجه للأسوياء.

عينة البحث: هناك عينة منحرفين وعينة أسوياء.

عينة المنحرفين: عدهم 103، 50 من عنابة و80 من قسنطينة،**عينة الأسوياء:** عددهم أيضا 130.

الحدود الزمانية: كانت عينة المنحرفين مأخوذة من مركزي إعادة التربية بقسنطينة وعنابة، أما عينة الأسوياء فكانت من إكمالية القدسي عبد السلام (قسنطينة)، هماك إكماليتين بهذا الاسم ولقد عمل الباحث معهما كلتاهما.

الفرضيات:

1/ إن انحراف الأحداث في الجزائر هو نتيجة لعدم فعالية الضبط الرسمي على الحدث إلى الحد الذي يجعله واعيا بمدى القبول الاجتماعي لأفعاله.

2/ إنّ انحرافات الأحداث في الجزائر هو نتيجة لعدم الإشباع الكافي والسوي للحاجات المادية والحاجات النفسية الاجتماعية للفرد.

[1]- د. بوفولة بوخميس، مرجع سابق . ص .147 .

النتائج:

- انحراف الأحداث في الجزائر راجع إلى عدم إشباع حاجات الحدث المادية والنفسية والاجتماعية(كحب وحنان الأب والأم).
- غالبية الأحداث المنحرفون ينحدرون من أصل ريفي، وتعتبر أسرهم في بيوت قصديرية، وهم أميون ومستوى تعليم الوالدين ضعيف، وتنحصر أعمال الأولياء في الزراعة والخدمات العادية، وبالتالي فالدخل الشهري ضعيف.
- إن لوجود الوالدين دور في ضبط سلوك الأبناء وحمايتهم من الانحراف، وإن عدم وجودهما أو غيابهما يؤثر على توجه الأبناء نحو الانحراف.
- إن ظاهرة الطلاق لها علاقة بالانحراف في حوالي 23%من الحالات.
- يعاني 23%من الأحداث المنحرفون من ظاهرة الهروب من المنزل.[1]
- يود المنحرفون الأحداث لو تسمح لهم الظروف للعودة مجددا إلى مقاعد الدراسة وطلب العلم والتعلّم.

تقييم الدراسة:

هي دراسة من الدراسات القريبة إلى موضوعنا وهذا لاعتبارها تضم حالات الانحراف لدى فئة الأحداث، كما أنها تحتوي على عيّنتين (فئة منحرفين وفئة الأسوياء)، توصلت هذه الدراسة إلى أن عدم إشباع حاجات الحدث المادية والنفسية والاجتماعية هي التي تخلف الانحراف، وكما قام بتسليط الضوء على فئة الأحداث المنحرفون الذين ينحدرون من أصل ريفي تعيش أسرهم في مستوى تعليم منخفض ومعظم خدماتهم عادية وكما أشار إلى ظاهرة الطلاق بالنسبة 23% تؤدي بالأبناء إلى الانحراف.

[1] – د. بوفولة بوخميس، مرجع سابق، ص 148.

3- دراسة غماري محمد (2006) المسيلة

قام بهذه الدراسة الباحث "محمد غماري" بعنوان "الخدمة الاجتماعية لرعاية الأحداث المنحرفين" لنيل شهادة الماجستير في الخدمة الاجتماعية والتي احتوت على التساؤلات الآتية:

التساؤل الرئيسي: هل تتوفر جميع الخدمات الاجتماعية الكفيلة برعاية الأحداث المنحرفين؟

أ/ هل تتوفر جميع الخدمات الاجتماعية في المجال الاجتماعي لرعاية الأحداث المنحرفين؟

ب/ هل تتوفر جميع الخدمات الاجتماعية في المجال النفسي لرعاية الأحداث المنحرفين؟

ج/ هل تتوفر جميع الخدمات الاجتماعية في المجال الصحي لرعاية الأحداث المنحرفين؟

د/ هل هناك معوقات تحول دون توفر الخدمات الاجتماعية لهذه الفئة؟

الفرضيات:

- يمكن أن تتوفر جميع الخدمات الاجتماعية الكفيلة برعاية الأحداث المنحرفين.[1]

المنهج: اعتمد الباحث في دراسته على المنهج الوصفي

- أجريت هذه الدراسة بمركز عيسى زيتوني لرعاية الأحداث المنحرفين ببرج بوعريريج.

أهم النتائج المتوصل إليها:

هناك خدمات اجتماعية في المجالات الثلاث الاجتماعي، النفسي والصحي بمركز رعاية الأحداث المنحرفين ببرج بوعريريج ولكنها ناقصة، وهذا بسبب قلة الإمكانيات المادية من جهة ووجود مشاكل وعراقيل تعيق المركز في تقديم الخدمات الاجتماعية المتوفرة به وتأهيل الحدث المنحرف مهنيا واجتماعيا من جهة أخرى.[2]

تقييم الدراسة:

[1] – غماري محمد: الخدمة الاجتماعية لرعاية الأحداث المنحرفين، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، جامعة المسيلة، 2006، ص 01.

[2] – غماري محمد، مرجع سابق، ص 01.

إنّ هذه الدراسة تعتبر نموذجا لموضوع بحثنا حيث تناولت دور الخدمة الاجتماعية في رعاية الحدث المنحرف، والتي شملت المجالات التالية: الاجتماعي النفسي والصحي وأيضا ركز على المنهج الوصفي من أجل وصف الظاهرة كما هي موجودة في الواقع مقارنة بموضوع دراستنا التي اعتمدنا فيها على المنهج الوصفي التحليلي من أجل وصف الظاهرة ومحاولة التحقق من فرضياتها للوصول في الأخير للنتائج.

4- دراسة حنان بن جامع (2008- 2009) سكيكدة

قامت بهذه الدراسة "حنان بن جامع" تحت عنوان "السياسة الجنائية في مواجهة جنوح الأحداث" لنيل شهادة الماجستير في العلوم القانونية، والتي تناولت فيها التساؤلات التالية:

* ما هي معالم السياسة الجنائية التي رسمها المشرع الجزائري لمواجهة ظاهرة جنوح الأحداث؟

* هل الإطار العام بشقيه الاجتماعي والقانوني المحدد للظاهرة كان واضح المعالم؟

* هل الإطار الجنائي العقابي المحدد للمسؤولية والجزاء كافٍ للحد من الظاهرة؟

* ها الإطار الجزائي المحدد للمعاملة في إطار قانون لإجراءات الجزائرية يراعي ما يطالبه معاملة الحدث من خصوصيته؟

* هل يراعى في تنفيذ الجزاءات على الأحداث أساليب المعاملة الإصلاحية التي تقررها السياسة الجنائية الحديثة في معاملة الجانحين؟[1]

الفرضيات:

- الإطار العام بشقيه الاجتماعي والقانوني للظاهرة كان واضح المعالم.

[1] - حنان بن جامع: السياسة الجنائية في مواجهة جنوح الأحداث، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، جامعة سكيكدة، غير منشورة، 2009، ص 161.

– الإطار الجنائي العقابي المحدد للمسؤولية والجزاء كاف للحد من الظاهرة.

– الإطار الجزائي المحدد للمعاملة في إطار قانون الإجراءات الجزائرية يراعي ما يطالبه معاملة الحدث من خصوصيته.

– يراعى في تنفيذ الجزاءات على الأحداث أساليب المعاملة الإصلاحية التي تقررها السياسة الجنائية الحديثة في معاملة الجانحين.

المنهج:

استخدمت الباحثة من خلال دراستها:

- المنهج الوصفي التحليلي
- المنهج المقارن

أجريت هذه الدراسة في سكيكدة (جامعة 20 أوت 1955).[1]

أهم النتائج التي توصلت إليها:

– وضحت الباحثة أنّ معالم خصوصية التنفيذ الجزائي للعقوبات والتدابير التهذيبية المقررة لإصلاح الحدث الجانح وحماية الحدث في حالة الخطر المعنوي.

– أسلوب التنفيذ الجزائي في الوسط المفتوح عن طريق اعتماد كل من نظام الإفراج المشروط للأحداث المحبوسين.

– توضيح السياسة الجديدة في مجال معاملة الأحداث التي اعتمدها التشريع الجزائري من خلال قانون الأمر رقم 04/05 المتضمن قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي

[1]– حنان بن جامع، مرجع سابق، ص 161.

للمسجونين.[1]

تقييم الدراسة:

من خلال هذه الدراسة نلاحظ أنّ الباحثة اتبعت الاتجاه القانوني في تفسير ظاهرة جنوح الأحداث ومواجهتها، كما اتبعت المنهج الوصفي التحليلي من أجل أن تُلِم بجميع الطرق للظاهرة المدروسة وأيضا دعمت بحثها بالمنهج المقارن للإطلاع على مواقف التشريعات المقارنة والمواثيق الدولية المتعلقة بموضوع بحثها.

1-9- صعوبات الدراسة.

لكل بحث علمي يقوم به الباحث لابد من مواجهة عدة صعوبات، ويمكن اختصار هذه الصعوبات التي واجهتها في دراسة بحثنا هذا كالأتي.

- عدم وجود اتفاقية بين الجامعة و المؤسسات الإصلاحية، مما صعب علينا الحصول على المعلومات "المركز الوسيط لعلاج المدمنين" و"المركز الإصلاحي لوقاية الشبيبة".
- صعوبة في المستشفى الجامعي "فرانس فانون" بمدينة البليدة لوجود انعدام كلي لفئة الأحداث المنحرفين .
- صعوبة في الحصول على ترخيص من الجامعة و ذلك تزامنا مع العطلة الربيعية.
- صعوبة في الحصول على مصادقة المدير العام لإدارة السجون .
- فترة التربص غير كافية للإلمام بالمعلومات.

[1] – حنان بن جامع، مرجع سابق، ص 161.

الـــفصل الـــثاني

الـــسياسة الـــجنائية

الفصل الثاني: السياسة الجنائية

تمهيد

2-1-السياسة الجنائية وخصائصها

2-1-1-تطور السياسة الجنائية

2-1-2-خصائص السياسة الجنائية

2-1-3- فروع السياسة الجنائية

2-2- علاقة السياسة الجنائية بالعلوم الأخرى

2-2-1-علاقتها بعلم الإجرام

2-2-2- علاقتها بعلم الإحصاء الجنائي

2-2-3- علاقتها بعلم النفس الجنائي

2-2-4- علاقتها بعلم الاجتماع الجنائي

ملخص الفصل

تمهيد

تعتبر السياسة الجنائية في مجال مكافحة الجريمة العصب القانوني لكل دولة، وتتأثر بطبيعة نظام الحكم فيها، لذا عرفت بأنها نظام الخطة العامة التي تضعها الدولة في بلد معيّن وفي مرحلة معيّنة بهدف مكافحة الإجرام وتحديد طرق الوقاية منه وأسلوب معالجة وإصلاح المجرمين، وعلى هذا الأساس يقوم الفصل الثاني على مبحثين وكل مبحث تناولنا فيه عدة مطالب، حيث يعرف المطلب الأول بتطور السياسة الجنائية وتناولنا في المطلب الثاني أهم خصائصها، والمطلب الثالث فروع السياسة الجنائية، أما بالنسبة للمبحث الثاني فقد تناولنا علاقة السياسة الجنائية بالعلوم الأخرى (علم الإجرام،علم الإحصاء الجنائي، علم النفس الجنائي، علم الاجتماع الجنائي).

2-1- تطور السياسة الجنائية وخصائصها

2-1-1-تطور السياسة الجنائية:[1]

لقد واكبت السياسة الجنائية تطور المجتمعات منذ نشأتها من بدائيته فالعائلة ثم العشيرة إلى أن شكلت تنظيما أكثر متانة عُرف بالقبيلة، التي منحت شيخ القبيلة صلاحيات لإرساء قواعد السلوك الاجتماعي.

فقد ظهر في الوجود مفكرون وكتّاب يدعون لتحرير الإنسان من الاضطهاد الذي عاشه خلال مرحلة العصور الوسطى التي عُرفت بالعصور المظلمة، أبرزهم مفكرو عصر التنوير الذين ظهروا في فرنسا أمثال (مونتيسكو، فولتير، وجان جاك روسو) وغيرهم من أسهموا في وضع اللبنات الأولى للسياسة الجنائية الحديثة، الذين أكدوا على ضرورة احترام حقوق الإنسان وحرياته، وكان لآرائهم أكبر الأثر على القوانين الوضعية السائدة.

ولا يجب أن نغفل دور السياسة الجنائية الإسلامية في هذا الخصوص، وقد مرت السياسة الجنائية بعدة مراحل.

1- السياسة الجنائية الكلاسيكية: أسسها الفقيه الإيطالي "سيزاري بكاريا" في النصف الأخير من القرن الثامن عشر كثورة الأوضاع التي كانت سائدة في عصره، وتميّز الفقيه "بكاريا" عن فلاسفة عصر التنوير بأنه لم يكتف بمجرد التنديد بالسلوك الإنساني في معاملة المذنبين من قسوة العقوبة ووحشية التعذيب، إنما اتخذ أولى الخطوات العملية لمواجهة النظام القائم بنشر أفكاره في كتاب أطلق عليه اسم "الجرائم والعقوبات" عام 1764م، والذي رفض فيه الاتجاه الاستئصالي "عقوبة الإعدام"،كما نادى بضرورة العمل على منع الجريمة قبل وقوعها، وقرر ألا يتم تأثيم أي فعل أو إقرار أي عقوبة إلا في إطار من الشرعية، وقرر عدد

[1]- د. فائزة يونس الباشا: السياسة الجنائية في جرائم المخدرات، دراسة مقارنة، في ضوء أحدث التعديلات لقانون المخدرات الليبي، ط 3، دار النهضة العربية، 32 ش عبد الخالق ثروت، القاهرة، 2001، ص 11. 12. 13.

من المبادئ هي الشرعية، الحرية، المنفعة، وهي مبادئ تقوم عليها معظم القوانين الوضعية في العصر الحالي، لأن الشرعية ما هي إلا المبدأ المعروف بقانونية الجرائم والعقوبات الذي بموجبه ألغيت السلطة التحكمية التي كان يملكها القضاة، أما مبدأ الحرية فنجده في أساس المسؤولية الجنائية التي تقوم على حرية الاختيار والإرادة، وتعتمد فلسفة العقاب في فكر "بكاريا" على المنفعة التي تحققها العقوبة من خلال وظيفتها التقليدية المتمثلة في "الردع العام والردع الخاص"، ومن تلك المبادئ انبثق عدد من الأحكام التكميلية لضمان احترام حقوق الإنسان في مختلف مراحل الدعوى الجنائية، كعدم إكراه المتهم على الاعتراف واحترام الضمانات الفردية لحقوق الدفاع، ولأن الفقيه "بكاريا" رفض توقيع عقوبة الإعدام إلا في الحالات التي تشكل في نظره تهديدا أو خطرا جسيما على كيان الدولة من الداخل أو الخارج وأنكر أسلوب التعذيب والقسوة عند تنفيذ العقوبة بوجه خاص، والعقوبات البدنية بشكل أخص، فقد اعتبر الفقيه "مارك أنسل" مبادرته حركة إنسانية النزعة.

2- السياسة الجنائية النيوكلاسيكية: يعتبر منهجها امتداد للمدرسة التقليدية مع تميّزها بإدخال بعض التعديلات على ما أقرته من مبادئ لجعلها أكثر مرونة وإنسانية، وذلك نتيجة طبيعية لتأثر أنصار هذا الاتجاه بأفكار الفيلسوف "كانط" عن العدالة المطلقة التي يعتبرها شعورا متأصلا في النفس البشرية يتوجب الاعتداد به كأساس لحق الدولة في العقاب لإرضاء ضمير كل فرد ليشعر بعدالتها.[1]

وعليه فقد نادى أصحاب هذا الاتجاه بأن يتم تحديد العقوبة التي يستحقها الجاني بدرجة مسؤوليته الجنائية، وأن تتفاوت تبعا لقدراته الذهنية أو الإرادية، وترتب عن ذلك نتيجة أن حرية الإرادة ليست مطلقة أو متساوية لدى جميع الجناة وهو ما يعرف بمبدأ المسؤولية الجنائية المخففة. وأدى ذلك لتدرج العقوبة وفقا لدرجة المسؤولية لدى الجانح وما بين حدّين أقصى وأدنى، وتطوّرت وظيفة العقوبة لإرضاء المعنى الأخلاقي والمصلحة الاجتماعية إلى

[1] – د. فائزة يونس الباشا، مرجع سابق، ص 13.

جانب وظيفتها التقليدية المتمثلة في الردع العام والخاص، وكان لهذا الجمع بين الوظيفتين أكبر صدى في القانون الجنائي، حيث أصبح للواقعة الإجرامية ركنان "مادي ومعنوي".[1]

3- السياسة الجنائية الوضعية: عرفت بالوضعية لاعتمادها على المنهج العلمي في تحليل الظواهر الإجرامية الذي يقوم على المشاهدة والملاحظة والتجربة، ومن مؤسسيها أستاذ الطب الشرعي الإيطالي "لومبروزو" وأستاذ القانون الجنائي بجامعة روما "أنريكو فيري" والقاضي "جاروفالو" ومن أهم تعاليمها:

أ/ إنّ غاية القوانين الجنائية ليست العقاب على الخطأ، وإنما مواجهة الخطورة الإجرامية للجانح باستبدال العقوبات التقليدية بتدابير احترازية.

ب/ التوسع في تجريم الأفعال التي تهدد المجتمع بخطر دون استلزام وقوع الضرر فعلا.

ج/ إخضاع من تتوفر فيهم الخطورة الإجرامية لتدابير احترازية بهدف علاجهم وتوقي خطورتهم.

د/ تفريد بدائل العقوبة حسب خطورة الجناة.

وبذلك نلمس مدى اهتمام المدرسة الوضعية بالشخص الجانح إلى جانب الواقعة الإجرامية مما جعل لأفكارها قيمة رغم أنّ الأمر لا يخلو من قصور،نظرا لإنكارها أي قيمة قانونية للمسؤولية الجنائية، ولإقرارها توقيع التدابير الاستئصالية لمواجهة الخطورة الكامنة في نفوس الأشخاص الذين صنفتهم ضمن طائفة المجرمين بالميلاد.

الأمر الذي جعلها موضع انتقاد وحال دون تبني تعاليمها المتعلقة بعلاج المذنبين وتفريد العقاب وتصنيف المجرمين إلا حديثا، بعد أن ظهر للوجود اتجاه جديد ينادي بمكافحة الجريمة والدفاع لا عن المجتمع وحده، إنما الفرد الذي هو ضحية المجتمع.

[1]- د. فائزة يونس الباشا، مرجع سابق، ص. 13- 14.

4- السياسة الجنائية للدفاع الاجتماعي:

شهد مفهوم الدفاع الاجتماعي تطورا بفضل المفكرين الذين اهتموا بهذه المدرسة وأسسوها ومنهم الفقيه "أدولف برينس" الذي يعتبر أول من صاغ مذهبا خاصا للدفاع الاجتماعي في مؤلفه "العلم العقابي والقانون الوضعي" الصادر عام 1899م، وكتابه "الدفاع الاجتماعي وتطورات قانون العقوبات" الصادر عام 1910م، تلك كانت أول بوادر السياسة الجنائية للدفاع الاجتماعي، إذ يعدّ الفقيه "جراماتيكا" أول من أظهر للوجود بأفكاره المتطرفة حينما أراد بالدفاع الاجتماعي "نشاط الدولة المستهدف تأهيل شخص أحاطت به ظروف اجتماعية سيئة دفعته لهوية الجريمة، وقد أطلق عليه الاتجاه المتطرف لعدم اعتماده في تنفيذ مخططه الإصلاحي على قانون العقوبات الذي نادى بإلغائه بعد أن توصل لنتيجة مفادها أنّ قانون العقوبات عاجز عن إصلاح المنحرفين.[1]

واقترح استبداله بتدابير اجتماعية، ولم يكتف "جراماتيكا" بذلك إنما هدم فكرة المسؤولية الجنائية وأحلّ محلها فكرة المناهضين للمجتمع، وترتّب عن ذلك نتيجة تتمثل في إنكاره الجريمة بوصفها ظاهرة قانونية، ورغم تطرّف هذه الأفكار إلا أنّ أعضاء الجمعية الدولية تأثروا بها إلى حدّ ما، وصاغوا برنامجا للحد الأدنى تضمن مجموعة من القواعد الأساسية للدفاع الاجتماعي، ولتلك الأسباب فقد اعتبر المستشار "مارك آنسل" المؤسس الحقيقي لحركة الدفاع الاجتماعي الحديث كحركة إصلاحية ذات طابع عملي وركائز إنسانية أخلاقية، غايتها إصلاح الأنظمة الجنائية من تشريعية وقضائية وعقابية تعتمد على الحقائق العلمية لمكافحة الظاهرة الإجرامية، والقضاء على العوامل التي دفعت بالجانحين إلى هوة الجريمة وعلى الخطورة الإجرامية الكامنة في نفوسهم بالتدابير العلاجية وبرامج إعادة التأهيل، ففضلا عما يلقاه المذنبون من عقوبة رادعة أكد على ضرورة التفكير بجدية لإيجاد

[1]- د/ فائزة يونس الباشا، مرجع سابق، ص 14- 15.

وسائل ملائمة تعمل على إصلاحهم وتقويمهم وتعيدهم إلى حظيرة المجتمع كأسوياء صالحين يسهمون في رقيّه، وهو ما يكاد أن ينعقد عليه الإجماع في عصرنا الحاضر.

ولاقتناع الأمم المتحدة بأهداف السياسة الاجتماعية للدفاع الاجتماعي فقد أطلقت شعار الدفاع الاجتماعي على القسم المختص بمكافحة الجريمة، لأنها تسعى جاهدة لأجل بناء نظام عام للقانون الجنائي أصيل يتماشى مع العصر الحالي يتولي الفرد اهتماما خاصا للوقاية من الجريمة ويهتم بمسألة علاج المذنبين لإعادة تنشئتهم وتأهيلهم.[1]

5- السياسة الجنائية الإسلامية:

لا أحد ينكر دور الشريعة الإسلامية في وضع قواعد للتجريم والعقاب، ففي قوله تعالى "ولكم في القصاص حياة يا أولي الألباب لعلكم تتقون".

فالسياسة الجنائية الإسلامية تعرف بالسياسة الشرعية بما لها من دور مؤتمر على السلطة التشريعية التي تهتدي بأحكام الشريعة الإسلامية، وهي لا تختلف عن السياسة الجنائية الوضعية، كما أنها تتفرّع لمحاور عدة هي السياسة التجريمية والسياسة العقابية التي تحمل في طياتها تدابير وقائية لردع المخالفين وإصلاحهم، والسياسة التنفيذية التي تبيّن لأولي الأمر القائمين بمهمة تنفيذ القوانين واجباتهم وقد يكون من المناسب أن نشير إلى أنّ السياسة الجنائية الإسلامية كانت سبّاقة لطرح الأفكار المتعلقة بالدفاع الاجتماعي من مدرسة الدفاع الاجتماعي ذاتها، ونجد أنّ هناك توافق فيما بين مبادئهم المعلنة للحفاظ على حقوق الأفراد وكفالة حرياتهم في الشق المتعلق بالجرائم التي توقع عليها عقوبة القصاص والدية وأيضا الجرائم التعزيزية أي التي يعزز مركزها إما بالحبس أو التأنيب، أما بخصوص جرائم الحدود فإن السياسة الجنائية للدفاع الاجتماعي ترفض من الأساس فكرة العقوبات

[1]- د. فائزة يونس الباشا، مرجع سابق، ص 15- 18.

البدنية بشتى صورها وأشكالها مهما كانت الغاية المتوخاة منها، لذلك فهي تختلف مع الشريعة الإسلامية في هذا الجانب.[1]

2-1-2- خصائص السياسة الجنائية

السياسة الجنائية عملية قانونية وسياسية واجتماعية في الوقت ذاته، تتغير وتتطور بتغير الزمان والمكان والمجتمع، وهي تتميز بمجموعة من الخصائص نجملها في النقاط التالية:

1- خاصية الغائية: تسعى السياسة الجنائية لتطوير القانون الجنائي الوضعي في مجالات التجريم والعقاب والمنع، وذلك بتوجيهه في مرحلة إنشائه وتطبيقه، ففي مرحلة سنّ القواعد الجنائية ينبغي للمشرع الاهتداء بمبادئ السياسة الجنائية، أما خلال التطبيق فينصرف التوجيه إلى القاضي الذي يتعيّن عليه الإلمام بآخر المستجدات والتطورات التي تعرفها السياسة الجنائية ليستعين بذلك في تطبيق النصوص وجعلها تلائم أهداف المشرع وغاياته العملية التي يجب بلوغها من أجل حماية الإنسان والمجتمع من خلال التجريم والعقاب والمنع.[2]

2- خاصية النسبية:وذلك أنّ الجريمة كظاهرة اجتماعية تتأثر في أسبابها بالبيئة والظروف الاجتماعية المختلفة سواء ما تعلّق بالنواحي الطبيعية أو الأخلاقية أو الاقتصادية أو السياسية، ومن ثم فإنّ السياسة الجنائية لدولة معيّنة لا تصلح لدولة أخرى.[3]

3- الخاصية السياسية:ترتبط السياسة الجنائية بالوضع السياسي القائم في الدولة والذي يوجهها ويحدد إطارها، فالدول التي تسيطر عليها الأنظمة الدكتاتورية تختلف عن غيرها من

---

[1]-د. فائزة يونس الباشا، مرجع سابق ، ص 18- 19.

[2]- قطاف تمام عامر:دور السياسة الجنائية في معالجة العود من الجريمة، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق تخصص قانون جنائي، جامعة محمد خيضر، بسكرة ، 2013- 2014، ص 9.

[3]- د. منصور رحماني:علم الإجرام والسياسة الجنائية، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، ب. ط، سنة 2006، ص 159.

الدول ذات النظم الديمقراطية في تحديد السياسة الجنائية، فهناك إذا علاقة أساسية بين المسائل الهامة للسياسة الوطيئة والسياسة الجنائية.[1]

4- خاصية التطور: إذا كانت ظاهرة الإجرام ظاهرة اجتماعية فهي بذلك متغيرة ومتطورة، فأهم ما يميز السياسة الجنائية هو حركتها، فهي سياسة متطورة بحكم اعتمادها على نتائج علم الاجتماع القانوني وما اهتدى إليه علم الإجرام والعقاب، كما تتأثر أيضا كما رأينا بالنظام السياسي السائد، ولذلك وجب أن تراجع السياسة الجنائية باستمرار حتى تكون فاعلة.

2-1-3- فروع السياسة الجنائية

تتفرع السياسة الجنائية إلى ثلاثة فروع:

1-سياسة التجريم: عرفت سياسة التجريم بأنها سياسة تشريعية تتحكم فيها الدولة، تهدف إلى اختيار صور السلوك الإنساني التي تنتهك مصالح وقيم المجتمع الجديرة بالحماية العقابية.[2]

ومنع إلحاق الضرر بها بإهدارها وتدميرها كليا أو جزئيا أو التهديد بانتهاكها لأن الأضرار الجنائية ما هي إلا نشاط مخل بالحياة الاجتماعية، وكل مجتمع يحتفظ بقواعده وأفكاره وقيمه التي تضبط النظام الاجتماعي، فالقواعد الاجتماعية تنظم سلوك الأفراد والجماعات التي تمثلهم، وبعض هذه القواعد تهتم بها سياسة التجريم فتنقلها إلى قانون العقوبات.[3]

---

[1]- قطاف تمام عامر،مرجع سابق، ص 9- 10.

[2]- حازم زياد: دور السياسة الجنائية في مواجهة الانحراف الفكري، مذكرة للحصول على درجة الماجستير، الجامعة الإسلامية بغزة، 2018، ص 15.

[3]- هدام إبراهيم أبو كاس: السياسة الجنائية بين الفقه التقليدي والاتجاه الحديث، مذكرة لنيل شهادة الماستر.كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة د. الطاهر مولاي ،سعيدة ، 2016، ص 23.

وفي هذا الإطار تباشر الدولة وظيفتها الجزائية لحماية المصالح الاجتماعية التي تسود المجتمع فتختار الجزاء الأكبر صلاحية والأقرب إلى التعبير عن مدى تقدير المجتمع لأهمية هذه المصالح، فإذا قدرت الدولة أنّ المصلحة تستحق أقصى مراتب الحماية القانونية عبرت عن ذلك بالعقوبة الأقصى المناسبة للمصلحة المراد حمايتها، ويعتبر التجريم أقصى مراتب الحماية التي يخفيها التشريع على نوع معيّن من المصالح التي تهم المجتمع.

فالقاعدة الاجتماعية تشتمل على شقين:

الأول: التكليف بسلوك اجتماعي معيّن، والثاني: جزاء جنائي يترتب على مخالفة هذا التكليف وهو العقوبة، وواضح مما تقدم مدى الارتباط الوثيق بين التكليف والعقوبة، فكل منهما يكمل الآخر ولا قيام لواحد منهما دون الآخر، وفضلا عن ذلك فإن التجريم قلنا يعني إضفاء أقصى الحماية التشريعية على مصلحة معيّنة، ولما كان أسلوب التعبير عن هذه الحماية هو الجزاء الجنائي، ومن ناحية أخرى فإن العقوبة مهما كان نوعها هي التي تعبر عن عنصر الإلزام في القاعدة العقابية.[1]

2- سياسة العقاب:

هي سياسة تحكم الجزاء المترتب على وقوع الجريمة، فتحدد أنواعه، وأهدافه وأسلوب تطبيقه، وتنفيذه، كما تهدف إلى بيان رد الفعل الاجتماعي في مواجهة الجريمة، أي نوع ومقدار الجزاء الجنائي الذي يعتبر الأكثر فاعلية في حماية المصالح الاجتماعية الجديرة بالحماية ضد أي أسلوب يشكل اعتداء عليها، ونجد أنّ هذه السياسة قد مرت بعدة مراحل تعكس كل منها درجة تطور المجتمعات البشرية ذاتها، حيث بدأت سياسة العقاب في العصور القديمة بفكرة الانتقام من الجاني، وذلك بتعذيبه وفرض أقصى العقوبات عليه

[1]- قطاف تمام عامر:دور السياسة الجنائية في معالجة العود إلى الجريمة، مذكرة لنيل شهادة الماستر.كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة محمد خيضر، بسكرة ، 2014، ص 10- 11.

واستمرت السياسة العقابية بالاتجاه نحو الشدة والعنف خلال العصور القديمة والمتوسطة وحتى القرن الثامن عشر.

وفي العصر الحديث منذ أواخر القرن الثامن عشر تطورت سياسة العقاب تطورا كبيرا حيث انصب اهتمام السياسة العقابية على شخصية الجاني باعتباره إنسانا كسائر البشر حيث أصبحت السياسة تعتمد على إصلاح الجاني وتقويمه، والعمل على إصلاح المؤسسات العقابية لتحقيق هذا الهدف، ثم تطورت لتضيف إلى المعاملة الجزائية فكرة تقسيم المجرمين إلى أصناف، فقد تكون المعاملة لصنف استئصالية أو إبعادية مدى الحياة، أو لمدة غير محددة بالنسبة لمن لا يرجى إدماجهم في المجتمع، ويعامل مجرمون آخرون بتدابير مالية أو سالبة للحرية.

ثم تطوّرت السياسة العقابية وذلك بظهور ازدواجية الجزاء الجنائي تبعا لفلسفة المدرسة الوسيطية التي حاولت التوفيق بين المعسكرين التقليدي والوضعي، فقال رواد هذه المؤسسة بأن العقوبة وحدها لا تكفي، بل لابد من تكميلها وإسنادها بتدابير أخرى لتجميد الخطورة المتوقعة التي دلّ عليها ارتكاب الشخص للفعل الإجرامي.[1]

3- سياسة المنع والوقاية:

سياسة المنع تعمل على تحديد التدابير اللازمة لمواجهة الخطورة الاجتماعية للفرد من أجل منعه من ارتكاب الجريمة، وهذه السياسة هي إحدى نتائج علم الإجرام الذي يتوصل إلى معرفة أسباب الجريمة، فسياسة المنع لا تنتظر الجريمة أن تقع، بل تعمل على محاربة أسبابها عن طريق اتخاذ تدابير تمنع وقوعها.

[1]- حازم زياد: دور السياسة الجنائية في مواجهة الانحراف الفكري، مذكرة للحصول على درجة الماجستير، الجامعة الإسلامية ، بغزة، 2018، ص 16- 17.

ولسياسة المنع أهمية بالغة قبل وقوع الجريمة، لأن العقوبة لا تكفي وحدها لمنع الجريمة لأنها تفترض انتظار وقوعها وهو حدث يجب تجنبه، ولا تتحقق الحماية الاجتماعية على نحو فعال، ولا يحتاج اكتشاف الخطورة الاجتماعية إلى وقوع جريمة سابقة، وإنما يتم اكتشافها بواسطة علامات وصفات يشخصها فحص طبي واجتماعي ونفسي حسب المنهج العلمي، الذي ينتهي إلى إثبات وجود مسببات ودوافع وعوامل كامنة في ذات الشخص وفي بيئته ومحيطه الاجتماعي، هذه العوامل تهيئ الفرصة لارتكاب الجريمة بوصفها ظاهرة اجتماعية مرضية.

وإلى جانب سياسة الوقاية من الجريمة هناك سياسة منعية تخص المجرمين المحتملين من أفراد، فيبدأ المنع بالتنبيه والإنذار والتحذير بواسطة المنع النصي الذي يتضمن النص التجريمي والنص العقابي، وإذا لم يؤدي الإنذار إلى الغرض فلا بد من العقوبة لتحقيق المنع الخاص يكف الجاني عن اقتراف جريمة أخرى في المستقبل.

وعلاج الجريمة ليس منبت الصلة بالوقاية منها، لأن الوقاية تعنى بتفادي الوقوع في الجريمة قبل أن تقع للمرة الأولى، بينما العلاج هو منع الوقوع في الجريمة ثانية، بعد أن وقعت للمرة الأولى، فالمقصود بالوقاية منع الجريمة من الوقوع أصلا، بينما المقصود بالعلاج منع الجريمة من الوقوع مرة أخرى بعد سبق وقوعها، وبالتالي ينطوي العلاج هو الآخر على معنى الوقاية وهذا يعني أنّ هناك اشتراك في الهدف بين الوقاية والعلاج وهو السعي لمنع الجريمة من وقوعها.[1]

[1]- حازم زياد، مرجع سابق، ص 18- 19- 20.

2-2- علاقة السياسة الجنائية بالعلوم الأخرى[1]

من أبرز العلوم التي تستند إليها السياسات الجنائية علم الإجرام الذي يكشف عن العوامل الإجرامية وعلم الإحصاء الجنائي الذي يقدم واقع الظاهرة الإجرامية، في أرقام وجداول، وعلم النفس الجنائي الذي يبحث في العوامل النفسية للجريمة، وأخيرا علم الاجتماع الجنائي الذي يقدم العوامل الاجتماعية للإجرام.

2-2-1- علاقتها بعلم الإجرام

وقع خلط لدى بعض الباحثين بين السياسة الاجتماعية وعلوم الإجرام، فذهب فريق منهم إلى القول بأنّ السياسة الجنائية هي جزء من علم الإجرام، وهو خلط بين علمين يتميّز كل منهما بموضوعه الخاص، فعلم الإجرام يدرس العوامل الإجرامية ليحدد اتجاه تطور الظاهرة الإجرامية، أما موضوع السياسة الجنائية هو مكافحة الإجرام بالوسائل الملائمة ويعني ذلك أنّ علم الإجرام يحدد العوامل الفردية والاجتماعية للجريمة، بينما تتولى السياسة الجنائية تحديد وسائل الحد من الجرائم، وإذا كان لكل علم موضوعه الخاص سنحاول القول أن أحدهما جزء من الآخر، وكمثال للتكامل بينهما أن يجد علم الإجرام أنّ من العوامل الإجرامية الظروف الحسنة داخل السجن التي تجعل بعض المجرمين يرتكبون الجرائم من أجل الدخول إلى السجن، فيأتي واضع السياسة الجنائية ليقترح عقوبات أخرى عن السجن أو يعدل من الظروف الموجودة داخل السجن حتى تؤدي دور العقوبة.[2]

2-2-2- علاقتها بعلم الإحصاء الجنائي

يتناول علم الإحصاء الجنائي موضوع الإحصاءات الجنائية من حيث أنواعها وأقسامها وشروطها وكيفية المقارنة بينها للوصول إلى تشخيص صحيح للظاهرة الإجرامية

[1]- د. منصور رحماني: علم الإجرام والسياسة الجنائية، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، ب. ط، 2006، ص 165.

[2]- د. منصور رحماني، مرجع سابق، ص 166.

المبني على أدلة ملموسة، لأن علم الإجرام يبحث عن الدليل القاطع للجريمة بسبب تداخل العوامل الإجرامية وتكاملها، وإسناد الجريمة إلى عامل بعينه قد يؤدي إلى الخطأ الذي يترتب عليه الخطأ في المكافحة وفي رسم السياسة الجنائية الملائمة، ولقد ساعد علم الإحصاء القائمين على قانون المرور في الجزائر على معرفة الأسباب الحقيقية الكامنة وراء ازدياد حوادث المرور، والتي منها استعمال الهواتف النقالة ومجاوزة السرعة، وعدم استعمال حزام الأمن، وعدم احترام إشارات المرور، وأظهرت الإحصائيات أغلب الحوادث وراءها أصحاب الرخص الحديثة.

2-2-3- علاقتها بعلم النفس الجنائي

يتفرع علم النفس الجنائي من علمين: علم النفس من جهة وعلم الإجرام من جهة أخرى، فعلم النفس الذي يبحث في ملكات التفكير والظواهر النفسية المختلفة الشعوري منها وغير الشعوري، وجمع وتنظيم المعلومات عنها سواء عن طريق المشاهدة أو التجربة أو التحليل ورد هذه الظواهر إلى قوانين نفسية يمكن استخدامها في الحياة العملية، فهو يبحث في النفس البشرية وما يعتريها من تقلبات، ويتفرع عن علم الإجرام الذي يبحث في العوامل الإجرامية، لأنه يركز على العوامل النفسية الدافعة إلى الجريمة خاصة الأمراض النفسية والاضطرابات العاطفية والعقد والتخلف النفسي، حيث يساعد هذا العلم واضع السياسة الجنائية من وضع تدابير خاصة بهذه الفئة من المجرمين التي كانت دوافعها إلى ارتكاب الجريمة هي الاضطرابات والعقد النفسية.[1]

2-2-4- علاقتها بعلم الاجتماع النفسي

يقصد بعلم الاجتماع الجنائي لدراسة الوضعية التفسيرية للعوامل الاجتماعية للجريمة ومؤسس هذا العلم هو "أنريكو فيري" كما ساهم "دوركايم" و"جريسبيني" في بلورة هذا العلم

[1]- د. منصور رحمان ،مرجع سابق، ص 167- 168.

فيما بعد، وضبط دوره في تفسير الظاهرة الإجرامية، وإذا كان للجريمة عوامل متنوعة ومتعددة منها الداخلي والخارجي والنفسي والاقتصادي والعضوي فهو يقتصر فقط على البحث في العوامل الإجرامية الدافعة إلى الإجرام معتمدا على المنهج الإحصائي الذي لا يغفل خصوصيات الواقع المتوصل إليه من خلال دراسة الواقع الاجتماعي للظاهرة الإجرامية.

ملخص الفصل

بناء على ما تقدم ذكره يمكن أن نقول أنّ السياسة الجنائية هي مجموعة الوسائل والأدوات والمعارف التي تمثل رد الفعل الاجتماعي حيال الجريمة على ضوء المعطيات الجنائية بغية منع الجريمة والوقاية منها ومكافحتها بالتصدي لمرتكبيها وتوقيع الجزاء المناسب عليه ومعاملتهم بقصد إصلاحهم وإعادتهم إلى أحضان المجتمع من جديد بطريقة منطقية وإعطاء أفضل الحلول الممكنة لمختلف المشاكل التي تثيرها الظاهرة الإجرامية، وذلك بفرض السياسة وسائلها القمعية أي الجزائية التي تواجه بها الدولة الجريمة.

ومن هنا تطرّقنا إلى تطوّر السياسة الجنائية وأهم الخصائص التي تتميّز بها (غائية، نسبية، سياسية، متطورة)، وأهم فروعها (سياسة التجريم، سياسة العقاب، سياسة المنع والوقاية).

ثم خصصنا محورا آخرا لأهم العلاقات التي ترتبط بها السياسة الجنائية من العلوم: (علم الإجرام، علم الإحصاء الجنائي، علم النفس الجنائي، علم الاجتماع الجنائي)، لهذا وضعت السياسة الجنائية للحد من نسبة الجرائم في المجتمع.

الفصل الثالث

انحراف الأحداث

الفصل الثالث: انحراف الأحداث

تمهيد

3-1- انحراف الأحداث مظاهره، أنواعه

3-1-1-مظاهر السلوك الانحرافي لدى الأحداث

3-1-2-أنواع الأحداث المنحرفين

3-1-3-العوامل المؤثرة في انحراف الأحداث

3-1-4- مصالح المراكز التخصصية للحماية وعلاقتها بقاضي الأحداث.

3-2- النظريات المفسرة لانحراف الأحداث

3-2-1-نظرية الفقر والرخاء

3-2-2-نظرية التحليل النفسي -فرويد-

3-2-3-نظرية "دولارد" (نظرية الإحباط)

3-2-4-البطالة وعلاقتها بالانحراف

3-2-5-علاج السلوك المنحرف

ملخص الفصل

تمهيد

تعتبر ظاهرة انحراف الأحداث جريمة عند الكبار ظاهرة ليست حديثة العهد، فقد ظهرت منذ القدم عند المجتمعات السابقة، إلا أنّ الغرب أضفوا على هذه الظاهرة اهتماما واسعا لأنها تفشت بصورة لافتة للنظر عقب الحرب العالمية الثانية وما تركته من آثار وأضرار على الأحداث وعلى المجتمع بأكمله، ولهذا خصص هذا الفصل إلى: مظاهر السلوك الانحرافي لدى الأحداث وتحديد أنواع هذه الأحداث بالإضافة إلى العوامل المؤثرة وأهم المصالح والمراكز التخصصية للحماية وعلاقتها بقاضي الأحداث لنصل في الأخير إلى أهم النظريات المفسرة لهذه الظاهرة وأهمية البطالة في حدوثها، وكيفية علاج السلوك المنحرف.

3-1- انحراف الأحداث مظاهره وأنواعه

3-1-1- مظاهر السلوك الانحرافي لدى الأحداث

للسلوك الجانح مؤشرات هي عبارة عن أعراض تظهر في سلوك الحدث وتدل هذه الأخيرة –إذا توفرت في الحدث– على أنه يسير في طريق الانحراف، وهذه الأعراض أو المظاهر هي:

- سوء السيرة المدرسية.
- سرقة الأشياء المعروضة.
- الاعتداء على الغير.
- تناول المسكرات والمخدرات.
- استخدام الأسلحة لسرقة السيارات وما شابهها.
- أعمال السطو والسرقة مع اللجوء إلى العنف والتخريب المتعمد للممتلكات العامة والخاصة.

وهناك من يضيف: الكذب المرضي المزمن، التزييف، التسول المرضي، السلوك الجنسي المنحرف، التشرد.

تجمع البحوث والدراسات المهتمة بالجنوح على أنّ هناك مجموعة من الخصائص التي يتّصف بها الأحداث المنحرفون، والتي تميزهم عن الأسوياء في مثل سنهم، ويمكن حصر هذه الخصائص في النقاط التالية:[1]

- يوصف الأحداث المنحرفون عموما بالحركة الدائمة والنشاط الزائد.
- الاندفاعية والعدوانية دون إبداء أي اهتمام بالآخرين.

[1] – غماري محمد: الخدمة الاجتماعية لرعاية الأحداث المنحرفين، مذكرة ماجستير، تخصص علم الاجتماع ،جامعة المسيلة، 2006، ص 80.

- التحدي والحقد والعداء والتهور والتمرد على السلطة.
- الحساسية الشديدة وغير العادية تجاه الآخرين المتسمة بالتوتر النفسي والخوف.[1]
- الكذب المرضي: ويهدف من ورائه الحدث غالبا إلى تغطية أخطائه أو مخالفاته، وينشأ بسبب تعود الطفل على الكذب واختلاف الحيل والمبررات والأكاذيب بشكل مستمر من أجل تحقيق مصلحة ما.[2]

3-1-2- أنواع الأحداث المنحرفين

1- الأحداث المعرضون للانحراف: وينقسمون حسب "منير العصرة" في كتابه "انحراف الأحداث ومشكلة العوامل" إلى ثلاثة أقسام هي:

الحدث المتشرد: هو الذي لا عائل له، وليست له وسيلة مشروعة للعيش ولا مأوى يأوي إليه.

الحدث المشكل: وهو الحدث الذي يعاني مشاكل سلوكية وأخلاقية ونفسية، ويدخل في نطاق هذا القسم الحدث الذي يأتي الطاعة والخضوع للنظام والحدث المارق من سلطة أبوية والذي يهرب من المدرسة أو يتعمد إلحاق الضرر بنفسه أو الكذب المرضي، مما يمثل خروجا عن المعايير الاجتماعية والتربوية دون أن يوضع تحت طائلة القانون.

الحدث في خطر: هو الحدث الذي يفتقد الرعاية بسبب من الأسباب، أو يتعرض لعدوى مخالطة غيره من المنحرفين أو يتردد على الأماكن التي تعتبر مرتفعا للانحراف والمنحرفين.

2- الحدث فاقد القوى العقلية: يخرج هذا القسم من الأحداث من طائفة الأحداث العاديين ويرى التشريع بشأنه إذا ثبت ارتكاب أحد أعضائه سلوكا منحرفا يعاقب عليه القانون

[1]- غماري محمد، مرجع سابق، ص 80.

[2]- فوزي محمد جبل: الصحة النفسية والسيكولوجية، المكتبة الجامعية، الإسكندرية، 2000، ص 56.

ضرورة إيداعه في أحد المراكز الخاصة بالأمراض العقلية.[1]

3- الأحداث المنحرفون: يعتبر الحدث منحرفا إذا ارتكب فعلا معاقبا بقانون العقوبات سواء كانت جناية أو جنحة أو مخالفة، (المادة 201 من اللائحة التنفيذية لقانون الطفل).

ومن ثم يتّضح لنا أنّ تحديد القانون لإجرام الصغار في هذه الفئة لا يختلف عن إجرام البالغين إلا فيما يلي:

- أنّ محكمة الأحداث هي التي تختص بالفصل في الجنايات والجنح والمخالفات التي يتّهم فيها صغير ولم يبلغ من العمر 18 سنة كاملة.
- وفرق آخر بين جريمة الكبير وجريمة الصغير، هو في درجة العقوبة، فالمجرم الصغير تخفف بالنسبة له العقوبات تبعا لجريمته.[2]

3-1-3- العوامل المؤثرة في انحراف الأحداث

إنّ عوامل الانحراف -كما يراها الباحثون- سواء رجال القانون أو علماء النفس أو الاجتماع أو رجالات الخدمة الاجتماعية وعلمائها أو الأطباء العقليين والبشريين وحفظة الأمن والنظام أو غيرهم من المعنيين بالمشكلة يمكن تركيزها في العوامل التي سنتناولها فيما يلي:

1/ العوامل الذاتية: وتتضمن ما يلي:

أ/ العوامل الجسمية: ويكمن تناولها فيما يلي:

[1]- عبد الحميد محمد الشادلي: الصحة النفسية وسيكولوجية الشخصية، المكتبة الجامعية، الإسكندرية، 2001، ص 179-180.

[2]- د. محمد سيد فهمي: التشريعات الاجتماعية "الأسرة- الطفل- المعاقين- العمل- الأحداث"، ط 1، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، الإسكندرية، 2007، ص 284.

المرض: أثبتت بعض الدراسات التي أجريت في تفسير السلوك الانحرافي أنّ هناك علاقة بين المرض والسلوك الانحرافي، ويرى البعض أنّ ما يعانيه الأحداث أو نزلاء السجون من الأمراض إنما هو نتيجة لحالة الجناح ذاتها، وكثيرا ما يرتبط المرض بالفقر وانخفاض مستوى المنحرفين كالأمراض الجلدية التي لا تنشأ إلا في مجال القذارة والازدحام، كما أنّ الفقر يعني عدم توافر الإمكانيات المادية إلى حدّ الحرمان من الحاجات الضرورية كالغذاء الكافي والنوم المريح والرعاية الطبية في تلك الأمور التي لا غنى عنها لنمو الطفل نموا سليما.

اضطراب الغدد الصماء: إنّ ذلك الاضطراب قد يكون عنصرا من عناصر وجود طاقة زائدة لدى الفرد يحاول التنفيس عنها بنوع من النشاط الزائد، ربما يقوده ذلك النشاط إلى السلوك الانحرافي مثل التخريب أو التحطيم أو أي صورة من صور العدوان، ويرجع ذلك إلى عدم انتظام إفرازات الغدة الدرقية والغدة فوق الكلية، ومن ناحية أخرى قد يؤدي اضطراب الغدد التناسلية إلى ضروب من الانحرافات الجنسية.[1]

اضطراب نمو الفرد: هناك بعض الاضطرابات الظاهرية تكون وراثية، والبعض منها غير وراثي، وتلك الاضطرابات قد تكون أحد العوامل المساعدة أو الثانوية التي تسهل الانحراف فالطول أو القصر المفرط فالطول أو القصر المفرط قد يؤدي إلى سوء تكيف الفرد مع المحيطين به، والفرد الذي ينمو نموا سريعا قد يشعر بهذا التفوق، وقد يستخدم طاقاته الجسمية هذه في علاج ما يتعرض له من مشكلات، مما يعرضه لتكرار العقاب وبالتالي الانحراف.[2]

[1]– د. محمد نجيب توفيق حسن الدين: الخدمة الاجتماعية في محيط نزلاء السجون والأحداث، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1998، ص 342– 344.

[2]– د. محمد نجيب توفيق حسن الدين، نفس المرجع ، ص 344.

العجز الجسمي والعاهات: يتمثل العجز الجسمي في أي صورة من صور عدم اكتمال القدرة الجنسية لدى الفرد، ويكون ذلك نتيجة لعوامل وراثية أو نتيجة لحوادث بيئية ينتج عنها فقدان لجزء من قدراته الجسمية، ومن أمثلة ذلك "الكساح" وعيوب النظر والسمع والكلام والعاهات المختلفة كالبتر وغيرها.

وبالنسبة للأحداث فربما يزيد من احتمال قيام المعوقين منهم بسلوك انحرافي ووقوعهم تحت تأثير أشخاص كبار يستغلون التوترات النفسية التي يقعون تحتها، ويوجههم توجيها خاطئا للقيام بأعمال تتناسب معا عاهاتهم "كالتشرد والتسول"، أو تشجيعهم على أعمال أخرى "كالسرقة" عن إشباع الحاجات النفسية لديهم لإثبات الذات والقدرة على القيام بأعمال معيّنة لا يستطيع الشخص العادي "من وجهة نظرهم" القيام بمثلها مما يعوض لدى الحدث الإحساس بالعجز ويسهل له إيجاد طريقة للتوافق مع نفسه والمجتمع بطريقة غير مشروعة.

ب/ العوامل العقلية: إنّ العوامل التي ترجع لأمراض عقلية عضوية لها تأثير كبير أيضا على الانحراف مثل "الانحراف الذي يحدث تحت تأثير المواد المخدرة والمشروبات الكحولية التي تجعل الشخص في حالة لا يستطيع معها التحكم في تصرفاته وأعماله".

كذلك نجد أنّ العوامل العقلية الموروثة لها تأثيرها الملموس على الانحراف، والعوامل العقلية المكتسبة التي لا تقل أهمية عن العوامل العقلية الموروثة، وتتضمن هذه العوامل "الجهل ونقص التعليم والتأخر الدراسي"، والانحرافات كثيرا ما توجد في البيئات التي ينتشر فيها الجهل والمعتقدات الخرافية، ومناطق الجناح تزود الأطفال والمراهقين والبالغين على السواء بظروف تساعد على تكوين الجناح أو تقود إلى ارتكاب الجريمة.[1]

[1] – د. محمد نجيب توفيق حسن الدين، مرجع سابق ، ص 344.

وسوف نعرض فيما يلي تأثير انخفاض الذكاء وارتفاعه على ارتكاب السلوك المنحرف:

أ/ **الضعف العقلي وأثره:** يمكن حصر أثر الضعف العقلي وانخفاض مستوى الذكاء فيما يلي:

- أنّ الأفراد الذين لا يتسمون بانخفاض في الذكاء يكونون أكثر قابلية للاستهواء والانقياد مما يسهل انحرافهم وانجرافهم في التيارات السلوكية المضادة للمجتمع.
- هؤلاء الأفراد لا يستطيعون عادة تقدير المسؤولية عن الأعمال التي تسند إليهم أو في التصرفات التي تصدر عنهم، فقدرتهم العقلية لا تساعدهم على التعليم والتعلّم والتدريب المهني، فيفشلون في دراستهم ويتعرضون للانحراف.

ب/ ارتفاع مستوى الذكاء وأثره: قد يكون ارتفاع مستوى الذكاء في بعض الأحيان عنصرا من عناصر الانحراف خاصة إذا كانت الظروف البيئية المحيطة به غير سليمة ويمكن ان ندلل على ذلك بما يلي:

- شعور الشخص المتفوق في بعض الأحيان قد يدفعه إلى الحصول على حاجاته خاصة إذا حرم منها عن طريق التحايل أو النصب مستخدما الذكاء.

- كما أنّ التفوق في مستوى الذكاء مع عدم وجود فرص لاستغلال هذه الطاقة استغلال لاسيما بسبب النقص في التدريب المهني مثلا أمر فرص التعليم يجعل هؤلاء الأطفال يوجهون طاقاتهم توجيها سيئا لسلوك منحرف.[1]

[1]- د. محمد نجيب توفيق حسن الدين، مرجع سابق، ص 346- 348- 349.

ج/ العوامل الاجتماعية:

الفقر: تعريفه لتلك الحالة التي لا يكفي فيها دخل الفرد لإشباع حاجاته الأساسية حفاظا على الكيان المادي والنفسي، هذا والبيئة الفقيرة تؤثر على النواحي الصحية وتزيد من معدلات الوفيات، كما تؤثر على النواحي التربوية للأطفال لانشغال الأسرة بالعمل، كما أنّ الفقر يدفع الأب لجعل أولاده يعملون للحصول على دخل، وأثبتت الدراسات وجود علاقة بين الفقر والانحراف لإشباع الاحتياجات.

الأسرة:

– سواء السكن من أنه مظلم، ضيف، قذر.

–ازدحام المسكن مما ينتج عنه خلافات ومنازعات وانحرافات.

– الانهيار المادي للأسرة بمعنى (موت أحد الوالدين) وعلاقة ذلك بالانحراف.

– العلاقة بين الوالدين والمنازعات والطلاق وعلاقته بالانحراف.

–أساليب التربية الخاطئة (قوة، تدليل).

المدرسة:

– علاقة الطالب بمدرسته حيث يوجد معلمين غير مؤهلين مع سوء علاقات ينتج الانحراف.

– علاقة الطالب بزملائه في المدرسة مع عدوى السلوك مع فوارق بين الطلاب ينتج الانحراف.

– علاقة الطالب بالمدرسة ومدى بعدها وقربها ووقت الخروج منها.[1]

[1] – د. علي سيد علي مسلم ، الخدمة الاجتماعية في مجال الدفاع الاجتماعي، كلية الاداب، جامعة الملك سعود.2001.ص12.

- الصداقة تؤدي إلى الانحراف إذا كانت مع صحبة سيئة.

- مدى متابعة الأسرة لطالب في المدرسة.[1]

ضعف الوازع الديني: قد ينحدر الشاب أو المراهق من أسرة متدينة لكنه ينحرف، لأن التديّن لدى بعض الأسر المسلمة أوامر ونواه وقواعد عسكرية صارمة، وليس طريقا لبناء الشخصية القوية الملتزمة والمحافظة على قيم ومبادئ وأعراف وتقاليد المجتمع والتي تقف بوجه الانحراف والجنوح، فلا تتداعى أمامه، بل تساهم في إزاحته عن الطريق، لذا قلنا ضعف الوازع الديني، فهؤلاء متدينون لكن انحرافهم وعدم شعورهم بالتأنيب يدل على أن الدين لم يرتكز في نفوسهم كوعي وطاقة ومناعة، وإنما هو مجرّد فرائض وواجبات وخطوط حمراء وعقوبات.[2]

3-1-4- مصالح المراكز التخصصية للحماية وعلاقتها بقاضي الأحداث

تشمل المراكز التخصصية للحماية على ثلاثة مصالح أو على الأقل البعض منها حسب ما جاء في نص المادة 15 من الأمر 75- 64، إن هذه المصالح هي:

1- مصلحة الملاحظة:

تقوم مصلحة الملاحظة بدراسة شخصية الحدث وإمكانية وأهلية بواسطة الملاحظة المباشرة لسلوكه.

ومن أجل تحقيق ذلك فإنّ هذا النوع من المصالح يستعين بالفحوص الطبية والنفسانية والتحقيقات الاجتماعية.

[1]- د. علي سيد علي مسلم ، مرجع سابق ، ، 2001، ص 12.

[2]- محمد بن علي بن مساوي المعشي: التنشئة الاجتماعية وعلاقتها بتقدير الشخصية، متطلب تكميلي لنيل درجة الدكتوراه في علم النفس، جامعة أم القرى،2009 ، ص 80.

إن الإشراف على هذه المصلحة يكون من طرف مربين أكفاء واختصاصيين في علم النفس.

لا يمكن أن تقل إقامة الحدث في هذه المصلحة عن ثلاثة (03) أشهر، كما لا يمكن أن يزيد مكوثه فيها عن ستة (06) أشهر وهذا ما نصت عليه الفقرة (02) من المادة 16 من الأمر 45- 64.

إذن هذه المصلحة تختص مبدئيا بملاحظة الأحداث الذين هم موضوع إحدى التدابير المنصوص عليها في المادتين 05- 06 من الأمر 72- 03.

2- مصلحة التربية:

تقوم هذه المصلحة بتزويد الحدث بالتربية الأخلاقية والوطنية والرياضية والتكوين المدرسي والمهني بقصد إدماجه، وذلك طبقا للبرامج الرسمية المعدة من طرف الوزارات المعنية، كما يمكن أن يتم التكوين خارج المؤسسة.

إن تحويل الحدث من مصلحة الملاحظة إلى مصلحة التربية يكون بصدور المن بالوضع النهائي سواء باكتمال المدة القصوى (أي ستة أشهر التي ذكرناها) أو قبل اكتمالها ولكن يجب أن تتجاوز فترة إقامة الحدث ثلاثة أشهر على الأقل.

3- مصلحة العلاج البعدي:

تضطلع هذه المصلحة بالحدث عن الحلول التي تسمح بإدماج البحث الاجتماعي سواء كان قادما من مصلحة التربية أو من المراكز المتخصصة لإعادة التربية.[1]

[1] - اوفروخ عبد الحفيظ، السياسة الجنائية تجاه الأحداث ، مذكرة ماجستير ، كلية الحقوق ،جامعة قسنطينة، 2010، ص 54- 55 .

وينقل الحدث إلى هذه المصلحة بأمر من قاضي الأحداث المختص بناء على اقتراح مدير المؤسسة المعنية.[1]

3-2-النظريات المفسرة لانحراف الأحداث

3-2-1- نظرية الفقر والرخاء

توصلت هذه النظرية إلى أنّ هناك علاقة كبيرة بين الفقر والانحراف، فالفقر في هذه النظرية يعني البطالة أو العمل غير المنتظم في الوظيفة غير المرغوب فيها، كما يتضمن الفقر في الملابس القديمة والسكن في الأحياء الملوثة والتي تنتشر فيها الأمراض وذات مستوى منخفض في المعيشة والتي ترتفع فيها نسبة الوفيات والاعتماد على الطرق الرديئة والقديمة في العلاج.

فالرخاء يسير في خط متواز للفقر في جميع المجتمعات، فالشخص الفقير يستطيع أن يقرأ الصحف وأن يشاهد نفس البرامج التلفزيونية، فقد يحاول الحدث المراهق من أبناء الأسر المتوسطة أن يمتلك أشياء ما يمتلكها الأغنياء وذلك عن طريق الاعتداءات على الملكيات العامة والخاصة.

وإذا نظرنا إلى النقد الموجه لنظرية الفقر والرخاء نجد أنّ الفقر عندما يوجد وسط الرخاء فيتولد على ذلك الانحراف وهي نظرية قوية ولكنها تضع عقبات كبيرة أمام التدخل لحل هذه المشكلة، فإن رفع مستوى الطبقات الفقيرة سواء منع ذلك الانحراف أم لم يمنع أمر ضروري وإعطاء الشباب فرصا أكثر وأفضل للعمل خاصة عند الأقليات يعتبر ضرورة أساسية لتحقيق العدالة.[2]

---

[1]- أوفروخ عبد الحفيظ ، مرجع سابق، ص 55.

[2]- د. رشيد حميد زغير: الانحراف والصحة النفسية، ط 1، دار الثقافة، عمان، 2010، ص 89.

3-2-2- نظرية التحليل النفسي "فرويد"

مساهمة التحليل النفسي في فهم السلوك الجانح والمساعدة على خطط فعّالة لعلاجه ليست مطلقا موضع الشك، ويمكننا أن نكرر القول باختصار أنه من العسير فعلا إن لم يكن من المستحيل دراسة الجانح نفسيا وشخصيا دون الاستعانة بنظريات وأبحاث التحليل النفسي، سواء وضعت في الأصل للجانحين أم لغير الجانحين.

وقد ساهمت نظرية التحليل النفسي في فهم وإدراك السلوك المنحرف، كما ركزت على الاضطرابات النفسية التي تصيب الأطفال وساعدت على فهم شخصية الأحداث المنحرفين مع وضع سياسات وبرامج علاجية، وقد اهتمت هذه النظرية عند فهمها وتحليلها لظاهرة الانحراف بعلاقة الأبوين بالأبناء وخاصة في مرحلة الطفولة والحرمان العاطفي.

فالانحراف أو المرض النفسي أو الذهني عند المحللين يرجع إلى الصراع الدائم ما بين (الهو والأنا الأعلى) في مرحلة الطفولة المبكرة نتيجة لتضارب بين التكوين التكنولوجي والغرائز الفطرية من ناحية ومطالب البيئة من ناحية أخرى.

هذا يعني أنه يوجد هناك ضعف في (الأنا) وعدم قدرته على أن يوفق بين الهو والواقع، أي بمعنى أوضح ليس هناك (أنا) قوي يواجه الإشاعات كما أنه ليس هناك (أنا أعلى) قوي يستطيع كبت النزعات.

كما يقول المحللون إنّ حرمان الحدث من الأم له دور كبير في عدم نمو (الأنا) وإن اضطراب نمو (الأنا الأعلى) يساعد على الانحراف، أي أنّ القيم الاجتماعية غير واضحة ومكونات الأنا الأعلى تافهة بل يصبح هناك علاقة مودة بين الأنا والأنا الأعلى.[1]

[1]- د. رشيد حميد زغير، مرجع سابق، ص94.

وفي ضوء ذلك يفسر السلوك الجانح باعتباره أعراضا لا شعورية لإشباع نزعات (أدية) جنسية أحيانا وعدوانية أحيانا أخرى، فوجدوا أنّ الانضمام للعصابات فيه إشباع للنزعات الجنسية السلبية المكبوتة، كما وجدوا أنّ الشعور بالذنب والرغبة في تأنيب الذات وعقابها وقد يكون أحيانا سببا في الجنوح، حيث يعرض الفرد نفسه للعقاب ليخفض من الشعور بالذنب.

ولقد افترضت نظرية التحليل النفسي كل صور النشاط السوية أو غير السوية بأن لها أساسا وجدانيا، وقد ركزت على أهمية التنشئة في الأسرة في خلق الصراعات عند الأحداث، ولقد أهملت هذه النظرية فهم وإدراك الانحراف من خلال الجانب الاجتماعي والحضاري.

فكان تحليل "فرويد" النفسي مركزا على اللاشعور والكبت، الذي ينتج عنه صراع نفسي، وبذلك يكون السلوك المنحرف عن الشحنة الغريزية التي لا تجد طريقا اجتماعيا مقبولا لتفريغها أو التخلص منها عن طريق سلوكيات غير مقبولة اجتماعيا.

من خلال العرض السابق يمكن القول أنّ نظرية التحليل النفسي تفسر السلوك الانحرافي على أساس أنّ الفرد المنحرف تكون لديه مكونات الأنا الأعلى ضعيفة بحيث أنها لا تعمل على منع الفرد من القيام بأفعال منحرفة، ويتكون الأنا الأعلى غير السوي لدى الفرد من خلال الظروف الأسرية التي عاشها الفرد، وبذلك يمكن وصف تلك الظروف بأنها مضطربة تسمح له بارتكاب السلوك المنحرف، حيث إنها لا تعمل على منع الفرد من القيام بأفعال منحرفة، فالسلوك الانحرافي طبقا لنظرية التحليل النفسي يرجع إلى الاضطراب الذي يحدث بين مكونات الشخصية الثلاثة (الهو، الأنا والأنا الأعلى).[1]

[1] – د. رشيد حميد زغير ، مرجع سابق، ص 94– 95– 96.

3-2-3- نظرية دولارد (نظرية الإحباط)

افترض "دولارد" وزملاؤه أنّ الانحراف –الجريمة بصورة عامة- نتاج لعدم تحقق الأهداف أي الإحباط، وهذا الأخير الذي يمكن للمرء عندما يتعرض له أن يتقبل الموقف ويتكيّف معه، فهو يتعلم ومنذ وقت مبكر خلال التنشئة الاجتماعية أن يكبح جماح استجابته المنحرفة الواضحة، على أنّ ذلك لا يعني أنّ هذه الاستجابات قد تم التخلص منها –وإن تم تأخير حدوثها- أي أنّ انحرافها عن هدفها المباشر لا يعني إلغاءها تماما، ويشير "دولارد" وزملاؤه إلى أنّ درجة الحفز والسلوك المنحرف أي شدة الدافع المنحرف تتباين بشكل مباشر مع درجة عدم تلبية الأهداف المسطرة، وكلما زادت أهمية الهدف الذي أحبط كلما زادت درجة إعاقة تحققه، وكلما كان عدد الاستجابات المعاقة كبيرا كلما زادت درجة الإغراء للسلوك المنحرف، وقد تجتمع تأثيرات الإحباطات المتتالية على مرّ الزمن بحيث أنّ بعض الخبرات البسيطة يمكن أن تتجمع لتحدث استجابة منحرفة لا تحدثها أي خبرة بمفردها، وهذا الافتراض يعني أنّ تأثير إحباط الأحداث يستمر، وهو افتراض يلعب دورا هاما في جوانب عديدة من هذه النظرية.[1]

وقد تعرضت نظرية "دولارد" وزملاؤه إلى قدر من النقد من وجهة نظر أنه ليس بالضرورة أن تكون كل صور الانحراف نتاج الإحباط، وأنّ هذه الصيغة ذهبت بعيدا فالانحراف قد يكون نتاجا لعوامل أخرى، كأن يكون سلوكا أدائيا مثل الذي يتم استئجاره بغرض قتل الآخرين، أو من ينفذ أوامر عليا كالحالة في الحروب، على أنّ هذا النقد مردود عليه من وجهة أن فريق جامعة "بيل" "YALE"(دولارد وزملاؤه) قد استبعدوا العدوان الأدائي من آرائهم، إذ لم يكونوا مهتمين بمثل هذا النمط من السلوك، وقصروا اهتمامهم على الانحراف الاستجابي أي الانحراف الناجم عن إعاقة سلسلة من الاستجابات المستثارة.

[1] – د. عزت السيد اسماعيل ،سيكولوجية الارهاب و جرائم العنف ، منشورات ذات السلاسل ،الكويت ،1988 ص 54-59.

ومنه يمكن القول أنّ هذه النظرية تعتبر عدم تحقق الأهداف بسبب الانحراف لدى الأحداث هذا الأخير الذي تزداد حدثه كلما زادت حدة عدم تحقق الأهداف، وأنّ الظروف الخارجية التي تعمل على إعاقة تحقق تلك الأهداف هي التي تسبب الانحراف وتولده سواء كان سلوكيا يتم مباشرة في مواجهة مع العامل المحيط أم غير مباشرة في صورة انتقامية أخرى.[1]

3-2-4- البطالة وعلاقتها بالانحراف

تعتبر البطالة مشكلة كبرى تواجه المجتمعات، فقد شغلت علماء الاجتماع والنفس في البحث عن أسبابها وانعكاساتها الاجتماعية والنفسية على سلوك الفرد العاطل مع باقي أفراد مجتمعه، ويعتبرها علماء الاقتصاد إهدارا لطاقات اقتصادية هامة، فالفرد العاطل عبء على الاقتصاد القومي لكونه مستهلكا وغير منتج، فهي مشكلة عالية التكلفة، إذ تتضمن حبس جزء من القوى العاملة عن عملية الإنتاج، وبشأن العلاقة بين البطالة والانحراف، فليس هناك إجماع عام في العلاقة بين هذين المتغيرين، فقد صور "تشيميلين" و"كوهران" Tchimelin et Choren سنة 2000 الوضع الأكاديمي بهذا الخصوص في العبارة التالية: "صار أمرا حتميا البدء في أي نقاش بشأن العلاقة بين البطالة والجريمة بملاحظة أنّ نتائج الدراسة القائمة متباينة ومعقدة وملتبسة"، ففي دراسة لكل من "رافيل" و"وينتر إمبر" Ravel et Winter سنة 2000 لبيانات التحقيقات الفدرالية عن معدلات الجريمة ومؤشرات البطالة خلال الفترة 1971 وحتى 1997 توصلا إلى:

- بالنسبة لجرائم الأموال كانت النتائج مؤيدة أنّ البطالة تزيد من معدلات الجريمة، فالانخفاض بدرجة في معدل البطالة ترتب عنه انخفاض بنسبة 5% في جرائم الأموال.

[1]- عزت السيد إسماعيل ، مرجع سابق ، ص 59.

– أما بالنسبة لجرائم العنف فقد توصلوا إلى نتائج متباينة، فهناك علاقة إيجابية بين البطالة والسلب والتهجم وعلاقة سلبية بين البطالة وجرائم القتل والاغتصاب.

لكننا نرى أنه مهما تباينت نتائج الدراسات المقارنة بشأن أثر البطالة فإنه من المؤكد أنه بالنسبة للفرد العاطل خاصة مع عدم وجود مصدر بديل للدخل، فإن فرص اختيار المشروع أمامه محدودة، الأمر الذي يهيئ بيئة خصبة لارتكاب الجريمة، لأن ارتباط الفرد (حدثا كان أم راشدا) بمهنة معينة تشعره بكيانه الاجتماعي وبالقيمة المعنوية لوجوده.[1]

3-2-5-علاج السلوك المنحرف

في علاج الانحراف يؤكد كثير من العلماء على ضرورة تحاشي العلاج بالجراحة المخية أو العقاقير إلا في الحالات التي يثبت فيها بالدليل العلمي أنّ الاضطراب يرجع إلى سبب عضوي أدّى إلى فساد وظائف الدماغ، لذلك يقترح الاعتماد في العلاج على الأساليب التربوية والنفسية سواء كانت مناهج علاجية تحليلية أي قائمة على أسس من مدرسة التحليل النفسي أم كانت سلوكية قائمة على آراء أصحاب المدرسة السلوكية، وخاصة آراءهم في عملية التعلم وتفسيرهم للمرض النفسي حيث ينظرون إلى الاضطرابات النفسية على أنها نوع من التعلم الخاطئ وتعليم الفرد أنواعا أخرى من السلوك ٱيجابي، وهذا ما يمكن للمدرسة الحديثة أن تضطلع به، كذلك يتناول علاج الحدث جوه الأسري أو بيئته الأسرية وحالته ومستواه الدراسي.

ومما لا شك فيه أنّ حركات الإصلاح الاجتماعي ورفع المستوى الاقتصادي والتعليمي والثقافي والقضاء على مظاهر الظلم الاجتماعي والحرمان والعزلة والتمييز لها أثر كبير في الوقاية من الجريمة والانحراف.

[1]– نصيرة خلايفية: التصورات الاجتماعية لدور المدرسة عند الأحداث المنحرفين، أطروحة دكتوراه علوم، فرع علم النفس الاجتماعي، جامعة قسنطينة، 2011، ص 194.

والنظم الاجتماعية العامة التي تتسم بالديمقراطية والروح الإنسانية، أما الإيداع في السجون والإصلاحيات فلا يغني سبيلا إلا إذا تحسّنت ظروف السجن بحيث يصبح للسجن وظيفة تربوية إصلاحية هادفة إلى جانب وظيفة الردع.[1]

[1]– د. عبد الرحمان محمد العيسوي: علم النفس الجنائي (أسسه وتطبيقاته العملية)، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1997، ص 399– 400.

ملخص الفصل

بناء على ما سبق نستنتج أنّ الانحراف يختلف من شخص إلى آخر، وبتغير مظاهره وتنوعها لدى فئة الأحداث لتشمل أنواعا كثيرة من الانحرافات، والتي سجلت عدة اتجاهات في هذا المجال في تفسير السلوكات الانحرافية، فمنهم من ردها إلى عوامل اجتماعية ومنهم من ردها إلى عوامل نفسية، ومنهم إلى عوامل بيولوجية، في حين كانت البطالة من نوع الاهتمام التي تدفع بالحدث إلى الانحراف وذلك على مستوى الأسرة والمجتمع ككل، فظاهرة الانحراف واسعة وبمختلف أنواعها، ونحن قمنا بتسليط الضوء على ظاهرة انحراف الأحداث التي شهدت نسبة مرتفعة، وهذا الانحراف هو منافٍ للقيم والتقاليد الاجتماعية، ويرجع هذا الانحراف إلى عوامل ذاتية قد تكون جسمية أو عقلية أو قد تكون عوامل اجتماعية مثلا: كالفقر، ضعف الوازع الديني لدى الحدث، مرور الأسرة بظروف صعبة، مما يدفع بالشخص المنحرف إلى اللجوء إلى هذه الطرق الخاطئة.

الفصل الرابع

المؤسسات الإصلاحية

الفصل الرابع: المؤسسات الإصلاحية

تمهيد

4-1- ماهية المؤسسات الإصلاحية أنواعها وأهدافها

4-1-1-ماهية المؤسسات الإصلاحية

4-1-2-أنواع المؤسسات الإصلاحية للأحداث

4-1-3-أهداف المؤسسات الإصلاحية

4-2- البرامج الإصلاحية الحكومية

4-2-1- أهمية البرامج الإصلاحية الحكومية

4-2-2-البرامج الإصلاحية والوقائية للمؤسسات الرسمية (الحكومية)

4-2-3-أهداف البرنامج التعليمي في المؤسسة العقابية

4-2-4-موقف المشرع الجزائري من هذه البرامج للمنحرفين

4-3-أنواع المؤسسات العقابية بالنظام الجزائري

4-3-1-مؤسسات البيئة المغلقة

4-3-2-المؤسسات المفتوحة

4-3-3-المؤسسات شبه المفتوحة

ملخص الفصل

تمهيد

تعتبر المؤسسة الإصلاحية وسيلة لإصلاح وتأهيل الحدث وفق برامج وتدابير علاجية تتخذها لمساعدة المنحرفين وتهيئتهم للاندماج في المجتمع، وعلى هذا النحو يقوم الفصل الرابع على ثلاثة مباحث: المبحث الأول تطرقنا إلى ماهية المؤسسات الإصلاحية وأنواعها وأهدافها، أما المبحث الثاني فتناولنا أهم البرامج المقدمة في هذه المؤسسات، والمبحث الثالث تطرّقنا فيه إلى أنواع المؤسسات العقابية بالنظام الجزائري ومنها (مؤسسات البيئة المغلقة، المفتوحة وشبه المفتوحة).

4-1- ماهية المؤسسات الإصلاحية أنواعها وأهدافها

4-1-1-ماهية المؤسسات الإصلاحية

عبارة عن تنفيذ من خلال العقوبات والتدابير الإصلاحية والعلاجية والتأهيلية التي تتخذها المحاكم والهيئات المختصة بحق المنحرفين، وهي أداء ووسيلة لتقويم السجناء وتهيئتهم للاندماج في المجتمع بعد الإفراج عنهم.

تعرف المؤسسة بصفة عامة على أنها وحدات أنشئت بقصد وذلك بغرض إحراز أهداف معينة أو أنها وحدات اجتماعية أو تجمعات إنسانية تبنى ويعاد بناؤها بقصد أهداف معينة، والمؤسسة هي المكان الذي يلجأ إليه العملاء أو يحالون إليه من الجهات والهيئات المختلفة لتلقي نوع من المساعدة التي يحتاجونها وتقدمها هذه المؤسسات كجزء من خدماتها.

وفي إطار هذه المفاهيم تعرف المؤسسة الإصلاحية بأنها:

- المكان الذي يضم مجموعة من الأشخاص يقضون مدة عقوبة محددة قانونيا.

- إنّ هؤلاء الأشخاص تنشأ بينهم مجموعة من العلاقات والتفاعلات.

- إنّ هذه العلاقات والتفاعلات يمكن من خلال التوجيه والإشراف أن تحقق أهداف المؤسسة الإصلاحية في الارتقاء بمستوى النزيل اجتماعيا وتعليميا وفنيا، وكذلك تحقيق الأهداف الخاص" بالنزلاء.- أن هذه المؤسسة الإصلاحية تعمل على أداء وظيفة معينة مجموعة وظائف مترابطة وهذه الوظائف تتصل بإشباع احتياجات إنسانية إما بشكل مباشر أو غير مباشر.[1]

[1] - د. رشاد أحمد عبد اللطيف: أساسيات الدفاع الاجتماعي في الخدمة الاجتماعية، ط 1، دار الوفاء، الإسكندرية، 2007، ص 90.

- إن هذه المؤسسة تعتبر كلا متكاملا تتساند أجزاؤه معا وترتبط ببعضها عضويا وتعتمد على بعضها البعض اعتمادا متبادلا.[1]

4-1-2- أنواع المؤسسات الإصلاحية للأحداث

وتنقسم إلى: المؤسسات الإيداعية، الوحدات الاجتماعية الشاملة.

1- المؤسسات الإبداعية: وتنقسم إلى:

أ/ المؤسسات النظامية: وهذا النوع من المؤسسات يركز على فكرة (العقاب)، وتتسم هذه المؤسسات بالعنف والردع وأساليب الإيذاء السلبي، ويرى "روجرز" أنها تعتبر خبرة مريرة ومؤلمة للحدث، وهذه المؤسسات لا توجد حاليا.

ب/ أما مؤسسات المعاملة الفردية: فهي الطابع السائد في مؤسسات الأحداث سواء في الخارج أو في الوطن العربي، حيث يحاط الطفل منذ اللحظة الأولى بمن يعتنون بأمره ويخدمون فرديته فتكون أول خبراته في المؤسسة هي مقابلة مع المشرف العام او الأخصائي الاجتماعي، ثم الطبيب البشري، النفسي، وأثناء ذلك يقل تخوفه من المؤسسة ثم يبدأ في التوافق على رفاق من الأحداث والاشتراك في برامج وأنشطة المؤسسة.

ويطلق على هذه المؤسسات أيضا اسم المؤسسات المغلقة بالنسبة للمؤسسات النظامية والمؤسسات شبه المفتوحة على مؤسسات المعاملة الفردية.

2- الوحدات الاجتماعية الشاملة: وتتكون من أربعة أقسام هي:

*** مركز الاستقبال:** ويقبل جميع الحالات الواردة إليه سواء شرطة الأحداث، الأسرة، الحدث نفسه.

[1]- – د. رشاد أحمد عبد اللطيف، مرجع سابق، ص 90.

* **دار الملاحظة:** ويوضع فيها الحدث مؤقتا لحين عرضه على محكمة الأحداث ويتم خلالها دراسة الحدث وظروفه الاجتماعية.

3- مكتب المراقبة الاجتماعية: ويقوم بدراسة الحالة في بيئتها الطبيعية وإعداد التقارير اللازمة لذلك، كما يقوم بتسليم الحدث لأسرته ويسمى هذا المكتب باسم (مكتب الخدمة الاجتماعية للأحداث)

4- دار الضيافة: وهي بمثابة مؤسسة إبداعية للأحداث الذين ثبت من البحث الاجتماعي عدم صلاحية السيرة لرعايتهم، حيث يوضع الحدث في دار الضيافة باعتبارها (عائل مؤتمن).

5- دور التوجيه الاجتماعي: سميت في البداية إصلاحيات الحدث، وعندما أنشأت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية تم تغيير الاسم إلى دور التوجيه الاجتماعي، وتستهدف تربية وتقويم وإصلاح وتأهيل الأحداث المارقين عن سلطة أبويهم أو أولياء أمورهم والمشردين الذين لا عائل لهم والمهددين بالانحراف، وتعمل على توفير أمورهم كافة برامج الرعاية الاجتماعية لهم بغية إصلاحهم أو درء أخطاء الانحراف عنهم.[1]

4-1-3-أهداف المؤسسات الإصلاحية

تهدف المؤسسات الإصلاحية إلى:

- ينبغي أن لا تبقى مؤسسات الأحداث مجرد مؤسسات عقابية، ويجب أن تتحول إلى مؤسسات علاجية وإنتاجية في آن واحد والعمل على تغيير النظرة السجونية لمؤسسات الأحداث.

[1]- د. رشاد أحمد عبد اللطيف: مرجع سابق، ص 93- 94.

– التأكد من ضرورة تطوير برامج التدريب الحرفي داخل المؤسسات حتى تكون الحرف التي يعدلها الحدث مما تحتاجه المشروعات الإنتاجية المتطورة في الخارج وما يحتاجه سوق العمل.

– ضرورة علم القاضي والأخصائي الاجتماعي والمراقب الاجتماعي بأنواع البرامج المعدّة للأحداث والبرنامج الذي يصلح لكل منهم.

– الاستعانة بكل الخبرات والكفاءات في مجال رعاية الأحداث النفسية والاجتماعية، وكافة الإمكانيات الفنية والمعلوماتية خارج إطار المؤسسات العقابية للأحداث ونقل الخبرات والتجارب من الدول ذات السبق في هذا المجال.

– العمل على التوسيع فيما يعرف ببرامج خارج المؤسسة مثل:

- ✓ إلحاق الحدث بالمدارس العادية.
- ✓ إلحاق الحدث بمعسكرات دائمة لتأهيله.
- ✓ إلحاق الحدث بمدارس مهنية.
- ✓ مساعدة الحدث ماديا عقب انتهاء فترة الإيداع.
- ✓ إلحاق الحدث بأحد الأعمال في المصانع أو الورش.[1]

4-2- البرامج الإصلاحية الحكومية

4-2-1- أهمية البرامج الإصلاحية الحكومية

– الالتزام من جانب الحكومة برعاية كافة الفئات في المجتمع ومن بينها هذه الفئة (المسجونين، الأحداث)

[1]– د. نسرين عبد الحميد نبيه: المؤسسات العقابية وإجرام الأحداث، ط 1، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، 2009، ص 131- 132.

– تغطية كافة أنحاء المجتمع، حيث تحاول الحكومة أن تمد خدماتها إلى كافة المناطق التي تعجز الجهود الأهلية عن الوصول إليها.

– التكامل في أداء الخدمة وعدم التركيز على جانب وإهمال آخر مع ترك الفرصة للجهود الأهلية لاستكمال أوجه النقص التي تعجز البرامج الحكومية عن القيام بها.

– توفر عدد كبير من المتخصصين في العلوم الاجتماعية والصحية والتربوية للعاملين بالمؤسسة الإصلاحية الحكومية.

– الاستمرارية في أداء الخدمة وعدم الاقتصار على وقت معيّن أو سنوات معيّنة.

– عدم تعرض السجين أو الأحداث للاستغلال إذا ما تُرِكوا في يد الجهود الأهلية بدون متابعة أو رقابة من الحكومة.

– التنوع في البرامج وإمكانية تحويل النزلاء أو الأحداث إلى مؤسسات أخرى تتناسب والقدرات الخاصة بهم وكذلك رعاية أسرهم.[1]

4-2-2- البرامج الإصلاحية والوقائية للمؤسسات الرسمية (الحكومية)

المؤسسات الإصلاحية الحكومية تتمثل في:

أ/ السجون: كمؤسسات إصلاح وتهذيب.

ب/ مؤسسات الأحداث: كمؤسسات إصلاح وتهذيب.

حيث تطورت إلى مؤسسات عقابية "سواء كانت للكبار أو الصغار" لتصبح مؤسسات إصلاحية تتضمن العلاج والإصلاح والتأهيل، ونودي بأن تضمن البرامج الإصلاحية التي تقوم بها هذه المؤسسات العناصر الآتية:

[1]– د. رشاد أحمد عبد اللطيف: أساسيات الدفاع الاجتماعي في الخدمة الاجتماعية، ط 1، دار الوفاء، الإسكندرية، 2007، ص 354.

1/ التصنيف العلمي للمسجونين: Scientific classification: أو النزلاء، حيث يصنف السجناء أو الأحداث حسب نوع الجريمة، السن، المهارات، القدرات، تحقيق أهداف المؤسسة الإصلاحية ولذلك تعتبر هذه الخطوة هي الأساس في تحديد مسار برنامج العلاج والإصلاح للسجين أو الحدث، وتتم هذه العملية خلال فترة العزل التي تتم خلالها مراقبة سلوك السجين والتعرف على حاجاته وميوله.

2/ تخطيط البرنامج وإعداده: Program planning: وهذا يتم على أساس الدراسة الدقيقة للسجين أو الحدث وملاحظته ملاحظة دقيقة للإسراع بوضع برنامج العلاج والإصلاح.

3/ دراسة السجين وفحصه: Examinication and study:معتمدين في ذلك علىمجموعة من العناصر الدقيقة والمقاييس العلمية سواء كانت نفسية أو اجتماعية.

4/ تحديد نوعية البرامج المناسبة للنزلاء: (مسجونين أو أحداث): وهذا يتوقف على العناصر السابقة.[1]

ومن بين البرامج الإصلاحية الأمريكية التي أجراها Demis Roming التي توصل فيها إلى ملاحظات إيجابية من أهمها:

- تعريف المدرسين في تلك المدارس على الدور المنوط بهم.
- قدرة المدرسين على التعامل مع المجموعات وتنمية مهارات التعليم الأكاديمي.
- قدرتهم على تقديم العون الاجتماعي للنزلاء.[2]

4-2-3- أهداف البرنامج التعليمي في المؤسسة العقابية

1/ توجيه ومساعدة كل نزيل على القيام بعمل شريف يعيش منه كعضو صالح في المجتمع الحر.

[1] – د. رشاد أحمد عبد اللطيف، مرجع سابق، ص 354- 355.

[2]– د. سعود بن ضحيان الضحيان: البرامج التعليمية والتأهيلية في المؤسسات الإصلاحية، ط 1، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2001، ص 51.

2/ مساعدة السجين لإصلاح شخصيته وقدرته حتى يستطيع أن يتعامل مع الآخرين في المجتمع.

3/ تزويد النزيل بالفرص لاستكمال تعليمه أو للحصول على المستوى الأدنى من التعليم إذا كان أميا حتى التقدم تجاه نيل شهادة عالية من المدارس الابتدائية أو الثانوية.

4/ مساعدة النزيل لخلق الانتفاع المفيد المثمر من وقت فراغه أثناء وجوده بالمؤسسة وخارجها من خلال الاستمتاع بالهواء الطلق، وبالكتب المفيدة والفنون الموسيقية... الخ.

5/ ينمو الفهم السليم للحكومة ووظائفها مثال ذلك مساعدة النزيل على فهم المشاعر والاتجاهات المرغوبة تجاه التزامات وحقوق المواطنين في المجتمع الديمقراطي.

6/ مساعدة الفرد على النمو واكتساب العادات الصحية المفيدة بالإضافة إلى اكتساب الاتجاهات الاجتماعية والأخلاقية الصحية حتى يصبح لديه التوافق السليم القدرة على التوافق السليم سواء في مؤسسة أو حينما يعود للمجتمع.

7/ إعطاء النزيل الفهم العملي والواقعي للظروف الاقتصادية القائمة وإرشاده إلى التصرف بالشكل المناسب لمواجهة ظروف الحياة الحديثة في ضوء مصادر ميزانيته حتى يستطيع مواجهة هذه الحياة دون أي مشاكل.[1]

4-2-4- موقف المشرع الجزائري من هذه البرامج للمنحرفين

تعتبر الجزائر كغيرها من الدول التي سنّت قوانين ونصوص خاصة بالسجناء أو المحبوسين وفق ما تقره قواعد وأسس معاملة السجناء التي تنادي بها الأمم المتحدة في نصوص القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء، حيث صدر القانون السابق المتمثل في

[1]- د. سعود بن ضحيان الضحيان: مرجع سابق.ص.54.

الأمر رقم 02/72 المؤرخ في 10 فيفري 1972 المتضمن قانون تنظيم السجون وإعادة تربية المساجين أين جاءت فاتحة القانون مؤكدة على ما يلي:

– تمسك الجزائر بالحريات الفردية ومبدأ المساواة في العقوبات التي تحافظ السلطة القضائية عليها وتقوم بتطبيقها.

– الهدف من العقوبة المانعة للحرية وإصلاح المحكوم عليهم وإعادة تربيتهم وتكيفهم الاجتماعي.

– تطبيق توصيات منظمة الأمم المتحدة في معاملة المسجونين.

– إنّ التربية والتكوين ثم الأعمال النافعة هي من الوسائل الفعالة لإعادة التربية بالإضافة إلى العامل الدائم لترقيتها.

– الإيمان بتهذيب خاصيات المسجونين الفكرية والأخلاقية بصفة دائمة مستهدفة حماية المجتمع.[1]

أما القانون الجديد (2005) فإنّ مادته الأولى اختصرت كل تلك النقاط في عبارة واحدة وهي أنه "يهدف هذا القانون إلى تكريس مبادئ وقواعد لإرساء سياسة عقابية قائمة على فكرة الدفاع الاجتماعي التي تجعل من تطبيق العقوبة وسيلة لحماية المجتمع بواسطة التربية وإعادة الإدماج الاجتماعي للمسجونين وهو الاتجاه الذي يتوافق مع القانون النموذجي العربي الموحّد لتنظيم السجون الذي جاء في مادته الأولى التي نصت على أن "تنفيذ الأحكام الجزائية السالبة للحرية وسيلة للدفاع الاجتماعي وصيانة للنظام العام وبه يتحقق أمن الناس في أنفسهم وأعراضهم وأموالهم، ويساعد الأفراد الجانحين على إعادة تربيتهم وتأهيلهم وذلك برفع المستوى الفكري والمهني لهم، كما نصت المادة (2) من قانون تنظيم

[1]– مصطفى شريك: نظام السجون في الجزائر، نظرة على عملية التأهيل كما خبرها السجناء، أطروحة دكتوراه، تخصص علم اجتماع الانحراف والجريمة، جامعة باجي مختار، عنابة، 2010– 2011، ص 119.

السجون الجزائري على أن "يعامل المحبوسون معاملة تصون كرامتهم الإنسانية، وتعمل على الرفع من مستواهم الفكري والمعنوي بصفة دائمة دون تمييز بسبب العرق أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي"، وهو ما يتوافق مع القانون النموذجي العربي الموحد لتنظيم السجون في المادة (1)، حيث أكدت على أنه "لا يجوز التمييز بين المسجونين على أساس العنصر أو العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي"، وكذلك يتوافق هذا مع ما نادت به القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء التي اعتمدتها هيئة الأمم المتحدة في مؤتمرها الأول لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، وهذا في مادتها (5) والتي نصت على أنه "لا يجوز أن يكون هناك تمييز في المعاملة بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو الدين أو الرأي سياسي أو غير سياسي، أو المنشأ القومي أو الاجتماعي.[1]

4-3-أنواع المؤسسات العقابية بالنظام الجزائري

أخذ فيه بالنظم العلمية في تنويع المؤسسات العقابية على النحو التالي:

4-3-1- مؤسسات البيئة المغلقة

المادة 26 في قانون (2) لعام 1972 نص على إتباعه ووضع المحكوم عليه في أماكن مغلقة ومراقبة مستمرة بهدف تقويمهم، وحددت هذه المادة ستة أشكال للمؤسسات المغلقة وهي:

1/ مؤسسة الوقاية: وتخصص للمحكوم عليهم بالحبس لمدة ثلاثة شهور فأقل، سواء كانت هي مدة العقوبة المحكوم بها أم باقي المدة التي نفذت جزئيا، وكذلك يقبل بهذه المؤسسة المكرهين بدنيا على العمل لمدة ثلاثة شهور فأقل استيفاء لعقوبة مالية.

[1]- مصطفى شريك: مرجع سابق، ص 120.

2/ مؤسسة إعادة التربية: ومعدّة لحبس المتهمين احتياطيا الذين لم يقدّموا للمحاكمة بعد، وللمحكوم عليهم بالحبس مدة من 3 أشهر إلى سنة واحدة، أو الذين تبقت عليهم نفس المدة بعد أن أمضوا جزء من العقوبة، والمكرهين بدنيا تنفيذ العقوبة المالية لمدة سنة فأقل بحيث لا تنقص عن 3 أشهر.

3/ مؤسسة إعادة التأهيل: وهي معدّة لاستقبال المحكوم عليهم بالحبس مدة سنة فأكثر، والمحكوم عليهم بالسجن وللجانحين معتادين الإجرام، ومهما كانت مدة العقوبة الصادرة ضدهم.[1]

4/ مؤسسات التقويم: وهي معدة لإيواء الخطرين من المحكوم عليهم وأيضا المسجونين الذين ثبت أن الطرق المعتادة للتربية غير مجدية معهم وأيضا المتمردين على أنظمة المؤسسات العقابية.

5/ مراكز مخصصة للنساء: وهي تودع النساء أيا كانت مدة العقوبة الصادرة.

6/ مراكز الأحداث: ويودع بها من أقل من سنة إلى 21 سنة مهما حكم عليهم بعقوبات سالبة للحرية.[2]

4-3-2- المؤسسات المفتوحة

نصت عليها المادة 145 وترتكز أساس على فهم حالات المحكوم عليهم وتعرف مدى تقبلهم للطاعة، كما تركز على شعور المحكوم عليه بالمسؤولية تجاه المجتمع الذي يعيش ويعمل فيه على أن يكون إيواءهم في مراكز فلاحية أو مؤسسات العمل، ويتم الإيواء تحت رقابة مخففة، كما نص المشرع على تحديد الفئات التي تقبل في هذا النوع من المؤسسات وهم:

[1] – د. نظير فرج مينا: الموجز في علمي الإجرام والعقاب، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ص 190- 191.

[2] – د. نظير فرج مينا، نفس المرجع، ص 191.

- المحكوم عليهم المبتدئون.
- المحكوم عليهم الكبار في السن الذين أمضوا ثلاثة أرباع مدة العقوبة التي حكم بها.
- المحكوم عليهم من الأحداث بعد قضائهم نصف العقوبة التي حكم عليهم بها.

كما ينص القانون 02 لعام 1972 على الأخذ بنظام قاضي تنفيذ الأحكام الجزائية في المؤسسات العقابية الذي يكون له اختصاص اقتراح أسماء المحكوم عليهم المرشحين للإيواء بهذا النوع من المؤسسات أو يعتبر قبول المحكوم عليهم بها بمثابة ميزة لا يحصل عليها إلا من تحسنت أحوالهم وانتظمت سلوكاتهم بالمؤسسة المغلقة أو شبه المفتوحة.[1]

4-3-3- المؤسسات شبه المفتوحة

وتتبلور فكرتها في أنها مركز وسط بين النظام المغلق والنظام المفتوح، فقد يتطلب إيداع المحكوم عليهم في مكان أشد حراسة من المؤسسات المفتوحة وأكثر تحررا من المؤسسات المغلقة وذلك إذا كانت حالتهم تتطلب معاملة وسطا بين الثقة الكاملة مما يتوافر في نزلاء المؤسسات المفتوحة.

وينتشر هذا النوع في معظم أنحاء العالم وفي بعض البلاد العربية، حيث ينقل إليه الأشخاص من الذين اقتربت فترة الإفراج عنهم وذلك بقصد إعدادهم وتأهيلهم للحياة الاجتماعية قبل الخروج منها.

ولهذه المؤسسات شبه المفتوحة نظام تتدرج ضمنه مزايا وعيوب:

أولا: المزايا:

- قلة التكاليف التي يتطلبها تطبيق هذا النظام.

[1]-د. نظير فرج مينا. مرجع سابق، ص 192- 193.

- يحفظ للنزيل توازنه البدني والنفسي والعقلي لكونه يعمل في وسط قريب من الحياة العادية.
- هذا النظام يعد الأقرب إلى الإصلاح وتأهيل المحكوم عليه.
- هروب النزلاء يكون أقل قياسا بالمؤسسات المفتوحة.

ثانيا: العيوب:

- من الصعوبة إيجاد أرباب عمل يعمل لديهم المسجونين.
- هذا النظام لا يحقق المساواة بين لنزلاء إذ يتم اختيار النزلاء القادرين على العمل فقط.
- إن إتاحة الفرصة للنزيل بالخروج إلى خارج المؤسسة العقابية قد يكون ضارا بالنزيل إذ قد يلتقي بزملائه من المجرمين السابقين.[1]

[1]– د. عمار عباس الحسيني: مبادئ علمي الإجرام والعقاب، مكتبة الجامعة الإسلامية، 2012، ص 314.

ملخص الفصل

تختلف التسميات المعتمدة من دولة إلى أخرى للمؤسسات التي يودع فيها الحدث المنحرف بهدف إعادة التقويم والذي يحكم عليه عادة بالتدابير الإصلاحية.

ويمكن تعريف المؤسسة الإصلاحية بأنها مؤسسة عمومية تندرج في إطار المرافق العامة من أجل تحقيق المصلحة وتقديم خدمات لفئة معينة من أفراد المجتمع، ولذلك فهي تتولى إيواء الأحداث، المنحرفين والمودعين لديها من طرف السلطة القضائية بهدف رعايتهم وإصلاحهم وتهذيب سلوكهم وتأهيلهم تربويا ومهنيا واجتماعيا ونفسيا للاندماج مجددا في المجتمع.

ومن هنا تطرقنا إلى ماهية المؤسسات الإصلاحية وأنواعها والهدف منها هو مساعدة الحدث المنحرف، أما فيما يخص المحور الثاني فتناولنا بعض البرامج الإصلاحية التي يتعرض لها الحدث داخل المؤسسة الإصلاحية وسلطنا الضوء على موقف المشرع الجزائري من هذه البرامج المقدمة، أما المحور الأخير فتناولنا فيه أنواع المؤسسات العقابية بالنظام الجزائري وهي: (مؤسسات البيئة المغلقة، المؤسسات المفتوحة، المؤسسات شبه المفتوحة).

وبناء على هذا نستنتج أنّ للمؤسسات الإصلاحية دور فعال لضمان تأهيل وإصلاح وإدماج سلوك الحدث المنحرف وفق برامج إصلاحية لمنعه من العودة إلى الإجرام عن طريق إتباعه أساليب متخصصة.

الـــفصل الـــخامس

الـــــخدمة الاجـــتماعية

الفصل الخامس: الخدمة الاجتماعية

تمهيد

5-1- دور الخدمة الاجتماعية في التصدي لظاهرة الجريمة والانحراف

5-1-1-مبادئ الممارسة المهنية في الخدمة الاجتماعية مع المنحرفين

5-1-2-مبررات ممارسة الخدمة الاجتماعية في مجال رعاية المنحرفين

5-1-3-أدوات الأخصائي الاجتماعي في عمله مع الأحداث الجانحين

5-1-4-ظاهرة انحراف الأحداث من منظور الخدمة الاجتماعية

5-1-5-العلاقة بين الرعاية الاجتماعية والخدمة الاجتماعية

5-2- التأهيل الاجتماعي للمنحرفين

5-2-1-مفهوم التأهيل الاجتماعي للمنحرفين

5-2-2- دور الأخصائي في مؤسسات الأحداث (بدور علاجي)

5-2-3-سمات الأخصائي الاجتماعي

5-2-4-خطوات الإصلاح والتأهيل المجتمعي على مستوى المركز أو المؤسسة

ملخص الفصل

تمهيد

تعتمد مؤسسات رعاية الجريمة والانحراف على فريق عمل متكامل من تخصصات متعددة وتمثل مهنة الخدمة الاجتماعية عنصرا أساسيا في عملية المساعدة المهنية المقدمة من طرف نزلاء مؤسسات الرعاية والإصلاح، وعلى هذا الأساس يقوم الفصل الخامس على تسعة مطالب، يعرف المطلب الأول بمبادئ الممارسة المهنية في الخدمة الاجتماعية مع المنحرفين، ويتبع المطلب الثاني أهم مبرراتها، ويناقش المطلب الثالث أهم الأدوات التي يركز عليها الأخصائي الاجتماعي في عمله مع المنحرفين، ويحدد المطلب الرابع ظاهرة انحراف الأحداث من منظور الخدمة الاجتماعية، ويعين المطلب الخامس العلاقة بين الرعاية الاجتماعية والخدمة الاجتماعية، أما المطلب السادس فتناول التأهيل الاجتماعي للمنحرفين (مفهومه)، والمطلب السابع دور الأخصائي الاجتماعي، ويليه المطلب الثامن أهم السمات التي يتّصف بها الأخصائي الاجتماعي، وأخيرا أهم خطوات الإصلاح والتأهيل المجتمعي على مستوى المركز أو المؤسسة.

5-1- دور الخدمة الاجتماعية في التصدي لظاهرة الجريمة والانحراف

5-1-1- مبادئ الممارسة المهنية في الخدمة الاجتماعية مع المنحرفين

أوضحت الكتابات المتخصصة في الخدمة الاجتماعية حول دور مهنة الخدمة الاجتماعية في رعاية المحكوم عليهم والمفرج عنهم أنّ هناك ثلاث مبادئ أساسية ترتكز عليها مهنة الخدمة الاجتماعية في أداء مهمتها داخل هذا الميدان وهي:

- تركيز الجهود على المودع كفرد وتزويده بكافة أنواع الدعم المعنوي والمهني الكفيل بنجاحه في الحياة وإعداده لكي يصبح نافعا للمجتمع ولنفسه بعد انقضاء فترة وجوده بمؤسسة الرعاية.
- تحويل مؤسسة الرعاية من مكان للكبت والحرمان إلى مؤسسة اجتماعية ذات أهداف تربوية علاجية.
- استثمار كافة الإمكانيات داخل مؤسسة الرعاية الاجتماعية وخارجها لتحقيق الهدفين السابقين.[1]

5-1-2- مبررات ممارسة الخدمة الاجتماعية في مجال رعاية المنحرفين

ترجع أهمية ممارسة الأخصائيين الاجتماعيين والتزامهم بأداء أدوارهم داخل مؤسسات رعاية المنحرفين إلى ما يلي:

- عملية المساعدة المهنية للمنحرفين المودعين بالمؤسسات عملية إنسانية لا يجوز للأخصائي الاجتماعي التنصل منها.
- زيادة الاهتمام العالمي بالفلسفة الحديثة في تعديل سلوك المنحرفين عن طريق التأهيل الاجتماعي وليس عن طريق العقاب.
- تطوير واتساع الممارسة المهنية للخدمة الاجتماعية في مختلف المجالات منها دورها الفاعل في مؤسسات رعاية المنحرفين.

[1]- د. سماح سالم سالم: الخدمة الاجتماعية في مجال الجريمة والانحراف، ط 1، عمان، دار المسيرة للنشر والتوزيع، 2015، ص 129.

- التزايد المستمر لإعداد المنحرفين في ظل التطورات والتغيرات المتلاحقة على كافة الأصعدة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والتكنولوجية.
- التطور الشامل في معظم المعارف العلمية لكافة المهن المعنية بالتأهيل ومنها مهنة الخدمة الاجتماعية مكّن الأخصائي من القيام بهذه العملية على أساس علمي مدروس.
- الالتزامات المهنية والمسؤولية الأخلاقية التي ينبغي أن يتحلى بها الأخصائي الاجتماعي تجاه العملاء وتجاه المجتمع وتجاه المؤسسة وتجاه نفسه تفرض عليه القيام بالدور المهني مع هذه الفئة كما ينبغي أن يكون.[1]

5-1-3- أدوات الأخصائي الاجتماعي في عمله مع الأحداث الجانحين

يستخدم الأخصائي الاجتماعي الذي يعمل مع الأحداث الجانحين في المؤسسات الاجتماعية العديد من الأدوات التي تساعده على تحقيق أهدافه، ومن هذه الأدوات:

1/ المناقشات الجماعية: التي تستخدم بهدف مساعدة جماعات الأطفال على عرض ومناقشة المشكلات التي تواجههم بالمؤسسة وتحول دون استفادتهم من الخدمات للوصول إلى قرار بخصوص مواجهتها، وتبادل الأفكار والآراء حول المسائل التي تهمهم.

2/ الجماعات الصغيرة: وتستخدم بهدف تعديل السلوك غير السوي أو الاتجاهات اللاأخلاقية وبث واكتساب السلوك الاجتماعي السوي للأحداث.

3/ الندوات: وتستخدم بهدف توعية الأحداث المنحرفين بمظاهر وأسباب الانحراف، والآثار والمشكلات المترتبة عليها وغيرها من الموضوعات الاجتماعية التي تساهم في تدعيم القيم الاجتماعية لدى الأحداث وتتم الاستعانة في ذلك بالخبراء في التخصصات المختلفة حسب موضوع الندوة.

[1]- د. سماح سالم سالم: ، مرجع سابق، ص 128.

4/ المقابلات: وتستخدم عند بداية استقبال الأحداث وبحث حالتهم أو استكمال معلومات خاصة بهم، كما تتم كأسلوب توجيهي أو لتحقيق أهداف علاجية.

5/ اللجان: وتشكل بغرض دراسة موضوعات معينة لفترة مؤقتة أو طويلة، ويمكن أن يشارك فيها الأحداث لتنفيذ مهام معيّنة.

6/ العروض والأفلام السينمائية: وتستخدم بغرض توعية وتوجيه الأحداث المنحرفين وإكسابهم الخبرة من المواقف المختلفة وذلك في إطار ترويحي.[1]

5-1-4- ظاهرة انحراف الأحداث من منظور الخدمة الاجتماعية

تهتم الخدمة الاجتماعية بهذه الفئة نظرا لعدة اعتبارات:

- أنهم يمثلون جزء من القوى البشرية المرتبطة بالمجتمع، فمنحرف اليوم يمكن أن يصبح مجرم الغد.
- تفاقم هذه المشكلة يعوق كل جهد تبذله الدولة من أجل التنمية، وتزيد من مصاريف الدولة حيث تنشئ المحاكم والمدارس والسجون بالإضافة إلى ما توفره من وسائل، وهذا يعني إنفاق مبالغ طائلة بدلا من أن توجه تلك الأموال لبرامج التنمية الشاملة لخدمة اجتماعية تهدف إلى الحد أو التقليل من هذه المصاريف.
- وعي الخدمة الاجتماعية بخطورة الظاهرة.
- الخدمة الاجتماعية تعي بأن هذه الفئة (فئة الأحداث المنحرفين) قوى منتجة في المجتمع وقادرة على المشاركة في الجهود والمشاريع الموجهة لتنمية المجتمع.
- نظرة الخدمة الاجتماعية للحدث المنحرف كضحية وليس كمذنب، بل المذنب هو أسرته وبالتالي لا يجب رعايته والعمل على تغيير سلوكه.
- أن نظرة الخدمة الاجتماعية لهذه المشكلة تختلف عن غيرها من التخصصات أو خصوصية الخدمة الاجتماعية في نظرتها هي أن للأسرة دور أساسي في انحراف

[1]- د. نورهان منير حسن: طريقة الخدمة الاجتماعية في الدفاع الاجتماعي، الإسكندرية، دار الهناء للتجليد الفني، 2009، ص 137- 138.

هذا الحدث ورعايته حيث يمكن أن تلعب الأسرة دورا إيجابيا أو سلبيا في تنشئته اجتماعيا (تنشئة اجتماعية سليمة أو غير سليمة)، كما يمكن أن تلعب دورا إيجابيا في وقاية الحدث ومعالجته فيما بعد الانحراف.[1]

5-1-5- العلاقة بين الرعاية الاجتماعية والخدمة الاجتماعية

تشكل الرعاية الاجتماعية بمؤسساتها الحكومية والأهلية وبخدماتها المتنوعة الإطار العام الذي تعمل فيه مهنة الخدمة الاجتماعية، فهي إذن نوفر الخدمات وتقومها بتوصيلها إلى الأفراد والجماعات والمجتمعات المحلية،مستخدمة بذلك الجانب الفني (المهارة) والأسلوب العلمي.

وبكلمات أخرى نقول إن الرعاية الاجتماعية توفر الأرضية التي تتحرك وتنشط عليها الخدمة الاجتماعية من أجل أهداف التغيير المنشودة، لذا كانت انطلاقة الخدمة الاجتماعية بشكل عام، ولتدخل الحكومات في إصدار التشريعات بشكل خاص.

إن الرعاية الاجتماعية ليست فكرة حديثة بل فكرة قديمة تمتد جذورها إلى الحضارات الإنسانية القديمة، إلا أنّ مؤشرات تطورها لم تتضح إلا في العصر الحديث في أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية، كما لاحظت أنّ أهداف الرعاية الاجتماعية هي إشباع حاجات الإنسان ورفاهيته عن طريق الخدمات التي تقدمها المؤسسات العامة والخاصة، مع الاعتراف بأنّ الخدمات متفاوتة بين المجتمعات وفقا لإيديولوجياتها وإمكانياتها.

والجدير بالذكر أنّ الرعاية الاجتماعية اكتسبت البعد التنظيمي عندما تدخلت الدولة بها وأصدرت التشريعات الاجتماعية بشأنها لتجعلها حقا من حقوق المواطن.

[1]- غماري محمد: الخدمة الاجتماعية لرعاية الأحداث المنحرفين، مذكرة ماجستير، المسيلة، 2006، ص 100.

كما أصبحت الحالات المتقدمة للمساعدة تدرس دراسة شاملة بواسطة أشخاص معدين أكاديميا ومدربين عمليا على توصيل الخدمات لمستحقيها، وهو الأخصائيون الاجتماعيون.[1]

5-2- التأهيل الاجتماعي للمنحرفين

5-2-1- مفهوم التأهيل الاجتماعي للمنحرفين

يقصد به التأهيل الاجتماعي للحدث المنحرف عملية إصلاح دوافعه واتجاهاته التي يتبعها في حياته الاجتماعية، ويعتمد الأخصائيون الاجتماعيين في هذا المجال على ثلاث مستويات من العلاج الاجتماعي مرتبطة فيما بينها ارتباطا وثيقا.

- المستوى العلاجي
- المستوى التربوي
- مستوى الشخصية[2]

تعتبر المعاملة الحسنة للسجين لازمة لنجاح عملية إصلاحه وتأهيله ولكنها لا تعتبر علاجا في حد ذاتها، ويدخل في نطاق المعاملة الحسنة مختلف الامتيازات أو وسائل الراحة التي يتمتع بها السجين خلال تنفيذ عقوبته، ومما لا شك فيه أنّ الغاية المرجوة من إعادة تأهيل السجين هي إصلاحه وتقويمه وجعله مواطنا صالحا في المجتمع الذي يعيش فيه.[3]

---

[1]- د. خليل درويش، د. وائل مسعود: مدخل إلى الخدمة الاجتماعية، ط 9، القاهرة، جمهورية مصر العربية، 2008، ص 29- 30.

[2]- حنان بن جامع: السياسة الجنائية في مواجهة جنوح الأحداث، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم القانونية، جامعة سكيكدة، 2009، ص 52- 53.

[3]- د. رشاد أحمد عبد اللطيف: أساسيات الدفاع الاجتماعي في الخدمة الاجتماعية، ط 1، دار الوفاء، الإسكندرية، 2007، ص 337.

5-2-2- دور الأخصائي في مؤسسات الأحداث (بدور علاجي)

يقوم الأخصائي الاجتماعي في مؤسسات الأحداث بدور علاجي هام يتمثل في:

- استخدام أساليب التوجيه للحدث في علاقاته مع أفراد أسرته حتى يستطيع الحدث تحقيق التكيّف الاجتماعي السليم سواء في المؤسسة أو في الأسرة.
- استخدام أساليب العلاج الذاتي عن طريق مساعدته وتبصيره بنتائج السلوك الذي يقترفه ويسبب له المتاعب المختلفة وذلك بتوجيهه بصفة مستمرة أثناء المقابلات التي يجريها الأخصائي مع الحدث.
- توجيه الحدث مهنيا بما يلائم قدراته الجسمية والعقلية إلى بعض الأعمال ليفتح أمامه فرصة الكسب الشريف.
- استخدام أساليب العلاج البيئي حيث يقوم الأخصائي بتبصير الوالدين وتوجيههم نحو الطرقة السليمة في معاملة الطفل بحيث يتوفر له الأمن والمحبة والرقابة.[1]

يتعرف الأخصائي الاجتماعي على ظروف كل حدث واتجاهاته وميوله، ويقوم بتقديم تقرير بذلك إلى اللجنة المسؤولة، كذلك يقوم الأخصائي الاجتماعي بمحاولة تذليل العقبات أمام الأحداث نزلاء المؤسسة ومحاولة حل مختلف مشاكلهم.

وإذا أمضى الحدث في مهنته التي وفرتها له المؤسسة ثلاثة أشهر ثم تبيّن للمشرف المختص عدم قيام الحدث بعمله، فإنه من الواجب في مثل تلك الحالات أن يقوم الأخصائي بتقديم مذكرة بذلك إلى الضابط المشرف على الأقسام الصناعية، وذلك لفحص حالة الحدث ومعرفة الأسباب التي أدت إلى عدم قيامه بعمله.[2]

[1]- د. سيد محمد فهمي: مدخل في الخدمة الاجتماعية، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2002، ص 230.

[2]- د. طارق السيد: الانحراف الاجتماعي الأسباب والمعالجة، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2008، ص 94.

5-2-3- سمات الأخصائي الاجتماعي

أن يصل الأخصائي الاجتماعي عن طريق ممارسته لمهنة الخدمة الاجتماعية إلى:

- إقناع الناس بدوره الرئيسي في حل مشكلاتهم وذلك بفهمه للسلوك الإنساني وربطه بالبناء الاجتماعي للمجتمع.
- اكتساب المهارة التي تؤهله لحل المشكلات التي تعيق الأفراد والجماعات والمجتمعات عن القيام بأدوارهم وتحقيق أهدافهم.
- إتباع المنهجية العلمية في دراسة المشكلات.[1]

5-2-4- خطوات الإصلاح والتأهيل المجتمعي على مستوى المركز أو المؤسسة

1/ تعرف المؤسسات العاملة في مجال رعاية الأحداث وجمع البيانات الكافية عنها، وتنظيم هذه البيانات وتحليلها للاستفادة منها.

2/ إثارة وعي الأحداث بالمؤسسة التي ينتمون إليها وذلك بشرح أهداف المؤسسة وبرامجها وفلسفتها في العمل وإمكانياتها والموارد المتاحة فيها.

3/ مشاركة الجماعات المشكلة في المؤسسة في رسم الخطط والمشاريع والبرامج اللازمة وتنفيذها، وذلك بمراعاة الإمكانات والموارد المؤسسية واحتياجات الأحداث الخاصة (جماعات وأفراد)، كما يمكن الاستفادة من الإمكانات والموارد المتاحة في المجتمع المحلي في تنفيذ خطط المؤسسة ومشاريعها.[2]

---

[1]- د. خليل درويش، د. وائل مسعود: مدخل إلى الخدمة الاجتماعية، ط 9، القاهرة، جمهورية مصر العربية، 2008، ص 55.

[2]- د. خليل درويش، د. وائل مسعود، نفس المرجع ، ص 260.

ملخص الفصل

تعد مهنة الخدمة الاجتماعية مهنة حديثة نسبيا ولو أن أصولها الأولى ترجع إلى الدوافع الدينية الإنسانية التي استهدفت مساعدة الضعفاء والمحتاجين والأخذ بهم من أجل تخطي الصعاب في سبيل الحصول على الحاجات الأساسية.

فالخدمة الاجتماعية تستهدف المراجعة الشاملة في ضوء المتغيرات السريعة الاجتماعية ونظرا للتطور العلمي والتكنولوجي المذهل الذي حقق درجة متفاوتة من الرفاهية المادية إلا أنه لم يحقق الرفاهية الاجتماعية وما نجم عنها من تفكك أسري، ارتكاب الجرائم وكذا الانحراف وما له من أثر مدمر على زيادة نسب العوز لدى الكثير من أفراد المجتمع، مما دفع المصلحين الاجتماعيين للتدخل بصورة فعلية كإنشاء المدارس والمراكز المتخصصة للأحداث الذين هم مصدر لتكنولوجيا العصر.

ولهذا قمنا بتخصيص محور حول: دور الخدمة الاجتماعية في التصدي لظاهرة الجريمة والانحراف من خلال أهم المبادئ والمبررات في مجال رعاية وإصلاح الأحداث المنحرفين بالإضافة إلى الدور الذي يلعبه الأخصائي الاجتماعي وأهم الدوار التي يتطرق إليها من مناقشات جماعية وندوات ومقابلات من أجل استقبال الحدث بصورة جيدة لكسب الثقة بالمؤسسة، أما فيما يخص المحور الثاني: فتطرقنا إلى أهمية التأهيل الاجتماعي الذي يقوم على ثلاث مستويات من العلاج الاجتماعي (المستوى العلاجي، المستوى التربوي ومستوى الشخصية)، بالإضافة إلى أهم خطوات الإصلاح والتأهيل على مستوى المركز.

والهدف من الخدمة الاجتماعية تحقيق الأحداث إشباعاتهم وإعادة الثقة فيهم.

الـــــفصل الـــــسادس

الجانب الميداني لـــلدراسة

الفصل السادس: الجانب الميداني للدراسة

تمهيد

6-1- حدود البحث

6-1-1- المجال المكاني

6-1-2- المجال الزمني

6-2- الأسس المنهجية للبحث

6-2-1- المنهج المستخدم

6-2-2- التقنية المتبعة

6-2-3- عينة البحث

6-2-4- حجم العينة

6-3- عرض وتحليل واستنتاج الحالات

6-3-1- عرض الحالات وتحليلها

6-3-2- النتائج الجزئية للفرضية الأولى

6-3-3- النتائج الجزئية للفرضية الثانية

6-3-4- الاستنتاج العام للدراسة

تمهيد

يعتبر الجانب الميداني من أهم جوانب البحث الاجتماعي لأنه يربط بينه وبين الجانب النظري أي واقع الدراسة.

وسنقوم خلال هذا الفصل السادس والأخير بعرض الحالات المتحصل عليها وتحليلها قصد الوصول إلى مجموعة من النتائج التي تمكننا من توضيح الدراسة بصورة واضحة والتأكد من صحة الفرضيات.

6-1- حدود البحث:

6-1-1- المجال المكاني

تم العمل مع مركز الشرطة لفرقة مختصة في انحراف الأحداث لولاية عين الدفلى كانت مهتمة بفئة الأحداث فقط ثم توسعت وأصبحت تستقبل حالات أخرى مثل: النساء المعنفات، الفئات الهشة، الكهول، الشيوخ)، فئة ذوي الاحتياجات الخاصة (المعوقين) وتتكون هذه الفرقة من مكتب الخط الأخضر 104 المتكفل بحالات الاختطاف على مستوى ولاية عين الدفلى.

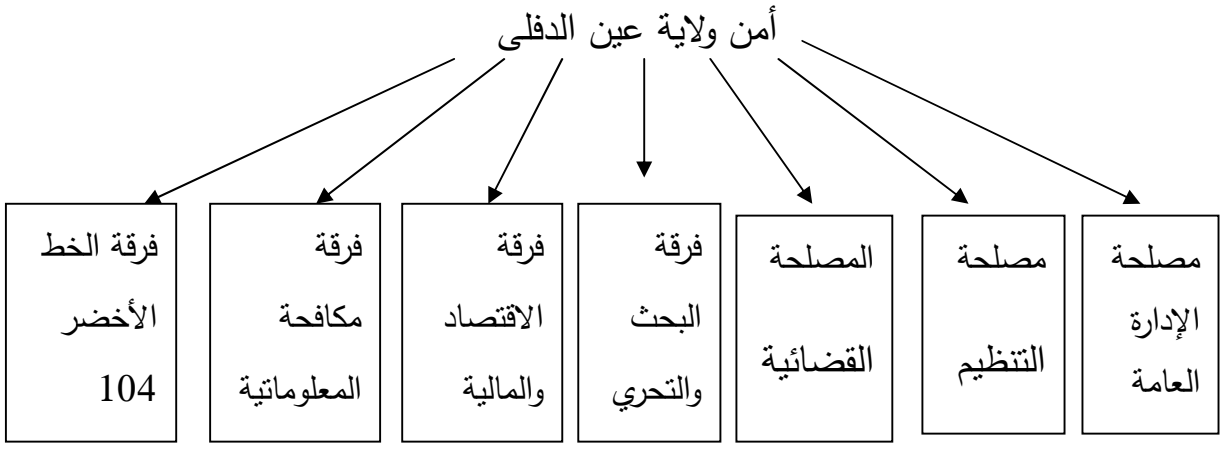

6-1-2- المجال الزمني:

لقد قمنا بدراسات استطلاعية لميدان الدراسة، حيث كانت أول دراسة يوم 13 مارس 2019 للتعرف على ميدان الدراسة وأخذ لمحة عنه، ثم قمنا بدراسة ثانية دامت من 01 أفريل إلى 15 ماي من نفس السنة، أي مدة شهر و نصف وذلك بهدف الحصول على المعلومات للوصول إلى نتائج والإجابة على تساؤلات بحثنا.

وعلى ضوء هذه الدراسات لمركز الشرطة بولاية عين الدفلى استطعنا الإلمام بالمعلومات وتحديد أبعاد الظاهرة وصياغة فرضياتنا عن طريق دراسة حالة الحدث.

6-2- الأسس المنهجية للبحث

6-2-1-المنهج المستخدم:

إن اختيار المنهج يكون حسب طبيعة الموضوع، وما دامت الدراسة تحاول أن تدرس إشكالية "السياسة الجنائية لانحراف الأحداث في الجزائر" فإن المنهج هو الطريق المؤدي إلى الكشف عن الحقيقة في العلوم، بواسطة مجموعة من القواعد التي تهيمن على سير العقل وتحدد عملياته حتى يصل الباحث إلى نتيجة معلومة ودقيقة.

لقد اعتمدنا في دراستنا على المنهج الوصفي التحليلي من أجل خدمة أغراض البحث ومعرفة أهم الأسباب والدوافع التي تدفع الأحداث إلى الانحراف.

المنهج الوصفي التحليلي:

هو أسلوب من أساليب التحليل المرتكز على معلومات كافية ودقيقة عن ظاهرة وموضوع محدد من خلال فترة أو فترات زمنية معلومة وذلك من أجل الحصول على نتائج علمية ثم تفسيرها بطريقة موضوعية، وبما ينسجم مع المعطيات الفعلية للظاهرة.[1]

الهدف من اختيار هذا المنهج وصف وتحليل الظاهرة من أجل التعرّف على الأسباب والدوافع الناجمة عن انحراف الأحداث.

6-2-2-التقنية المتبعة

دراسة الحالة:

يقصد بدراسة الحالة في علم الإجرام الأسلوب العلمي لجمع البيانات الخاصة بالمجرم أو بمجموعة من المجرمين، بهدف الوصول إلى تحليل نفسيتهم وفحص حالاتهم العضوية والعقلية والنفسية، والكشف عن ظروفهم الاجتماعية، وأوضاعهم الاقتصادية، كما أنّ البحث يشمل ماضي الفرد منذ تاريخ ميلاده، وحاضره حتى إتمام دارسته والتعرف على شخصيته من مختلف جوانبها، ومثال ذلك رصد كافة الظروف الاجتماعية التي مرّ بها، وما صادفه من حوادث وخبرات وعاداته وعلاقاته مع الآخرين.

ودراسة الحالة تنصبّ على وحدة اجتماعية بأكملها سواء كانت فردا أو مجموعة أفراد كالأسرة والعصابة، وجميع المعلومات والبيانات عنهم دون الاعتماد على أسلوب بعينه، وإنما بالاستعانة بعدّة وسائل، لأن دراسة حالة المجرم دراسة شاملة تقتضي استخدام أساليب الفحص الطبي والتحليل النفسي، واستيعاب الظروف الاجتماعية العامة والخاصة للوصول

[1]- محمد عبيدات وآخرون: منهجية البحث العلمي، القواعد والمراحل والتطبيقات، دار وائل للنشر، عمان، 1999، ص 46.

في نهاية البحث إلى الهدف المنشود من هذا الأسلوب للكشف عن معظم الجوانب ذات الصلة بالظاهرة الإجرامية.[1]

وأهم ما تتسم به طريقة دراسة الحالة المرونة والعمق، فالمرونة تمكّن الباحث من أن يعدّل ويطوّر خطة بحثه وافتراضاته تبعا للظروف التي تعترضه عند الدراسة، وما يكتشف له أثناءها من أمور جديدة.[2]

6-2-3-عيّنة البحث:

استخدمنا في هذه الدراسة العيّنة "**القصدية** أو **العمدية**" التي تبدو لنا أنها جزء من المجتمع المراد دراسته "السياسة الجنائية لانحراف الأحداث في الجزائر".

وتعتبر العينة"**القصدية**"النموذج المختار من السكان بطريقة مقصودة ومتعمدة أي بطريقة لا تعطي جميع وحدات السكان أو مجتمع البحث فرصة متساوية للاختبار، لذلك تسمى أحيانا العينة بالخبرة، فالباحث يحدد حجم العينة ويطلب من المقابل "Interviewer" اختيار وحداتها بالطريقة والأسلوب الذي يلائمه، لذلك يأتي الاختبار معتمدا على أفكار وآراء وذوق ومصلحة المقابل، الذي من الطبيعي أن يعمد إلى اختيار القريبين منه أو الذين يرتاح إليهم أو تنطبق آراءهم وقيمهم وأدوارهم الاجتماعية مع آرائه وقيمه وأدواره، لكن هؤلاء قد لا يمثلون السكان في الكثير من الخصائص التي يهتم بها البحث، وهنا تكون العيّنة المختارة متحيّزة وغير أمينة ولا يمكن الاعتماد عليها في عملية التعميم لأنها غير ممثّلة لمجتمع البحث تمثيلا أمينا وصادقا، وعليه فإن نتائجها البحثية والعلمية لا تتمتع بالموضوعية اللازمة في البحث العلمي، إما إيجابياتها فهي كثيرة منها: قدرتها على إعطاء معلومات وأدلة كافية عن

[1]- د. محمد عبد الله الوريكات: أصول علمي الإجرام والعقاب، ط 1، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2009، ص 81-82.

[2]- د. عبد الغني عماد: منهجية البحث في علم الاجتماع، الإشكاليات، التقنيات، المقاربات، ط 1، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، 2007، ص 88- 89.

طبيعة مجتمع البحث وعدم احتياجها لإجراء عمليات التحليل الإحصائي المعقدة التي تعتمدها العينات العشوائية.[1]

6-2-4- حجم العيّنة:

أخذنا عينة تتكون من ثماني حالات (8) في ولاية عين الدفلى، حيث قمنا بدراسة حالات الأحداث المنحرفين على مستوى الفرقة المختصة.

6-3- عرض و تحليل و استنتاج الحالات

6-3-1- عرض الحالات و تحليلها

الحالة الأولى:

بيانات عامة حول الحالة:

السن: 2002/02/23 (16 سنة).

المستوى التعليمي: السنة الثانية متوسط.

مكان الإقامة: سكيكدة، الحروش، وسط حضري.

عرض الحالة:

ع. م: أنا كنت عايش في دارنا وحدي عند بابا، ندير واش نحب، عشت لاباس عليا هاني حاجة ما تخصني، اللي نطلبها توصلني، ضرك كيفاش عايش؟ – أنا خرجت من القراية سنة الثانية متوسط، كنت نسكن في سكيكدة– الحروش، صراولي عفايس في دارنا توفي بابا ربي يرحمو، بقيت عايش غير مع أمي، وكي خرجت من القراية خممت ندير ستاج باش نخدم على أمي، مع الوقت درت ستاج نتاع الاليمنيوم لمدة (6 أشهر)، تم عندنا في كارتي اسمو "الباسطو" هدي بلاصة في سكيكدة، من بعد كي جبت الديبلوم خممت باش نخدم بيه، خدمت نهارات في سكيكدة، مع الأيام قلت نروح لـ Alger نخدم قالولي جماعة

[1]– د. عبد الغني عماد ، مرجع سابق . ص 56– 57.

كاين شركة تم، ومام خلصة مليحة، أنا قلت لأمي نروح مقبلتش، امبعد أنا خذيت برايي وروحت مع جماعة نخدم، بلاصة بعيدة على الدار وعلى أمي قلت نخدم ونبعث لها المصروف، أيا تفاهمت مع السيد نتاع الشونطي وقبلني نخدم عندو وكلش، يعني عندي شهادة، بقيت نخدم، مع الوقت بديت نخالط تم في الشركة وحد الجماعة، في الأول كانوا يبانوا عاقلين وناس ملاح، امبعد مع الوقت باش فطنت على روحي، الجماعة هادو يخدموا في النهار في الشونطي وفي الليل يباتوا برا، أنا حيروني، بغيت نعرف واش راهم يديروا، في النهار الثاني قالولي تروح معنا قلت لهم إيه، وكيفاش خممت تروح معهم، يعني ما خفتش منهم؟

– في الأول خفت أمبعد قلت الجماعة صحابي وراني نعرفهم ضرك، أيا مشيت معهم في الليلة الثانية حتى لقيتهم يخطوا كيفاش يسرقوا الحوانت، ثم أنا بغيت نرجع لشونطي وهما نخليهم يكملوا، امبعد حكمني واحد صاحبي قا لي وين رايح فيها دراهم، قلتلو لالا انامنيش سراق، عاودت رجعت، امبعد واش صرى؟

– مع الوقت تكلختلي لكان ما رحتش معهم أوماخالطتش ما نمشيش في هدي الطريق العوجة، والمخالطة هي اللي تدي لصوالح هدو وخلاتني ننحرف، لكان بقيت في سكيكدة ومع أمي مشي خير، رحت نخالط وندخل في شركة من بعد رجعت ندخل في ناس معايا ونسرق في ناس، وهذا كلش من المخالطة عندها دور كبير، والحرية الزايدة تخليك دير بزاف صوالح، رجعت كما هما نسرق ونجيب دراهم، نبعث لأمي مصروف حرام منروحش لسكيكدة طول، نظل هنا في Alger عايش، مرات نقعد بـ(05 أشهر) باه نهبط للحروش، رجعت واحد منحرف يمارس السرقة وكل أنواع الشغب.

ملاحظة: الحدث هنا في حالة الضحك ويقول: شفتي الأصحاب وين يدوك، قادر يقتلوك وحتى واحد ما على بالو ولا يسمع بيك.

– امبعد مع الوقت ولاو يصراو لي مشاكل مع الجماعة حتى نتضاربوا بالمواس، صراحة يا أخت الطريق هذي ضرتني بزاف وحتى ندمت على واش درت، سرقت ناس بلاك مساكن معندهمش يخدموا على أولادهم، والله غير راني نادم على واش درت ولكان نصيب كل واحد ديتلو دورو نرجعولو منا للقدام..

– من خلال تقديم حالتك او شخصيتك للمؤسسة الإصلاحية، هل كان لها دور في تأهيلك؟

* في الأول أنا كنت حاب نرجع كما كنت من قبل على خاطر الطريق هذي واعرة كما قلت لك من قبل، خممت نتعالج والحمد لله بفضل الوالدة نتاعي هي اللي وقفت معايا وعاونتني وخلاتني نبعد على طريق السرقة ودعاوي الشر إن شاء الله تسمحلي هي ويسمحولي اللي اديتلهم حقوقهم.

* بخصوص المؤسسة التي تعالج فيها اخذت عبرة ونتيجة وقررت نتعالج ونبعد على لصحاب الفاسدين كما قلتي أنت نبعد على لصحاب المنحرفين، تلقيت جلسات ودروس من أخصائيين ومختصين لحالات الإدمان وتلقيت العلاج ورجعت إنسان صالح في المجتمع.

– داخل للمؤسسة من قبل الخدمة الاجتماعية هل واجهت نوع من الإهمال؟

من طرف أعوان وإداريين كنت نتلقى بعض الصعوبات مع ساعات الانتظار، لكن يوجد تسهيلات في بعض المرات مثل: يقدمونا حصص العلاج من المختص، المراقبة والمساعدة وكان العلاج المجاني من طرف الإهمال والاهتمام يوجد لكن في حالات نادرة، أما المؤسسة قدمت الكثير.

التحليل السوسيولوجي للحالة:

من خلال عرض الحالة يبدو أنّ هذا الحدث كان يعيش في جو أسري متكامل مليء بالحب والرفاهية بعيد عن كل الضغوطات والمشاكل داخل الأسرة، وباعتبار الحدث هو

الوحيد في العائلة كان يتلقى المعاملة الحسنة من طرف والديه، مما تدهور الوضع داخل أسرته وأصبح الحدث في حالة ضياع بالنسبة له فقد والده، مما سبب له عائق أمام طموحاته، وهذا الوضع الذي عاشه الحدث مما سبب له مشكل الابتعاد عن الدراسة في سن مبكرة (السنة الثانية متوسط)، وهذا راجع إلى غياب الرقابة داخل الأسرة، ربما يكون إهمال من الأم وهذا سبب يجعل الحدث يفكر في كل عمليات الانحراف، مما يعكس شخصيته ويجعله يتورط في علاقات غير أخلاقية وبعيدة كل البعد عن القيم الاجتماعية داخل المجتمع.

وقد كان لمسار حياة هذا الحدث وقائع غيرت العديد من سلوكه بعد وفاة الأب الذي يعتبر الصورة الاجتماعية التي كانت تضمن له التواصل الاجتماعي والثقافي داخل أسرته، وقد شكلت منعرجا أمام الحدث مما دفعه إلى الخروج من المدرسة والقيام بتكوين خارجي للحصول على شهادة من أجل العمل ليضمن حياة الرفاهية من جديد.

لكن لسوء حظه انعكس كل شيء مما دفعه إلى الذهاب إلى العمل بعيدا عن مكان المنشأ، مما تلقى صعوبات وعراقيل أمامه التي غيرت سلوكاته من الإيجاب إلى السلب، وهذا راجع إلى بعد المسافة من ولاية سكيكدة إلى الجزائر العاصمة.

– وغياب الرقابة مما فتح المجال أمام هذا الحدث لممارسة كل ما يحلو له بداية بمخالطة مجموعة من الأشخاص داخل مكان العمل، مما أدى إلى توسع العلاقات والشركاء، التي جعلت الحالة تتورط في انحرافات تتسم بالسرقة وهنا كان للحدث دور في المشاركة في عملية الانحراف من خلال الغرور، مما دفع به إلى أن يكون عضوا داخل هذه الجماعة.

وهنا يمكن استحضار فرضية "**المؤسسات الإصلاحية ودورها في تأهيل الحدث المنحرف**"

للمؤسسة دور كبير في عملية كسب شخصية الحدث وذلك عن طريق أساليب وطرق وقاية وما أقدمت عليه المؤسسة من جلسات ودروس كانت نابعة من أخصائيين وأطباء

لمعالجة الحدث وتحرره من الجو الذي كان يعيش فيه إضافة إلى نوعية المعاملة والتنظيم لإبعاد الحالة عن جميع الضغوطات والمشاكل، أما بخصوص الفرضية الثانية **انحراف الأحداث راجع إلى عدم الاهتمام بتقديم الخدمة الاجتماعية** لا يمكن أن يواجه الحدث الصعوبات لان ذلك قد يؤثر في نفسية الحدث و يجعله يفكر في أشياء أخرى قد تعيق حياته و يعود إلى ممارسة السلوك الانحرافي، وبالتالي قد يكون عدم اهتمام الخدمة الاجتماعية دور في عملية الانحراف.

الحالة الثانية

بيانات عامة حول الحالة

السن، 17سنة.

المستوى التعليمي: الثالثة متوسط.

مكان الإقامة: عين الدفلى.

عرض الحالة:

أنا يتيمة الأبوين، عايشة مع خاوتي في الدار، خاوتي كامل متزوجين وبولادهم.

أنا تربيت يتيمة، تعرفت على واحد كي كان عمري 16 سنة، درت معاه علاقة، كنت نحكي معاه ونخرج نتلقى بيه، مع الوقت جاء لدارنا وخطبني من خويا لكبير، تزوجت بيه وقعدت معاه عام، امبعد طلقت منو.

* علاش طلقتي؟

– عشت معاه ظروف بزاف صعيبة، كان هو يتاجر في المخدرات، هو سباب كلش، علمني حتى نتكيف الدخان بلا ما نحس بروحي، يعني رجعت كما هو.

* في الأول قبل الزواج كنتي تعرفي بلي يبيع المخدرات؟

– لالا والله ما كنت عارفة وهذي الحاجة اللي نادمة عليها وتكلختلي فيها، كان خدام نورمال، أنا كنت محرومة من حنان الوالدين، كان مليح معايا جامي حسسني بحاجة مشي مليحة، من بعد كي تزوجت بيه عرفت بلي يبيع المخدرات، كان يجيبها للدار، هو كان مليح معايا اللي نقلو عليها يجيبهالي.

– مع الوقت خفت أنا على روحي وخممت نطلق منو وجيت لدارنا عند خاوتي وحكيت لهم، في الأول تحيروا واش هدرت لهم امبعد قبلوا يطلقوني من عندو، وكانوا هما يصرفوا عليا، امبعد مع الوقت كرهت من الدار وليت نبغي نخرج راكي تعرفي على جال نشري الدخان وليت مدمنة عليه، والفت لازم نتكيف يا لكان قارو في النهار، ومع هدرة الناس راكي تعرفي واحدة مطلقة واش يقولوا عليها، والله صعيبة عليا بزاف ماقدرتش نواجه المجتمع هذا ما يرحم حتى واحدة ولا واحد، أنا كنت متمنية نعيش هانية مع راجلي بصح الظروف كانت قاسية عليا، ماكنتش نخمم في عقلي، كنت نتكيف الدخان باه ننسى واش صرى فيا، مع الوقت تعرفت على شاب آخر حكيت معاه على الفايس بوك كان يعرف القصة نتاعي كاملة، هو كان حاب يخطبني ووقف معايا بصح أنا رفضت وخفت يصرالي كما في الأول، يعني الرجال كامل كيف كيف، بقيت نخرج من الدار على أساس نروح نخدم عند الحفافة وأنا نروح ندور ونتكيف وحتى للعشية نرجع للدار، بصح الظروف هي اللي خلاتني ندير هكا يا أختي (بدأت المبحوثة في البكاء).

أنا كنت حابة نعيش هانية بصح كنت غالطة.

ومع الوقت اكتشفوا دارنا راني نتكيف الدخان ضربوني وعيطوا عليا وهما الي دخلوني للمؤسسة باه نتعالج ونحبس الدخان.

* كيفاش قدرتي تقنعي روحك تتعالجي في المؤسسة؟

– في الأول صعيب عليا الحالة لكن كي نتفكر ضيعت حياتي وخسرت الشرف نتاعي وأنا في السن هذا ضرك راني قريب نحكم 18 سنة، ضرك حتى واحد ما يقدر يتزوج بيا، وليت طفلة صغيرة لكن مطلقة، درت عقلي في راسي وقدرت نواجه المجتمع والدار ونتعالج وثان المكان اللي قدم لي العلاج و لا زال وقمت بجلسات مع أخصائي اجتماعي ونفساني لأن الحالة نتاعي تدهورت، وليت نخمم بزاف حتى قريب توسوست، لكن مع المعالجة قدرت نحبس الدخان ونرجع كما كنت من قبل حتى ولو أني صغيرة ومطلقة، بسبة راجل وليت هكا مي مكتوب ربي واش نديروا هذي هي بلادنا.

* في رأيك أنت هل الاهتمام المقدم من قبل الخدمة الاجتماعية له علاقة في حمايتك من هذا الانحراف؟ يعني داخل المؤسسة التي تقدم لكي العلاج؟

* بصراحة كانوا يقدموا لنا العلاج الكامل من طرف الاستقبال، الترحيب، متكفلين بنا وحتى تقديم جلسات دينية، أيضا تقديم جلسات مع الأخصائي ورحلات على مستوى مرافق التسلية لكن خارج المؤسسة هناك نوع من الضغوطات كوني إنسان غير سوي.

التحليلي السوسيولوجي للحالة:

يتّضح لنا من خلال العرض أنّ هذه الحالة كانت لها دافعية قوية للإقدام على السلوك الانحرافي، بمعنى أن السلوك الانحرافي في المجتمع الجزائري ليس سلوكا منعزلا وإنما هو سلوك ناتج عن ارتباطات وتفاعلات من الحياة الاجتماعية (أي الجو الذي يتعرض له الحدث داخل الأسرة أو المجتمع بصفة عامة)، وهنا يكون نتيجة هذا السلوك إلى نقص الإرادة والوعي.

وكما تظهر الحالة أنها كانت تعاني من نقص في العاطفة، الرقابة، كانت بحالة الحرمان الاجتماعي خاصة في حالة غياب الأبوين والتربية وإشباع الحاجات، الرعاية والحماية، مما دفعها إلى عدم التفكير والإقبال على هذه السلوكات الانحرافية التي كانت بدايتها بتناول

السجائر، وذلك لمواجهة المجتمع ومراعاة ظروفها الاجتماعية مما دفعها إلى الخضوع القهري أي الحدث هنا كانت في حالة اللاوعي، وأيضا الإغراءات من طرف الزوج وهذا راجع إلى ضعف ونقص السياسة في مواجهة عمليات الانحراف داخل المجتمع.

وهنا أخصص القول إلى دور الرقابة سواء في الأسرة أو المجتمع أو داخل **المؤسسات الإصلاحية** أن تقوم بحماية هذه الشريحة وتوجيهها وتحسين المعاملة وأيضا تنشئة اجتماعية صالحة من أجل تفادي هذا النوع من الانحرافات التي أصبحت تمس فئة الشباب وحتى فئة الفتيات، وذلك بشتى الطرق بتوفير العلاج اللازم للحدث، كسب ثقته بالمؤسسة الإصلاحية على أنها هي المحور الأساسي لتخطي مثل هذه الانحرافات.

وفيما يتعلق بالفرضية الثانية انحراف الأحداث راجع إلى عدم الاهتمام بتقديم الخدمة الاجتماعية وليس على الحدث أن يواجه إهمال من طرف فريق العمل كي يتحصل على العلاج المتكامل، سواء عن طريق عملية التواصل أو تقديم أدوية، جلسات دينية لتفادي كل أنواع الانحراف وخاصة هذه الفئة التي نعتبرها جزء هاما في المجتمع الجزائري.

الحالة الثالثة:

بيانات عامة حول الحالة

السن: 16 سنة.

المستوى التعليمي: السنة الثالثة ثانوي.

مكان الإقامة: عين الدفلى (وسط حضري).

عرض الحالة:

ك. ن، أنا أصغر واحد في دارنا، عمري 17 سنة، كنت عايش في الدار نورمال مع والديا وخاوتي، كنت مليح، جوزت BEM وجبتو بمعدل 12.50، امبعد انتقلت للثانوية، كنت ادرس شعبة علوم تجريبية، كنت حاب نكمل الباك بمعدل شباب ونروح للجامعة لكن حلمي لم يتحقق.

* وعلاش؟

– طلعت لليسي نقرى تعرفت على صحاب جدد كانوا يقراو معايا في نفس الكلاصة (القسم)، موليتش نبغي نقرى وليت نزرطي، نهرب من القراية ونروح نقعد برا، كي يلحق وقت نتاع الخروج نروح للدار، والعشية تان كيف كيف نفس الحالة، لحقوا اختبارات الفصل الأول معنديش واش نقرى ولا نراجع، كنت نضل برا مع صحابي، مالغري كنت نقرى مليح ونحب القراية وكان عندي طموح.

– كما قلت لك لحقوا الاختبارات وأنا ماني فاهم والوا جوزتهم وامبعد تحصلت على معدل هابط بزاف، زورت كشف النقاط وديتو لبابا، دينا العطلة vacance ورجعنا الفصل الثاني تو اللي زدت رحت فيها نتبع في اصحابي واحد يتكيف الآخر يزطل وآخر ييات برا، مع الوقت وليت أنا نتكيف معاهم، منروحش نقرى، والفت العادة هذيك، امبعد بعثوا لبابا من الثانوية استدعاء أنا قطعتو باش ما يشوفوش باب منيش نروح نقرى، راكي تعرفي والفت القعاد موليتش نحب نقرى، في الأول كنت نتكيف دخان برك، امبعد الحالة كبرت وليت نكمي معاهم، جربت المرة الأولى والثانية خلاص، تعودت عليها لكان منتكيفهاش نحس روحي Anormal، يتسما ديت حياتي غير هاك، قراية ما نقراش والقعاد برك، امبعد كمل العام هذاك نتاع القراية عاودت، كي رحت للدار قلت لهم مطلعتش، حتى واحد ما هدر معايا في الدار، أنا كملت على الطبيعة هذيك مع أصحابي وليت ندير كل شيء حتى تعاطي الخمور.

* وكيفاش عرفوا الأهل نتاعك راك دير هاك؟

– كيفاش عرفوا!؟ لحد الساعة ما عرفتش اللي خبر عليا، خويا الكبير هو اللي فاق بيا وكان دايما يعس فيا وين نروح، هو ما هدرش معايا خلاني نمشي مع جماعة هدوك حتى وين لحق النهار لقيتو في وجهي عيط عليا، أمبعد نهار الثاني راح للثانوية اللي نقرا فيها يسقسي

عليا لقاني العام اللي فات مكنتش نقرى كامل، أنا بصراحة كنت نقرى مليح والشيء هذا هو اللي خلا خويا يروح يستفسر من الإدارة، حكمني وهدر معايا بصح أنا كنت نسمع ونقول في قلبي ما عندك ما دير، والفت نتكيف ومانقدرش نصبر عليها، يعني وليت إنسان مدمن، وكي نشم الريحة نتاع الكيف نصحى، وليت نحس روحي راجل، أمبعد امشاو الأيام وين في الأسرة نتاعي فرضوا عليا نتعالج عند طبيب نفساني، أنا رفضت ما حبيتش نروح لطبيب جاتني حاجة طايحة وصعيبة عليا، وزدت والفت مع أصحابي، تم تم رفضت ومع الوقت قنعوني والديا وخاوتي باش ندخل للمؤسسة الاستشفائية في عين الدفلى باش نتعالج خويا الكبير هو اللي سجلني تم عندهم، النهار الثاني رحت مع بابا للمؤسسة هذي، دخلت وليت نشوف حالات الإدمان على المخدرات، تعاطي الخمور، يعني وليت أنا جزء من هذا المجتمع، ما قدرتش نصبر تقلقت، والله جاتني صعيبة على الشيء اللي وصلت ليه، كنت نقرا لاباس عليا، أمبعد ضرك رجعت مدمن على المخدرات، تم صح ندمت على واش درت، لكن تلاقيت دعم من العائلة نتاعي، لكن أنا كانت النفسية نتاعي في حالة محبطة، كنت ضعيف بزاف، كاره من الوضع اللي وصلت لو، أنا ما كانش قصدي نخلي قرايتي، المخالطة هي اللي وصلتني، وزيد السن اللي كنت فيه يخلي الواحد يخمم هكا، ورجعت إنسان مدمن، صعيبة في المجتمع والعائلة كامل وفي الأخير تقبلت العلاج داخل المؤسسة وحاولت نتأقلم مع الجو الداخلي ودعم الأسرة هو اللي حفزني باش نتخطى المرحلة هذي.

* في رأيك أنت كحدث هل كانت المؤسسة الإصلاحية لها دور في تأهيلك؟

– نعم، المؤسسة كانت تقدم لي دائما الإرشادات سواء من الطبيب أو psycology طريقة المعاملة والحوار، الاتصال مع الإدارة بشكل عادي.

* لاقيت صعوبات في بعض الأحيان، واش هوما هاذ الصعوبات، هل تقصد كيفية المعاملة من طرف الخدمة الاجتماعية لأنك حدث منحرف؟

– إيه، بالخصوص فريق العمل داخل المؤسسة الإصلاحية يوجد ضغوطات على الأحداث مثلا: هناك أحداث داخل المؤسسة يتعرضون للإهانة من طرف العمال وهذا راجع إلى الإهمال وعدم الاهتمام بالأحداث وذلك لنقص الكفاءة والخبرة في التعامل مع الحالات.

* نقصد ثقافة الخدمة الاجتماعية غير كافية؟

– نعم هذا هو مقصودي.

* وأثناء معالجتك داخل المؤسسة كيفاش كنت تقضي وقتك؟

– كنت نفوت نهاري كامل مع القراية، الأهل نتاعي سجلوني نقرا بالمراسلة باه نقدر نكمل قرايتي وبطبيعة الحال مع الإرشادات والنصائح وصلت كملت القراية وهذا العام إن شاء الله عندي BAC شهادة التعليم الثانوي، وعندي طموح كبير نكمل قرايتي للأخير يا رب، وبفضل جهود المؤسسة وحسن تعاملها مع فئة الأحداث.

التحليل السوسيولوجي للحالة:

من خلال العرض الذي قدمه الحدث أنه عاش طفولة في جو عائلي مريح، مع مستوى تعليمي لا بأس به، وحسب تصريحات الحدث كان لديه طموح عائلي حول مستقبله، ومع الأسف هناك عراقيل وقفت أمامه لسوء معاملته مع المحيط الخارجي (الشارع).

وهنا للشارع دور كبير في المساهمة في عمليات الانحراف، لأن هذا النوع من الفئة يتعرض لإغراءات من قبل الأشخاص، وهذا ما يدفعهم للقيام بسلوكات انحرافية غير مقصودة.

لذلك يذكر العالم "**سيذلاند**" أنّ تعلم السلوك الإجرامي يتوقف على معدلات مرات التكرار والمدة الزمنية وعمق العلاقة ودرجة تأثيرها، وأنّ تعلم سلوكات وثقافة الأشخاص

المختلط بهم ينتج من عدم طرق يتعلم منها الشخص السلوك المنحرف وليس عن طريق وسيلة واحدة.[1]

وحسب الحدث أنه كان رافضا للمعالجة أو مجرد الذهاب إلى الطبيب، وهذا يرجع إلى العودة لممارسة السلوكات الانحرافية أو بالأحرى ذهاب شخصيته النفسية أي حالة يسودها الإحباط، أو صعوبة في الاعتراف بسلوكه.

بالرغم من ذلك كان للمؤسسة الإصلاحية دور في المساهمة في عملية إصلاح وإدماج هذه الفئة من جديد إلى المجتمع وتخطي هذه المرحلة أو هذا السلوك المنحرف "الإدمان على المخدرات وتعاطي الخمور" من خلال جذب الحدث من خلال طريقة المعاملة والحوار، مما يسهل على الحدث على تجاوز هذه الضغوطات التي يواجهها في العالم الخارجي (الشارع).

الحالة الرابعة:

بيانات عامة حول الحالة

السن: 2003/05/24 بـ: عين الدفلى.

المستوى التعليمي: السنة الرابعة متوسط.

مكان الإقامة: حي أحمد مروان رقم 50 بلدية عين الدفلى.

عرض الحالة:

"ع. ح" أصغر واحد في المنزل، عمري 16 سنة، بابا (ع) عامل بالحماية المدنية وأمي (ع. س) ماكثة بالبيت، عندي أخي كبير (سمير) 21 سنة (عامل بالدرك الوطني)، وأختي ميساء 18 سنة (السنة الاولى جامعي) وأنا 16 سنة (السنة الرابعة متوسط، أسكن

[1]– د. جمال معتوق: مدخل إلى سوسيولوجيا العنف، ط 1، دار الكتاب الحديث، القاهرة، 2012، ص 237.

في سكن حضري (فيلا) ذات طابقين متكونة من 06 غرق ومطبخين وحمام، ليس لدي سوابق عدلية من قبل.

من خلال هذه التصريحات حول استعلامات لأسرة الحدث صرّح لنا: أنا كنت مع أصدقائي (إسلام وعبد الكريم) في مستودع في الحي ندخن، حيث جاء ابن امرأة يقطن بالحي، أصغر منا سنا حيث وجدنا ندخن، فطردناه، فجاء مرة أخرى إلينا، وعندها جاء أخي الأكبر (سمير) فوجدنا ندخن ففرقنا وأخذ ابن المعنية بالشكوى وقدمه لها، فاتهمتني بالاعتداء الجنسي على ولدها، (أي حسب مركز الأمن الوطني جنحة الفعل المخل بالحياء ضد قاصر لم يكمل السادسة عشر)، حاولت هذه المرأة اتهامي وذلك لاستغلال الحالة الصحية لدي (أنا مريض)، أنا لم أفعل أي شيء، أخلاقي حسنة لا أسبب المشاكل داخل الأسرة أو مع أصدقائي.

وحسب تصريحات الحدث: ليس لدي دخل بالقضية، وقد اتهمتني المعنية باطلا بتهمة لا أدلة لها، وقد صرّح أيضا أنّ المرأة المقدمة للشكوى صاحبة مشاكل وأخلاق سيئة، وذلك بشهادة القاطنين بالحي، وهي تتهم الأحداث باطلا، وتتعرض لهم دائما بالشتم والتهديد رغبة في الحصول على الأموال.

وبناءً على أمر قاضي الأحداث لدى محكمة عين الدفلى تم مراسلتي يوم 2019/02/13 للذهاب للحكم عليّ بالبقاء في المؤسسة الإصلاحية والوقائية للشرطة المختصة بانحراف الأحداث قصد المعالجة.

تقدمت للفرقة المختصة مع أمي لبعض الاستعلامات عن أسرتي وهنا تعرضت لمجموعة من الجلسات قصد تهدئتي وأنا متهم بارتكاب الاعتداء الجنسي على الحدث (ابن المعنية)، كان هناك تفاعل بيني وبين الطبيب والأخصائي النفساني والاجتماعي لمحاولة التخفيف، أي أنّ هناك تناسق وتفاعل بيني وبين المؤسسة الإصلاحية.

– داخل المؤسسة هل تعرضت لنوع من الإهمال أو عدم الاهتمام من قبل الخدمة الاجتماعية؟

* لا، لم أواجه أي صعوبات داخل المؤسسة أو مع فريق الخدمة الاجتماعية، لأن هناك اتصال دائم بين الأسرة والمؤسسة الموجود فيها أي (علاج متكامل)، لكن هناك بعض التأثير الذي مسّ دراستي.

– بخصوص القرار الذي سيصدره قاضي الأحداث هل هناك احتمال بقاءك مدة طويلة للمعالجة داخل المؤسسة؟

* نعم، أنا انتظر جلسة المحاكمة في حين هناك خروج أو البقاء هنا قصد المعالجة، وذلك لأنني متهم بهذه الجنحة واستغلال حالتي الصحية أمر صعب نوعا ما.

التحليل السوسيولوجي للحالة:

من خلال التحقيق والاجتماعي الذي قمنا به لفائدة الحدث "ع. ح" وبعد الدراسة التي أجريناها معه، تبيّن لنا أنّ الحدث متمدرس السنة الرابعة متوسط، يعيش مع عائلته في "فيلا" ذات طابقين متكونة من 06 غرف ومطبخين وحمام، الوالدة ماكثة بالبيت والوالد عامل بالحماية المدنية.

حسب تصريحات الحدث أنه ذو أخلاق حسنة لا يسبب مشاكل، وأنه صرح لنا أنه كان رفقة أصدقائه (إسلام، عبد الكريم) في مستودع في الحي الذي يقطن به يدخنون، وهذا ما دفع بزميله إلى الذهاب للجلوس معهم للمرة الأولى، فرفضوه وللمرة الثانية كان على اتصال معهم مما ورّط الحدث (ع. ح) أنه اعتدى عليه جنسيا من طرف والدته صاحبة الأدلة الخاطئة التي دفعت بالحدث إلى الاستدعاء من طرف المحكمة بولاية عين الدفلى ليحوّل الحدث إلى المؤسسة الإصلاحية (مديرية النشاط الاجتماعي والتضامن)، وتبيّن لنا من خلال أقوال الحدث أنها امرأة ذات أخلاق سيئة ومشاكل وذلك بشهادة بعض الجيران من

نفس الحي، إنها تتهم الحدث باطلا وتتعرض لهم بالشتم والتهديد رغبة في الحصول على المال لقضاء حاجياتها.

وهنا حسب تصريحاته يمكن استظهار دور المؤسسة الإصلاحية في حماية هذه الفئة والتي قامت بالتكفل بالحدث (ع. ح) وإخضاعه لمجموعة من الفحوصات الطبية بأمر من قاضي الأحداث قصد المعالجة ومتابعة الحدث من خلال توفير الجو الملائم له، وهنا تبيّن لنا أنّ للسياسة الجنائية دور فعّال في عملية إصلاح وتأهيل هذه الفئة من كافة السلوكات الانحرافية، وهذا راجع إلى الاهتمام أو الإهمال من طرف الخدمة الاجتماعية في معالجة الأحداث وحمايتهم.

5- الحالة الخامسة

بيانات عامة حول الحالة:

السن: 2004/08/25 بـ: عين الدفلى.

المستوى التعليمي: السنة الثالثة متوسط.

مكان الإقامة: حي الإخوة مازوني بلدية عين الدفلى.

عرض الحالة:

"ب. ع" عمري 15 سنة، بابا (ج) فلاح وأمي (ق. ب) ماكثة بالبيت، عندي 03 إخوة: مهدي 13 سنة (متمدرس السنة الثالثة متوسط، صوفية 08 سنوات (السنة الثالثة ابتدائي)، فاطمة الزهراء 08 سنوات (السنة الثالثة ابتدائي)، أسكن في سكن حضري (فيلا) ذات طابقين، الطابق الأول مجهز يحتوي على أربع غرف ومطبخ وحمام، والطابق الثاني في طور الإنجاز، حالتي الصحية جيدة، ليس لدي سوابق عدلية، أعيش في عائلة لا بأس بها من الناحية المادية والأخلاقية.

* أخلاقي حسنة مع الكل لا أسبب مشاكل.

صرّح لنا الحدث أنه كان يقوم بالذهاب إلى المتوسطة بشكل عادي يتابع دروسه ويتحصل على معدّلات لا بأس بها.

* ذهبت إلى المدرسة للدراسة في أحد الأيام، وحينما خرجت الأستاذة من القسم لأشغال في الإدارة مع مدير المؤسسة، اختلفت مع زميلي في القسم، وخلال اللعب معه سقطنا معا على الأرض فأصيب زميلي بكسر في رجله دون قصد مني، لم اكن أخطط لإيذائه، مما جعل والديّ يقومان بالتكفل بالعلاج المعني ومتابعة حالته الصحية طوال الوقت، لكن الضحية زميله قدم شكوى ضده لمركز الشرطة الخاص بفئة الأحداث مع إثباتات طبية من الطبيب الشرعي، واتهمني بجنحة الضرب والجرح العمدي، مما أدّى إلى تحويلي للمحاكمة أمام قاضي الأحداث لأحول إلى مصلحة النشاطات الاجتماعية بولاية عين الدفلى قصد المعالجة والمتابعة للحالة النفسية التي أمر بها.

هنا تقدّمت أمام الأخصائي النفساني وعرض عليّ مجموعة من الأسئلة للوصول إلى نتائج حول حالتي الصحية التي جعلتني أقوم بهذه الجنحة ضد صديقي.

وهنا يظهر دور المؤسسات الإصلاحية والوقائية لهذا النوع من الحالات لتخطي السلوكات الانحرافية وفق طرق وأساليب علاجية وذلك لكسب ثقة الحدث داخل المؤسسة.

– بخصوص الخدمة الاجتماعية هل كان هناك نوع من الاهتمام لدى العمال ؟

* حسب التصريح الذي قدمه الحدث: لا توجد أي صعوبات داخل المؤسسة أو مع فريق العمل، هناك رقابة ومتابعة دائمة وخلال كل أيام الأسبوع مع القيام بإرشادات توعوية لدى كل الأحداث الموجودين بالمؤسسة.

التحليل السوسيولوجي للحالة:

من خلال العرض الذي قدمه الحدث "ب. ع" تبيّن لنا أن الحدث متمدرس السنة الثالثة متوسط، يعيش في عائلة لا بأس بها من الناحية المادية والأخلاقية، بفيلا ذات طابقين، الطابق الأول مجهز من أربع غرف ومطبخ وحمام، أما الطابق الثاني ففي طور الإنجاز.

حسب تصريحاته فحالته الصحية جيدة وأنه ذو أخلاق حسنة، لا يقوم بالمشاكل.

كما صرّح أيضا أنه يزاول دراسته في قسمه بشكل عادي، يتحصّل على معدلات لا بأس بها، غير انه ارتكب جنحة الضرب والجرح العمدي ليحول إلى المؤسسة الإصلاحية، وهنا يمكن أن نقوم باستظهار الفرضية: **للمؤسسات الإصلاحية دور في حماية هذه الفئة**(أي الأحداث) في حمايته ومتابعته لعدم التفكير أنه حدث غير مرغوب فيه، هنا يكون نوع من النصح والإرشاد والرقابة من طرف المؤسسة تجاه الحدث، لأن الحدث في سن المراهقة التي تتميّز بكثرة الحركة وحب الظهور والتميّز وإثبات الذات، فهو لا يعني عواقب أفعاله التي لم تصدر منه عن قصد، وهذا راجع إلى عدم اهتمام الخدمة الاجتماعية سواء من الأسرة او المدرسة أنه كان نوعا من الإعمال من جانب المدرسة، ولكن وجود متابعة ووقاية من طرف فريق العمل الخاص بالمؤسسة الإصلاحية والوقاية لإعادة إدماجه وتأهيله.

6- الحالة السادسة

بيانات عامة حول الحالة

السن: 2001/05/31 عين الدفلى

المستوى التعليمي: السنة الاولى متوسط

مكان الإقامة: جليدة، عين الدفلى

عرض الحالة:

"ب. ب" الصغيرة في دارنا، عمري 17 سنة، بابا (ع. ب) إمام مسجد وأمي ماكثة بالبيت، عندي 02 إخوة: أخي الأكبر عبد الله (32 سنة) من ذوي الاحتياجات الخاصة (معاق حركيا على كرسي متحرك)، وأختي (م. ب) متزوجة (28 سنة)، أسكن في سكن ريفي، أرضي، ليس لدي سوابق عدلية من قبل.

من خلال التصريحات حول حالة الحدث صرّحت لنا أنها أيضا: أنا من ذوي الاحتياجات الخاصة (معاقة حركيا)، أمشي على عكاز (Les biki)وأيضا وضعت رجلا اصطناعية من أجل التمكن من الخروج من المنزل، كان لدي هاتف خاص دون علم العائلة، وقام أخي 'عبد الله" بمراقبتي لأنني كثيرة الحركة في المنزل، كنت أقوم بعدة مشاكل مع أختي وأخي، مما دفعه إلى تكسير هاتفي، قمت أنا بشراء هاتف آخر دون علمه، وكنت على علاقات هاتفية مع مجموعة من الشباب، كنت على اتصال هاتفي مع (م. و. أ) خططت للذهاب معهم والهروب من المنزل، في الصباح توجه أبي إلى المسجد من أجل الصلاة ولم يعد، في حين أخي "عبد الله" ذهب إلى مقر الولاية من اجل إصلاح بعض الوثائق الخاصة بالسكن، وأختي (م. ب) جاءت للمنزل للبقاء معنا لعدة أيام، قمت أنا باتصال مسبق مع أصدقائي وإعطائهم مجموعة من التفاصيل من اجل التقرب من مكان إقامتي، قمت بجمع كل أغراضي للهروب.

* جاء (م و. أ) أمام باب المنزل، قمت أنا بالخروج مسرعة دون علم أختي وأمي للفرار مع أصدقائي، عندما صعدت إلى السيارة من الخلف سمعت أختي صوت السيارة وتوجهت نحوها وبدأت تناديني.

وقت خروجي معهم كانت الساعة 9:15 صباحا، في ذلك الوقت لمحت أختي رقم السيارة، اتصلت مع أخي "عبد الله' لتعلمه بالأمر، توجه إلى فرقة الشرطة بأمن بلدية جليدة لتقديم شكوى، وذلك مرفق برقم السيارة والذي يحتوي على: 44- 110- 11680 من نوع Accent للقيام بالإجراءات اللازمة عن طريق الخط الأخضر 104 الخاص بحالات الاختطاف.

* مرّ أسبوع على اختفائي مع أصدقائي، وتعرضت لنوع من الخطر على مستوى رجلي لأنني كنت قد أجريت عملية جراحية قبل أيام قليلة في رجلي، ثم تم تحويلي إلى مؤسسة استشفائية، وخلال عملية الاستفسار من طرف فريق المستشفى والقيام بالاتصال بمراكز الشرطة تم توقيفي وإبلاغ عائلتي، أما أصدقائي (م و. أ) فقد قاموا بالهروب، وأثناء خروجي من المستشفى والاطمئنان على صحتي توجهت أمام قاضي الأحداث لسماع أدلتي، وهناك صرّحت بكامل المعلومات حول أصدقائي والذين تم توقيفهم ومحاكمتهم أمام مجلس القضاء لمدة خمس سنوات سجنا بتهمة الاختطاف، وأنا قرّرت عائلتي عدم الرجوع إلى المنزل، مما جعل المؤسسة الإصلاحية وبأمر من قاضي الأحداث لمحكمة عين الدفلى القيام بالعلاج اللازم.

* تلقيت كل أنواع العلاج والرعاية داخل المؤسسة من طرف عمال الخدمة الاجتماعية إلى غاية بلوغ سن (18) لأحول لمؤسسات إصلاحية أخرى خاصة قصد الإدماج والتأهيل.

التحليل السوسيولوجي للحالة:

يتضح لنا من خلال العرض الذي قدمته لنا هذه الحالة أنها كانت على علاقة هاتفية مع أصدقائها رغم إعاقتها، إلا أنه كان لها دافع قوي لممارسة هذا النوع من السلوكات الانحرافية بتحدّيها كل أفراد عائلتها، كما وضّحت لنا من خلال تصريحاتها أنها كثيرة الحركة في المنزل، تحدث مشاكل مع أفراد أسرتها، وأيضا استغلت إعاقتها والوضع الذي تعيشه وهذا يرجع إلى نقص الوعي، ما أدى إلى تغلّب دافع الانحراف عليها في القيام بعلاقات غير شرعية مع أشخاص قد تكون ضحية ومنحرفة في نفس الوقت.

ففي هذه الحالة التي وصلت لها كان للمؤسسة الإصلاحية دور في حماية الحدث (ب. ب) وتقديم كل أنواع الدعم المادي والمعنوي من أجل التأهيل والإدماج والرعاية الكاملة، وهذا بأمر من قاضي الأحداث وبعد أخذ كل تصريحاتها.

من خلال هذه الحالة وتصريحاتها نرى أنّ نسبة المتورطين قليلة ومنخفضة مقارنة بنسبة الضحايا، وهذا راجع لنقص الوعي والثقافة لدى الأسرة كوننا نعيش في مجتمع محافظ، وهنا يمكن استظهار الفرضية: **انحراف الأحداث راجع إلى عدم الاهتمام بتقديم الخدمة الاجتماعية** ، لأن عدم اهتمام الأسرة أو المجتمع أو وجود صعوبة في التواصل فيما بينهم بطبيعة الحال تولد سلوكات انحرافية، لأن السلوك الانحرافي هو سلوك غير سوي ويعتبر انتهاك للقيم والمعايير الاجتماعية، وهو ناتج عن القلق والتوتر وهذا راجع إلى سوء التنشئة الاجتماعية.

7- الحالة السابعة

بيانات عامة حول الحالة

السن: 2001/06/09 بـ: عين الدفلى.

المستوى التعليمي: متوقف عن الدراسة (السنة الثالثة ثانوي).

مكان الإقامة: حي 200 مسكن رقم 01 (عمارة 11) بلدية عين الدفلى.

عرض الحالة:

"ن. م. ر" عمري 17 سنة، أبي (ي. ن) متقاعد من الجيش (حاليا موجود بالسجن) وأمي (ط. ع. ق) متقاعدة من التعليم المتوسط، أخي الأكبر (ع. ع. ن) 19 سنة يدرس السنة الثالثة ثانوي حاليا يدرس بمعهد كتقني سامي، وأختي من أبي، أسكن في سكن حضري (عمارة) متكونة من (03) غرف ومطبخ وحمام، أبي معيد الزواج لأن زوجته الأولى متوفية، له بنت وولد من زوجته الأولى، الوالد متزوج ومستقل عنا والبنت تواصل دراستها الجامعية، وحاليا والدي بالسجن حيث حكم عليه بـ 20 سنة بتهمة المخدرات، تبقى له 10 سنوات.

من خلال هذه التصريحات حول الحالة العائلية للحدث، صرح لنا أيضا: توقفت عن الدراسة في السنة الثالثة ثانوي، كما قمت من قبل بعدة عمليات جراحية، وسبب وجودي في المؤسسة هو أنني ارتكبت جنحة السرقة بالتعدد، وذلك لأنني قمت بسرقة بعض ممتلكات الغير مع مجموعة من الأصدقاء لأوفر حاجاتي اليومية والحصول على المال بأي طريقة لأنه لا يوجد أب يوفر لي كل مستلزمات الحياة، وهذا ما دفعني إلى اللجوء إلى السرقة، تم استدعائي من قِبل الأمن الوطني لولاية عين الدفلى للمثول أمام قاضي الأحداث يوم 2019/02/05 من طرف مجموعة من الأشخاص بتقديم عدة شكاوى ضدي، ما فرض عليّ البقاء داخل المؤسسة للخضوع إلى التأهيل والإدماج من جديد.

- هل كان للمؤسسة الإصلاحية دور في عملية الإدماج والإصلاح؟

* صرّح لنا الحدث: نعم، في البداية قمت بمقابلة المساعدة الاجتماعية والتي وفرت لي الاستقبال الجيد وأيضا إعادة تأهيلي وإدماجي والمتمثل في مرافقتي وإعادة بناء علاقات اجتماعية ساعدتني على بناء حياتي من جديد من حيث القيام بنشاطات ثقافية ورياضية، وكان هناك تكفل طبي ونفسي والمتمثل في العلاج الفردي والمقابلات العائلية مما دفعني للتمسك والقيام ببرامج مفيدة.

– هل ترى أنّ عدم اهتمام الخدمة الاجتماعية لها علاقة بانحراف الحدث؟

* أكيد لما يكون إهمال من طرف الخدمة الاجتماعية لا يؤدي إلى إصلاح وإدماج الحدث لأن الشخص عند دخوله للمؤسسة يحتاج إلى وقاية وعناية كافية من أجل القيام به سواء من الناحية النفسية أو الاجتماعية لأن الحدث في سن المراهقة ويحتاج إلى عملية المساعدة والمراقبة الاجتماعية ليتخطى جميع العراقيل التي كان يواجهها، وهنا يكون الحدث صالح داخل الأسرة والمجتمع ككل.

التحليل السوسيولوجي للحالة:

من خلال العرض الذي قدمه هذا الحدث (ن. م. ر) وبعد الدراسة التي أجريناها معه تبيّن لنا أنّ الحدث متوقف عن الدراسة في السنة الثالثة ثانوي، يعيش مع عائلته المتكونة من أربع أفراد الوالدة وأخيه الكبر منه، وأخته من أبيه في مسكن متكون من ثلاث غرف ومطبخ وحمام، الوالدة متقاعدة من التعليم المتوسط، الوالد متقاعد من الجيش وهو حاليا موجود بالسجن بتهمة المخدرات لمدة 20 سنة سجنا.

كما صرّح لنا أيضا: أنّ والده معيد الزواج لأن الزوجة الأولى متوفية، وله منها ولد وبنت، الولد متزوج ويعيش بعيدا عنهم، والبنت تواصل دراستها الجامعية.

وهذا الضغط الذي يعيشه بسبب فقدان والده وهو في سن المراهقة جعله يتعدّى على أملاك الآخرين فاتهم بجنحة السرقة بالتعدد، وهنا يمكن استظهار الفرضية: **للمؤسسات الإصلاحية**

دور في حماية الأحداث المنحرفين، فكانت هذه المؤسسة، فكانت هذه المؤسسة في استقبال هذا الحدث قصد علاجه وإدماجه من جديد ليعود إلى المجتمع كفرد صالح وواعٍ، وذلك عن طريق المساعدة الاجتماعية التي كان لها الدور الأساسي في التكفل به وتقديم المساعدة له من اجل رفع معنوياته، وتقديم حصص العلاج الوظيفي فردية وجماعية بهدف كسب ثقة الحدث للتخلص من هذا النوع من السلوكات الانحرافية.

أما فيما يخص الفرضية الثانية: **انحراف الأحداث راجع إلى عدم الاهتمام بتقديم الخدمة الاجتماعية** لأنه لا توجد علاقة بحماية الحدث إذا كان هناك عدم اهتمام الخدمة الاجتماعية لأن الحدث هنا يحتاج إلى رعاية خاصة من أجل التأقلم مع المؤسسة وفريق العمل.

لأن غياب السلطة يؤثر في شخصية الحدث خاصة وانه يمر بفترة المراهقة الحرجة والتي تتطلب التوجيه والمتابعة، وهو ما عجزت الأسرة عن توفيره للحدث إذ على المؤسسة تعويضه ما فاته من أجل العلاج والوقاية والإدماج في المجتمع وعدم العودة إلى هذا النوع من السلوكات الانحرافية من جديد.

الحالة الثامنة:

بيانات عامة حول الحالة

السن: 2001/07/05 بـ: خميس مليانة

المستوى التعليمي: السنة أولى متوسط

مكان الإقامة: حي المرقب بلدية عين الدفلى

عرض الحالة:

"ح. م" عمري 17 سنة، الأكبر في العائلة، أبي (ع. ح) عامل حر (كهربائي) وأمي (ح. ح) ماكثة بالبيت، لي أختان اثنتان: فتيحة 13 سنة (السنة أولى متوسط) ويسرى خمس سنوات، أسكن سكنا ريفيا مع والدي وإخوتي في غرفة واحدة ضيقة تفتقر لكل الظروف

المعيشية للحياة، أنام في الرواق أمام الغرفة تتسرب من سقفها المياه، لا توجد إضاءة في البيت، كما أنّ هناك مجموعة من الجرذان داخل البيت.

من خلال الاستعلام عن حالة الحدث وأسرته حاول الحدث سرد وقائع الجنحة المرتكبة لنا: مخافة الإخلال بالنظام العام وإعاقة الطريق العام (جنحة التحريض المباشر على التجمهر غير المسلح، قمت بإعاقة الطريق وذلك من أجل الحصول على منزل لعائلتي لأننا نعيش حياة تفتقر لكل ضروريات الحياة، من حقي الحصول على ما أريد وخاصة أننا نعيش في بلد كله مهمش لا يوجد استقرار ولا أمن من طرف الولاية، حيث قمت بقطع الطريق من أجل الحصول على حقوقي وهذا ما دفعني للقيام بعدة مظاهرات وكل أنواع الشغب، كل هذا بسبب الظروف المعيشية الصعبة التي نعاني منها، وأيضا كانت لدي مشاكل وخلافات مع أحد الجيران، تعرّضت للتهديد من قبل على أنني شخص غير صالح مما دفع بجيراني إلى تقديم شكوى ضدي لمصالح الأمن الوطني (الشرطة)، وهذا ما أدّى بقاضي الأحداث الخاص بولاية عين الدفلى بإتباع قضيتي، وتم مراسلتي يوم 2019/03/05 وذلك للقيام برفع الجلسة والبقاء داخل المؤسسة الإصلاحية لمتابعة شخصيتي قصد العلاج والتأهيل.

– ماذا تعني لك المؤسسة الإصلاحية وأنت كحدث منحرف؟ ما هو الدور الذي تقوم به اتجاهك؟

* كان للمؤسسة دور في تقديم العلاج التام وذلك بخلق جو من الراحة لنا والطمأنينة بغرض تحفيزي على متابعة العلاج، وأيضا قمت بمقابلة الأخصائي النفساني الذي كان يقوم بالإصغاء إلى المشاكل التي أواجهها وعمل على خلق نوع من الاستقرار النفسي لدي.

– هل الإهمال المقدم من طرف الخدمة الاجتماعية له علاقة في انحراف الأحداث؟

* حسب تصريح الحدث: عندما يكون الإهمال من طرف الخدمة الاجتماعية يجعل الحدث يحتاج إلى مراقبة خاصة، ونقص الخبرة والكفاءة بالنسبة لي كحدث تسبب لي في حالة نفسية مما جعلني غير قادر على تجاوز هذا النوع من السلوكات الانحرافية التي أواجهها في حياتي اليومية، توجد صعوبات مع فريق الخدمة الاجتماعية في بعض الأحيان.

التحليلي السوسيولوجي للحالة

من خلال التحقيق الاجتماعي الميداني الذي قمنا به مع الحدث "ح. م" تبيّن لنا أنّ الحدث متوقف عن الدراسة في السنة الأولى متوسط، يعيش مع أختيه الاثنتين ووالديه في غرفة واحدة ضيقة تفتقر لكل الظروف المناسبة للحياة (أثر الفقر واضح على حالة الحدث).

أما فيما يخص وقائع قضيته صرّح لنا الحدث قائلا أنه: قام بهذا السلوك بهدف الحصول على منزل لعائلته.

الحدث يعيش وضعية مزرية في مرحلة تتطلب الاهتمام والرعاية والوسائل الضرورية للحياة التي يفتقدها خاصة وانه في مرحلة تكوين شخصيته والاعتماد على ذاته في تحمل المسؤولية، ما جعله يطالب كغيره بحقه في السكن لأجل الاستقرار النفسي له ولعائلته، وهذا ما جعله يرتكب سلوكا انحرافيا ألا وهو مخافة الإخلال بالنظام العام وإعاقة الطريق العام، أي جنحة التحريض المباشر على التجمهر غير المسلح، مما دفع به إلى التحويل من قبل قاضي الأحداث على هذا النوع من الانحراف إلى المؤسسة الإصلاحية قصد متابعة العلاج والتأهيل والإدماج، وهنا تظهر فرضية **المؤسسات الإصلاحية ودورها في حماية الأحداث المنحرفين** وما تقدمه من توعية وإرشادات، كما تعتبر أسلوبا توجيهيا لتحقيق أهداف علاجية لهذا النوع من الحالات وإكسابهم الخبرة من المواقف المختلفة للعرض وذلك في إطار ترويحي.

أما فيما يخص الفرضية الثانية: **انحراف الأحداث راجع إلى عدم الاهتمام بتقديم الخدمة الاجتماعية** : لا توجد علاقة بين حماية الحدث المنحرف وعدم الاهتمام به لأن الحدث يحتاج إلى رعاية وكفاءة من اجل تخطي الصعوبات التي يواجهها أثناء حياته وان يستطيع العلاج بشكل سريع أو محاولة الحصول على عمل، أو الحصول على شهادة الكفاءة المهنية من أجل أن يعود شخصا صالحا في المجتمع.

6-3-2- النتائج الجزئية للفرضية الأولى:

"**للمؤسسات الإصلاحية دور في تأهيل انحراف الأحداث**"

من خلال عرض الحالات السابقة نجد أنّ هذه الفرضية تحققت عند كل حالات الدراسة، مما تؤكد أنّ للمؤسسة الإصلاحية علاقة في تأهيل الأحداث المنحرفين وذلك بدورها الفعّال في عملية كسب ثقة الأحداث للتفاعل مع المؤسسة عن طريق النصح والإرشاد والقيام بعمليات الإعلام والاتصال التي تساعد المؤسسة في جذب هذه الشريحة إلى المجتمع بطريقة حضارية مع توفير الاستقبال الجيد لهم، بالإضافة إلى ضمان السرية التامة لهم مع التحضير المسبق والقيام ببرامج الوقاية من مخاطر هذه السلوكات الانحرافية، كما تقوم هذه المؤسسات بالتكفل الطبي والنفسي والقيام بجلسات العلاج الجماعي مما يسهل للحدث المنحرف تجاوز نوع السلوك الذي كان يمارسه، وذلك بدعمه بجلسات دينية، وأيضا تخصيص فترة للمساعدة والمراقبة الاجتماعية من أجل تقديم كل الدعم لهم لجعل الحدث له رغبة في العلاج بمحض إرادته، وهنا يكون لدور الأخصائي الاجتماعي الإصغاء إلى المشاكل النفسية للحدث المنحرف ويعمل على خلق نوع من الاستقرار النفسي له، بعد استقرار حالة الحدث وتخلصه من كل الضغوطات والمشاكل التي كان يعاني منها والتي دفعته للقيام بهذه السلوكات الانحرافية، يخضع الحدث إلى إعادة تأهيله وإدماجه والذي يتمثل في مرافقته وإعادة بناء علاقات اجتماعية تساعده على بناء حياته من جديد (من حيث إكمال مشواره الدراسي، القيام بنشاطات ثقافية أو نشاطات رياضية).

لذلك عرفت المؤسسات الإصلاحية والوقائية بصفة عامة على أنها وحدة أنشأت بغرض تحقيق أهداف معيّنة، وتقديم المساعدة التي يحتاجها الحدث المنحرف فهي جزء هام في عملية الإصلاح والإدماج، والتي تعمل على أداء وظيفتها بشكل مترابط لتحقيق الاحتياجات الإنسانية إما بشكل مباشر أو غير مباشر.

من خلال ما سبق نستنتج أنّ الفرضية القائلة "للمؤسسات الإصلاحية دور في تأهيل انحراف الأحداث" قد تحققت في كل الحالات من الحالة الأولى إلى الحالة الثامنة، أي بمعدل ثماني (8) حالات من ثمانية 100% مما يؤكد أنّ للمؤسسات الإصلاحية علاقة في حماية وتأهيل الأحداث المنحرفين وذلك بتوسيع البرامج وتطوير واكتساب الخبرات والكفاءات في مجال رعاية الأحداث المنحرفين سواء من الناحية النفسية أو الاجتماعية للحصول على أحداث ذوي الخبرة والتجربة وإدماج هذا النوع من الحالات في المجتمع من جديد قادر على تحمل المسؤولية وحدث يعني ماذا يفعل قبل ممارسة السلوك الانحرافي.

6-3-3- النتائج الجزئية للفرضية الثانية:

"**انحراف الاحداث راجع الى عدم الاهتمام بتقديم الخدمة الاجتماعية**"

من خلال الدراسة الميدانية التي قمنا بها ومقابلة الحالات توصلنا إلى أن الفرضية تحققت جزئيا عند بعض الحالات، مما تؤكد لنا أن هناك خدمة اجتماعية مقدمة من قبل المؤسسة في حماية الأحداث المنحرفين وليس هناك نقص أو تقصير داخل المركز،وهذا راجع الى الدعم والتوجيه المقدم لهم ،وهذا النوع من السلوكات يؤدي إلى مساعدة الأحداث في عملية التأهيل والادماج، حتى يستطيع الحدث تخطي هذه السلوكات الانحرافية الممارسة من قبل و هذا بفضل الدور الذي تلعبه المساعدة الاجتماعية في عملية الاصلاح والعلاج لان الحدث يمر في مرحلة صعبة وهو في سن المراهقة و التي تتميز بكثرة الحركة وحب الظهور و التميز واثبات الذات،فهنا الحدث يحتاج إلى رعاية خاصة من طرف الخدمة الاجتماعية لكي يتجنب القيام بهذه السلوكات الانحرافية، وهذا راجع إلى دعم المراكز والمؤسسات وكيفية التعامل مع الحدث.

لان الدعم و المساندة المقدمة من قبل الخدمة الاجتماعية والتي يكتسبها الإنسان قد تتيح له مجالات التعاون والتواصل فيما بينهم.

ومن خلال ما سبق نستنتج أن الفرضية القائلة لانحراف الأحداث راجع إلى عدم الاهتمام بتقديم الخدمة الاجتماعية تحققت جزئيا لان هناك نوع من النصح والإرشاد والدعم الكامل داخل المؤسسات وذلك حسب تصريحات الحالات أن هناك رقابة من قبل الخدمة الاجتماعية داخل المؤسسة مما ساهمت في عملية الإدماج والإصلاح هذه الفئات من المجتمع وساعدتهم بطريقة غير مباشرة في تخطي كل أنواع الانحراف (السرقة،تعاطي المخدرات،الضرب و الجرح العمدي، وممارسة كل أنواع الشغب)، على عكس الخدمة الاجتماعية التي لا توجد داخل المجتمع مما تشكل حاجزا أمام طموحات الحدث والتي تجعله يرسم في عقله انه لازال شخص غير سوي وغير صالح داخل المجتمع ،و هذا النوع من التفكير قد يؤدي بالحدث تلاشي كل أنواع السلوكات الوقائية التي اكتسبها من المؤسسة ،والتي تدفع به في الأخير إلى التفكير بالعودة إلى القيام بسلوكات انحرافية أخرى داخل المجتمع ،لأنه تلقى رعاية غير سوية من الخدمة الاجتماعية المقدمة من المحيط الخارجي سواء كانت عبر الأسرة آو جماعة الرفاق ،و هنا يمكننا القول أنّ عدم الاهتمام بتقديم خدمة اجتماعية من طرف المجتمع تؤدي إلى ممارسة السلوكات الانحرافية من جديد.

6-3-4- الاستنتاج العام للدراسة

حاولنا من خلال هذه الإشكالية المطروحة في دراستنا والتي تخص دور السياسة الجنائية لانحراف الأحداث في الجزائر وذلك لمعرفة هل هذه السياسة لها دور في إصلاح وإدماج وحماية هذه الفئة، أم أنها تساهم في عملية الانحراف، وذلك من خلال القيام بدراسة حالة لعينة من الأحداث ذات الصلة بالموضوع، فمن النتائج المتوصل إليها ما يلي:

* بعد مناقشتنا لنتائج فرضيات الدراسة يمكننا أن نستنتج في الأخير أن المؤسسات الإصلاحية والوقائية دور في حماية الأحداث المنحرفين، وذلك بفضل الدور الذي تلعبه في عملية كسب شخصية الحدث عن طريق طرق وأساليب وقائية متمثلة في عملية التوجيه

وحسن المعاملة والمراقبة الدائمة، وأيضا القيام بجلسات قصد التوعية والنصح والإرشاد، وذلك بهدف تعرف الحدث على البرامج والنشاطات وأساليب العمل المطبقة في المؤسسة وذلك إعادة إدماجه اجتماعيا لتحقيق نتائج ملموسة بالاعتماد على مؤهلاته ورؤيته لمستقبله ومشروعه في الحياة، وإكسابهم وسائل علمية وعملية من خلال علاقة المساعدة والمعالجة للإحداث من خلال الملاحظة المستمرة والتشخيص والتنشيط حتى يصبح الحدث من خلالها واعيا بطبيعة التحولات التي وقعت عليه، وبالتالي لم يعد مثلما كان من قبل وإنما أصبح قادرا على الاختيار والابتكار بناء على المكتسبات المحققة لديه.

* تبيّن لنا وجود نوع من الانحراف وهذا راجع إلى عدم الاهتمام بتقديم الخدمة الاجتماعية من قبل المجتمع في حماية الحدث، كون أغلب الأحداث تعرضوا لأنواع من الانحرافات، وذلك بسبب السن المبكر الذي سيطر عليهم.

* أوضحت الدراسة أنّ انحراف الأحداث سببه عدم الاهتمام وحماية هذه الفئة من قبل المحيط الخارجي وذلك للنظرة الدونية حول الحدث انه شخص غير سوي أو بالأحرى شخص منحرف مما قد تعكس شخصيته داخل المركز وخارجه لأن كلما كان نوع من التحفيز والنصح والإرشاد كلما كان الحدث أكثر حماية.

من خلال دراستنا الميدانية والتي تناولت دور السياسة الجنائية لانحراف الأحداث في الجزائر، تدعمت الفرضيتين ميدانيا وهذا نتيجة للدور الكبير للمؤسسة الإصلاحية والوقائية في حماية وإصلاح الأحداث المنحرفين بالإضافة إلى كفاءة الخدمة الاجتماعية في إدماج وإصلاح هذه الفئة في المجتمع وذلك لتعرضه إلى عملية التواصل و التفاعل داخل المؤسسة مما تدفع بالحدث تخطي هذه السلوكات الانحرافية وهذا بفضل دعم الخدمة الاجتماعية من قبل المراكز،على عكس الخدمة الاجتماعية المقدمة من قبل المجتمع قد تشكل حاجزا أمام طموحات الحدث مما تكون سبب في العودة إلى ارتكاب هذا النوع من أنواع الانحرافات من جديد.

خـــاتمة

خاتمة

في ختام بحثنا ومن خلال دراستنا الميدانية التي تناولت السياسة الجنائية لانحراف الأحداث في الجزائر أنّ لهذه الفئة أهمية كبيرة لما تلعبه من دور فعال في المجتمع، لذلك سلّطنا الضوء على هذه الفئة للتعرف على الأسباب والعوامل التي تدفع بالحدث إلى القيام بسلوكات انحرافية، مع إبراز دور الخدمة الاجتماعية في حياة الحدث للتقليل من ظاهرة الانحراف لديه، ومحاولة معرفة دور المراكز والمؤسسات الإصلاحية والوقائية في التعامل مع الأحداث وكيفية تأهيلهم وتكوينهم حتى يتمكن الحدث من التخفيف لسلوك المنحرف والتخلص من الضغوطات التي يواجهها ويعود إلى الحياة المجتمعية خالٍ من المشاكل وقادر على تحمل ومواجهة كل أنواع الصعوبات التي يصادفها.

وهذا ما يتطلب إعادة النظر لدى فئة الأحداث المنحرفين من قبل المؤسسات والمراكز الإصلاحية والوقائية لتجنب كل أنواع الانحراف وخاصة فئة الأحداث لأنهم يخضعون لفترة تتزامن مع فترة سن المراهقة.

لأن التكفل الحقيقي بالحدث المنحرف له دور وأهمية في حمايته، وكذا مساعدته في العلاج وإعادة إدماجه في المجتمع، وذلك تحت قوانين صارمة قصد الوقاية من ظاهرة الانحراف والحد منها.

فرعاية الأحداث المنحرفين لا يمكن حصد ثمارها بصورة عشوائية، بل يجب أن تكون مدعمة بالكثير من الجهود والإمكانيات التي هي في الواقع عبارة عن خدمات اجتماعية مبنية على أسس علمية، كما تتوقف فعالية هذه الخدمات الاجتماعية المقدمة للأحداث المنحرفين على درجة وعي المؤسسات الإصلاحية والدور الذي تقوم به السياسة الجنائية.

قـــائمة الـمراجع

قائمة المراجع

I- الكتب العامة

1. أنتوني غدنز، علم الاجتماع (مع مدخلات عربية)، بيروت، ط 4، 2005.
2. أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، النظم الحديثة في ادارة المؤسسات العقابية والاصلاحية . الرياض. 1999.
3. د. بوخميس بوفولة: الأسرة ودورها في انتشار الجريمة، ط 1، المكتب الجامعي الحديث، دار الكتب والوثائق القومية، 2012.
4. د. جمال معتوق: مدخل إلى سوسيولوجية العنف، القاهرة،دار الكتاب الحديث، ط 1، 2012.
5. د. رشيد حميد زغير: الانحراف والصحة النفسية، عمان،ط 1، دار الثقافة، 2010.
6. د. سعود بن ضحيان الضحيان: البرامج التعليمية والتأهيلية في المؤسسات الإصلاحية، الرياض،أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ط 1، 2001.
7. د. طارق السيد: الانحراف الاجتماعي، الأسباب والمعالجة، الإسكندرية،مؤسسة شباب الجامعة، 2008.
8. د. عبد الرحمان الخطيب: الخدمة الاجتماعية كممارسة تخصصية مهنية في المؤسسات التعليمية، 2011.
9. د. عبد الرحمان محمد العيسوي: علم النفس الجنائي (أسسه وتطبيقاته العملية)، الإسكندرية،الدار الجامعية، 1997.
10. د. عبد الغني عماد: منهجية البحث في علم الاجتماع، الإشكاليات، التقنيات، المقاربات، بيروت،دار الطليعة للطباعة والنشر، ط 1، 2007.
11. د. عبد اللطيف رشاد أحمد: أساسيات الدفاع الاجتماعي في الخدمة الاجتماعية، الإسكندرية،دار الوفاء، ط 1، 2007.
12. د. علي سيد علي مسلم: الخدمة الاجتماعية في مجال الدفاع الاجتماعي، كلية الآداب، جامعة الملك سعود، 2001.
13. د. عمار عباس الحسيني: مبادئ علمي الإجرام والعقاب، مكتبة الجامعة الإسلامية، 2012.

14. د. فيصل محمود غرايبه: الخدمة الاجتماعية في المجتمع المعاصر، دار وائل للنشر، جامعة البحرين،ط 1، 2004.

15. د. محمد المدني بوساق: السياسة الجنائية المعاصرة والشريعة الإسلامية،الجزائر، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، 2013.

16. د. محمد سيد فهمي: التشريعات الاجتماعية "الأسرة- الطفل- المعاقين- العمل- الأحداث"، الإسكندرية،دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، ط 1، 2007.

17. د. محمد صغير سعداوي: العقوبة وبدائلها في السياسة الجنائية المعاصرة، الجزائر، دار الخلدونية، ، 2012.

18. د. محمد صفوح الأخرس: نموذج لإستراتيجية الضبط الاجتماعي في الدول العربية، الرياض،ط 1، 1997.

19. د. محمد نجيب توفيق حسن الدين: الخدمة الاجتماعية في محيط نزلاء السجون والأحداث، القاهرة،مكتبة الأنجلو المصرية، 1998.

20. د. منصور رحماني: علم الإجرام والسياسة الجنائية، عنابة دار العلوم للنشر والتوزيع، ب. ط، سنة 2006.

21. د. نسرين عبد الحميد نبيه: المؤسسات العقابية وإجرام الأحداث، الإسكندرية،مكتبة الوفاء القانونية ، ط 1، 2009.

22. د. نظير فرج مينا: الموجز في علمي الإجرام والعقاب، الجزائر،ديوان المطبوعات الجامعية.

23. د. نورهان منير حسن: طريقة الخدمة الاجتماعية في الدفاع الاجتماعي، الإسكندرية، دار الهناء للتجليد الفني، 2009.

24. د.خليل درويش، د.وائل مسعود: مدخل إلى الخدمة الاجتماعية، القاهرة،جمهورية مصر العربية،ط 9، 2008.

25. د.فائزة يونس الباشا: السياسة الجنائية في جرائم المخدرات، دار النهضة العربية، ط 3، 2001.

26. د.محمد سيد فهمي: مدخل في الخدمة الاجتماعية، الإسكندرية،المكتب الجامعي الحديث، 2002.

27. سماح سالم سالم: الخدمة الاجتماعية في مجال الجريمة والانحراف، عمان،ط 1، دار الميسرة للنشر والتوزيع، 2015.

28. عبد الحميد محمد الشادلي: الصحة النفسية وسيكولوجية الشخصية، الإسكندرية، المكتبة الجامعية، 2001.

29. عزت السيد إسماعيل: سيكولوجية الإرهاب وجرائم العنف، الكويت،منشورات ذات السلاسل، 1988.

30. فوزي محمد جبل: الصحة النفسية والسيكولوجية، الإسكندرية،المكتبة الجامعية، 2000.

31. د. فايز الصياغ:علم الاجتماع، بيروت ،المنظمة العربية للترجمة، ط1. 2005.

32. محمد طلعت عيسى وآخرون: الرعاية الاجتماعية لأحداث المنحرفين، مطبعة مخيمر، دون سنة.

33. محمد عبد القادر قواسمية: جنوح الأحداث في التشريع الجزائري، الجزائر،المؤسسة الوطنية للكتاب،1992.

34. محمد عبيدات وآخرون: منهجية البحث العلمي، القواعد والمراحل والتطبيقات، عمان، دار وائل للنشر،1999.

35. معوض عبد التواب: المرجع في قانون الأحداث، الإسكندرية، دار المطبوعات الجامعية، 1995.

36. محمد عبد الله الوريكات: أصول علمي الإجرام والعقاب، عمان، دار وائل للنشر والتوزيع، 2009.

II- الأطروحات والرسائل الجامعية

1. بومدين عميري: نماذج التماهيات لدى المراهق المنحرف في الوسط المؤسساتي، مذكرة ماجستير، جامعة وهران، 2013.

2. حازم زياد: دور السياسة الجنائية في مواجهة الانحراف الفكري، مذكرة للحصول على درجة الماجستير، الجامعة الإسلامية بغزة، 2018.

3. حنان بن جامع: السياسة الجنائية في مواجهة جنوح الأحداث، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم القانونية، جامعة سكيكدة، 2009.

4. عامر قطاف تمام: دور السياسة الجنائية في معالجة العود من الجريمة، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق تخصص قانون جنائي، بسكرة جامعة محمد خيضر، 2013-2014.
5. عبد الحفيظ أوفروخ: السياسة الجنائية تجاه الأحداث، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، قسنطينة،كلية الحقوق، جامعة 2010.
6. غماري محمد: الخدمة الاجتماعية لرعاية الأحداث المنحرفين، مذكرة ماجستير، جامعة المسيلة، 2006.
7. فيصل بن عائض البقمي: طبيعة العلاقة بين الآباء والأبناء ودورها في الوقاية من الانحراف الفكري، الرياض،أطروحة مقدمة للحصول على درجة الدكتوراه، 2010.
8. محمد بن علي بن مساوي المعشي: التنشئة الاجتماعية وعلاقتها بتقدير الشخصية، متطلب تكميلي لنيل درجة الدكتوراه في علم النفس، جامعة أم القرى، 2009.
9. مصطفى شريك: نظام السجون في الجزائر، نظرة على عملية التأهيل كما خبرها السجناء، أطروحة دكتوراه، تخصص علن اجتماع الانحراف والجريمة، عنابة،جامعة باجي مختار، 2010- 2011.
10. نصيرة خلايفية: التصورات الاجتماعية لدور المدرسة عند الأحداث المنحرفين، أطروحة دكتوراه علوم فرع علم النفس الاجتماعي، جامعة قسنطينة، 2012.
11. هدام إبراهيم أبو كاس: السياسة الجنائية بين الفقه التقليدي والاتجاه الحديث، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، سعيدة،جامعة د. الطاهر مولاي، 2015-2016.

III- الجرائد والمجلات

1. الحسين وبا: نحو مقارنة جنائية تربوية جديدة للنهوض بالحدث المغربي، مجلة الفقه والقانون، العدد الخامس، مارس 2013.

IV- المداخلات والملتقيات

1. أ. نور الدين حمشة، أ. منيرة حروش: مداخلة: تأثير وسائل الاتصال الحديثة على جنوح الأحداث، جامعة باتنة، 04-05 ماي 2016.

2. علي براجل. الملتقى الوطني. جنوح الأحداث– قراءات في واقع وآفاق الظاهرة وعلاجها، جامعة باتنة، 2016.

V- كتب باللغة الأجنبية:

1-SZABO(D).L' adolescent et la société .ed maraca. Paris 1972.

قـــائمة الملاحـــق

نشاطات مصالح الشرطة القضائية في مجال حماية الطفولة

أولا: الأحداث المتورطين:

نـــــــــوع القـــــــضية	عدد القضايا		الأشخاص المتورطين	
	سنة 2017	سنة 2018	سنة 2017	سنة 2018
السرقات	14	35	39	49
حيازة واستهلاك المخدرات	03	01	04	01
الضرب والجرح العمدي	15	10	16	13
جرائم الآداب	04	05	05	09
قضايا أخرى	19	06	27	06
المجموع	55	57	91	78

ثانيا: الأحداث الضحايا

سنة 2018	الجنس	الاعتداءات الجنسية	التحريض على فساد الأخلاق	الضرب والجرح العمدي	سوء المعاملة	القتل العمدي
أقل من 16 سنة	ذكر	14	4	39	4	0
	أنثى	08	10	20	0	0
أكبر من 16 سنة	ذكر	0	0	11	2	1
	أنثى	4	9	3	2	0
المجموع: 131		26	23	73	8	1

سنة 2017	الجنس	الاعتداءات الجنسية	التحريض على فساد الأخلاق	الضرب والجرح العمدي	سوء المعاملة	القتل العمدي
أقل من 16 سنة	ذكر	13	4	4	0	01
	أنثى	15	7	7	6	0
أكبر من 16 سنة	ذكر	6	1	12	1	0
	أنثى	4	6	5	5	0
المجموع: 97		38	18	28	12	01

ثالثا: الأحداث في حالة خطر معنوي:

سنة 2018	الجنس	في حالة خطر معنوي	التسليم إلى الأهل	الوضع في دور الطفولة المسعفة
أقل من 16 سنة	ذكر	7	7	
	أنثى	5	4	1
أكبر من 16 سنة	ذكر	3	2	1
	أنثى	2	2	
المجموع: 07		17	15	2

سنة 2017	الجنس	في حالة خطر معنوي	التسليم إلى الأهل	الوضع في دور الطفولة المسعفة
أقل من 16 سنة	ذكر	4	4	0
	أنثى	7	6	1
أكبر من 16 سنة	ذكر	2	2	0
	أنثى	10	8	2
المجموع: 23		23	20	3